

سورة الأحزاب: الآية ٧٠

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(١).
 اختار شيخ الإسلام أن المراد بقوله تعالى: ﴿سَدِيدًا﴾ هو الصوابُ العدلُ
 المطابقُ للحق.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "والسديد السَّادُّ الصواب المطابق للحق
 من غير زيادة ولا نقصان، وهو العدل والصدق"^(٢).

وقال - رحمه الله -: "ومنه القول السديد. قال تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا
 قَوْلًا سَدِيدًا﴾، وعن قتادة ومقاتل: عدلاً، وعن السدي: مستقيماً، وكل هذه
 الأقوال صحيح؛ فإن القول السديد هو المطابق الموافق؛ فإن كان خيراً كان
 صدقاً مطابقاً لمخبره، لا يزيد ولا ينقص، وإن كان أمراً كان أمراً بالعدل الذي
 لا يزيد ولا ينقص، ولهذا يفسرون السَّداد بالقصد والقصد بالعدل"^(٣).

الدراسة:

اختلفت عبارات المفسرين في بيان معنى قوله تعالى: ﴿سَدِيدًا﴾.
 فرؤي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: "صواباً"^(٤)، وعن

(١) سورة الأحزاب: الآية ٧٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٨٥.

(٣) مجموع الفتاوى ١٧/٢٣٠.

(٤) ذكره عن الثعلبي ٦٧/٨، والواحي في الوسيط ٣/٤٨٤، والبغوي ٣/٥٤٧.

عكرمة: "قولوا لا إله إلا الله"، وعن قتادة: "عدلاً"، وعن مجاهد: "سداداً"^(١)،
وعن الحسن: "صادقاً"^(٢).

وقد قال بعض المفسرين: "المراد: قولوا سديداً في شأن زينب وزيد - رضي
الله عنهما - ولا تنسبوا النبي ﷺ إلى ما لا يحل"^(٣).

والراجح - والله تعالى أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام وغيره من
المحققين من أن القول السديد المذكور في الآية يعمُّ كل قول سديد، والسَّدِيدُ من
الأقوال هو الصواب وإصابة القصد^(٤)، وعلى هذا يحمل ما ورد عن السلف من
المعاني المذكورة على أنها من باب ذكر المثال، وليس مرادهم قصر المعنى على
ذلك والله أعلم.

قال القرطبي بعد أن ذكر الأقوال في المراد بالقول السديد: "والقول السداد
يعمُّ الخيرات؛ فهو عام في جميع ما ذكر وغير ذلك"^(٥).
وقال ابن كثير: "والكلُّ حق"^(٦).

وقال ابن عاشور: "السديد الذي يوافق السداد، والسداد: الصوابُ والحقُّ،
ومنه تسديد السهم نحو الرميَّة أي عدم العدول به عن سمتها بحيث إذا اندفع

(١) تفسير ابن جرير ٣٣٨/١٠، وابن أبي حاتم ٣٥٨/١٠.

(٢) الوسيط للواحدي ٤٨٤/٣، وقيل غير ذلك، انظر: تفسير الماوردي ٤٢٨/٤.

(٣) روى ذلك عن قتادة ومقاتل، انظر: تفسير القرطبي ١٦٢/١٤، وانظر: تفسير الزمخشري ١٤٨/٣.

(٤) انظر لسان العرب ١٩٧٠/٤، مادة: (سَدَد).

(٥) تفسير القرطبي ١٦٢/٤.

(٦) تفسير ابن كثير ٥٢٩/٣.

أصابها، فشمّل القولُ السديدُ الأقوالَ الواجبةَ والأقوالَ الصالحةَ النافعةَ^(١).
واختار هذا القول أيضاً الألوّسي^(٢)، والسعدي^(٣).

(١) التحرير والتنوير ١٢٢/٢٢.

(٢) تفسيره ٩٥/٢٢.

(٣) تفسيره ص ٦٧٣.

سورة فاطر: الآية ١١

قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنَ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن الضمير في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ يعود إلى المعمر الأول عينه.

قال - رحمه الله -: "وأما قوله: ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنَ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ فقد قيل إن المراد الجنس، أي ما يعمر من عمر إنسان، ولا ينقص من عمر إنسان، ثم التعمير والتقصير يراد به شيان:

أحدهما: أن هذا يطول عمره وهذا يقصر عمره، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره، كما أن المعمر يطول عمره وهذا يقصر عمره، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره كما أن التعمير زيادة بالنسبة إلى آخر.

وقد يراد بالنقص من العمر المكتوب، كما يراد بالزيادة الزيادة في العمر المكتوب، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: "من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"^(٢). وقد قال بعض الناس: إن المراد به البركة في العمر بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمله غيره إلا في الكثير قالوا: لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان.

(١) سورة فاطر: الآية ١١.

(٢) أخرجه البخاري ٣٨١/٤ ح ٢٠٦٧، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، ومسلم

١٩٨٢/٤ ح ٢٥٥٧، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

فيقال لهؤلاء: تلك البركة - وهي الزيادة في العمل النفع - هي أيضاً مقدرة مكتوبة وتتناول لجميع الأشياء، والجواب المحقق: أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة، فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب.

ونظير هذا ما في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ: "أن آدم لما طلب من الله أن يريه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم فرأى فيهم رجلاً له بصيص فقال من هذا يا رب؟ فقال: ابنك داود. قال: فكم عمره؟ قال: أربعون سنة. قال: وكم عمري؟ قال: ألف سنة. قال: فقد وهبت له من عمري ستين سنة، فكتب عليه كتابٌ وشهدت عليه الملائكة فلما حضرته الوفاة قال: قد بقي من عمري ستون سنة. قالوا: وهبتها لابنك داود. فأنكر ذلك، فأخرجوا الكتاب، قال النبي ﷺ: فنسي آدم فنسيت ذريته، ووجد آدم فجحدت ذريته"^(١)، وروي أنه كمل لآدم عمره ولداود عمره.

فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ثم جعله ستين، وهذا معنى ما روي عن عمر أنه قال: اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، والله سبحانه عالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك، والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله، والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها.

(١) أخرجه الترمذي ٢٤٩/٥ ح (٣٠٧٦) كتاب التفسير، سورة الأعراف عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وأخرجه الحاكم ٦٤/١ وصححه ووافقه الذهبي.

فلهذا قال العلماء: إن المحو والإثبات في صحف الملائكة، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به، فلا محو فيه ولا إثبات. وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ على قولين:

القول الأول: أن الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ يعود على المعمر الأول نفسه، والمعنى: ما يكتب لمعمر من الأجل ولا ينقص منه مكتوب عند الله تعالى، وهذا القول مروى عن أبي مالك^(٢)، والسُّدي، وعطاء الخرساني^(٤)، وهو ما اختاره شيخ الإسلام كما تقدم، واختاره أبو حيان^(٥)، والشوكاني^(٦)، والسعدي^(٧).

(١) مجموع الفتاوى ٤٩٠/١٤.

(٢) هو حماد بن مالك بن بسطام بن درهم الأشجعي الدمشقي الحرستاني، أبو مالك، المحدث المعمر، توفي سنة ٢٢٨هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٤١٦/١٠، وشذرات الذهب ٦٤/٢.

(٣) أخرجه ابن جرير ٤٠١/١٠.

(٤) أخرجه عنهما ابن أبي حاتم ٣١٧٥/١٠، ٣١٧٦.

(٥) تفسيره ٢١٩/٧.

(٦) تفسيره ٤٨٠/٤.

(٧) تفسيره ص ٦٨٦.

قال الزجاج: "وتأويل الآية: أن الله - جل وعز - قد كتب عُمرَ، كل معمر وكتب يعمر كذا وكذا سنة، وكذا وكذا شهراً، وكذا وكذا يوماً، وكذا وكذا ساعة، فكل ما نقص من عمره من سنة أو شهر أو يوم أو ساعة كتب ذلك حتى يبلغ أجله"^(١).

قال الشوكاني عند هذه الآية: "والأولى أن يقال: ظاهر النظم القرآني أن تطويل العمر وتقصيره هما بقضاء الله وقدره لأسباب تقتضي التطويل، وأسباب تقتضي التقصير.

فمن أسباب التطويل ما ورد في صلة الرحم عن النبي ﷺ ونحو ذلك، ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله عز وجل، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان والكل في كتاب مبين، فلا تخالف بين هذه الآية وبين قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَحْزِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٢)، ويؤيد هذا قوله سبحانه: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٣).

القول الثاني: أن الضمير كناية عن آخر، والمعنى: وما يعمر من معمر فيطول عُمره، ولا ينقص من عُمر آخر غيره عن عُمر هذا الذي عُمر طويلاً،

(١) معاني القرآن للزجاج ٤/٢٦٦.

(٢) سورة النحل: الآية ٦١.

(٣) سورة الرعد: الآية ٣٩.

وهذا أسلوب مستعمل عند العرب؛ فقد ورد عنهم: عندي ثوب ونصفه، والمعنى: ونصف الآخر^(١).

وهذا القول مروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما -^(٢)، ومجاهد^(٣)، وعبد الرحمن بن زيد^(٤)، وقتادة^(٥)، واختار هذا القول النحاس^(٦)، والفراء^(٧)، وابن كثير^(٨)، والألوسي^(٩).

قال ابن جرير: "فالهاء التي في قوله: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ على هذا التأويل وإن كانت في الظاهر أنها كناية عن اسم المعمر الأول؛ فهي كناية اسم آخر غيره، وإنما حسن ذلك؛ لأن صاحبها لو أظهر لظهر بلفظ الأول، وذلك كقولهم: عندي ثوب ونصفه، والمعنى: ونصف الآخر"^(١٠).

وقال السمين الحلبي: "في هذا الضمير ﴿مِنْ عُمُرِهِ﴾ قولان:

أحدهما: أنه يعود على معمر آخر؛ لأن المراد بقوله: ﴿مِنْ عُمُرِهِ﴾ الجنس

(١) انظر: تفسير ابن جرير ٤٠٠/١٠.

(٢) تفسير ابن جرير ٤٠٠/١٠.

(٣) ذكره في الدر المنثور ٤٦٣/٥، وعزاه لعبد بن حميد.

(٤) تفسير ابن جرير ٤٠١/١٠.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٣١٧٦/١٠.

(٦) معاني القرآن ٤٤٣/٥.

(٧) تفسيره ٣٦٨/٢.

(٨) تفسيره ٥٥٧/٣.

(٩) تفسيره ١٧٧/٢٢.

(١٠) تفسير ابن جرير ٤٠١/١٠.

فهو يعود عليه لفظاً، لا معنى؛ لأنه بعد أن فرض كونه معمرّاً استحال أن ينقص من عمره نفسه... ومنه: (عندي درهم ونصفه) أي: ونصف درهم آخر^(١).
وقال ابن عاشور: "وضمير ﴿مِنْ عُمُرِهِ﴾ عائد إلى ﴿مُعَمَّرٍ﴾ على تأويل ﴿مُعَمَّرٍ﴾ بـ(أحد) كأنه قيل: وما يُعَمَّر من أحد ولا ينقص من عمره، أي: عمر أحد آخر، وهذا كلام جار عن التسامح في مثله في الاستعمال واعتماداً على أن السامعين يفهمون المراد"^(٢).
واستدل ابن كثير لهذا القول بأن من كتب الله تعالى له طول العمر لا ينقص من عمره.

قال - رحمه الله -: "الضمير عائد على الجنس لا على العين لأن الطويل العمر في الكتاب وفي علم الله - تعالى - لا ينقص من عمره وإنما عاد الضمير على الجنس"^(٣).

والأظهر - والله أعلم - القول الأول وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن وافقه؛ لأنه ظاهر الآية.

هذا وقد اختلف العلماء في القدر هل يتغير أم لا، وسبب اختلافهم ورود النصوص الصحيحة التي ظاهرها التعارض حيث دل بعضها على أن القدر لا يتغير ودل بعضها الآخر على ثبوت التغيير في أقدار الله تعالى، وقد اختلف

(١) الدر المصون ٢١٩/٩، وانظر: تفسير الشنقيطي ٣٤٩/٦.

(٢) التحرير والتنوير ٢١٨/٢٢.

(٣) تفسيره ٥٥٧/٣.

العلماء في الجمع بين هذه النصوص وتوجيهها على ثلاثة أقوال إجمالاً^(١):

القول الأول: أن القدر قد يتغير.

القول الثاني: أن القدر لا يتغير أبداً.

القول الثالث: أن التغيير والمحو والإثبات إنما يقع فيما في صحف الملائكة

الموكّلين ببني آدم، أما في علم الله - تعالى - مما هو مثبت في اللوح المحفوظ فلا يتغير ولا يقع فيه المحو والإثبات^(٢).

وهذا ما رجحه شيخ الإسلام كما تقدم، واختاره السعدي^(٣)، وهو الأظهر

- والله تعالى أعلم -.

(١) تفسير الشوكاني ٤/٤٨١، وانظر: تفسير السعدي ص ٦٨٦.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/٥٩٤، والقضاء والقدر للدكتور عبدالرحمن المحمود ص ٣٩٥ وما بعدها.

(٣) تفسير السعدي ص ٤٢٠.

سورة فاطر: الآية ٣٢

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكُتُبَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾^(١).

رجح شيخ الإسلام أن المراد بالظالم لنفسه هو المسلم المفرط بترك مأمور أو فعل محذور.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "فالقول الجامع أن (الظالم لنفسه) هو المفرط بترك مأمور أو فعل محذور، و(المقتصد) القائم بأداء الواجبات، وترك الحرمات، و(السابق بالخيرات) بمنزلة المقرب الذي يتقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض حتى يحبه الحق"^(٢).

وقال - رحمه الله -: "المسلم الذي لم يعم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه، والمقتصد هو المؤمن المطلق الذي أدى الواجب وترك الحرم، والسابق بالخيرات هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه.

وقد ذكر الله سبحانه تقسيم الناس في المعاد إلى هذه الثلاثة في (سورة الواقعة) و(المطففين) و(هل أتى) وذكر الكفار أيضاً، وأما هنا فجعل التقسيم للمصطفين من عباده"^(٣).

(١) سورة فاطر: الآية ٣٢.

(٢) مجموع الفتاوى ١٦١/٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥٨/٧، وانظر: ٣٩١/٦، ٤٨٥/٧، ٦/١٠، ١٨٣/١١، ٣٣٧/١٣، ٣٨٣، ومنهاج السنة ٣٤/٢.

الدراسة:

اختلف المفسرون في الظالم لنفسه المذكور في الآية هل هو مسلم أم كافر على قولين:

القول الأول: ذهب عامة المفسرين إلى أن الظالم لنفسه هو مسلم من هذه الأمة؛ وبه قاله عثمان^(١)، وابن مسعود^(٢)، وابن عباس^(٣)، وعائشة^(٤) رضي الله عنها، وكعب الأحمري^(٥)، وأبو إسحاق السبيعي^(٦)، ومحمد بن الحنفية^(٧)، واختار هذا القول ابن جرير^(٨)، والزجاج^(٩) وقال: "عليه أكثر المفسرين"، والواحدي^(١٠)،

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٣١٨٢/١٠، والتعلي ١٠٨/٨.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤١١/١٠.

(٣) أخرجه ابن جرير ٤١١/١٠، وعزاه السيوطي في الدر ٤٧٢/٥ إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم وليس في المطبوع منه، وابن مردويه، والبيهقي في البعث.

(٤) أخرجه الطيالسي ص ٢٠٩ ح ١٤٨٩، والحاكم ٤٢٦/٢ وصححه وتعقبه الذهبي، وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط ٢٣٦/٦ ح ٦٠٩٤، وعبدالرزاق ٣٥/٢، والتعلي ١٠٩/٨، وانظر: الدر ٤٧٢/٥.

(٥) أخرجه عبدالرزاق ١٣٦/٢، وابن جرير ٤١١/١٠، وانظر: الدر المنثور ٤٧٣/٥.

(٦) أخرجه ابن جرير ٤١٢/١٠.

(٧) أخرجه ابن جرير في الموضع السابق.

(٨) تفسيره ٤١٤/١٠.

(٩) معاني القرآن ٢٦٨/٤.

(١٠) الوسيط ٥٠٥/٣.

وابن عطية^(١)، والرازي^(٢)، وابن رجب^(٣)، وابن القيم^(٤)، والشوكاني^(٥).

أدلة هذا القول:

١- وردت أحاديث كثيرة مرفوعة إلى النبي ﷺ من رواية جمع من الصحابة به^(٦)، ومن طرق يشد بعضها بعضاً^(٧)، تثبت أن الظالم لنفسه من هذه الأمة ومن جملة المصطفين، ومن ذلك:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية: ﴿ثُمَّ أُورِثْنَا الْأَكْتَبَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُأْذِنُ اللَّهُ﴾، قال: "هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة"^(٨).

(١) تفسيره ١٣/١٧٦.

(٢) تفسيره ٢٦/٢٢.

(٣) فتح الباري ١/١٤٥.

(٤) طريق المهجرتين ص ٣٤١.

(٥) تفسيره ٤/٤٩١.

(٦) أورد هذه الأحاديث ابن أبي حاتم ١٠/٣١٨١، والبيهقي في البعث ص ٨٣، وابن القيم في طريق المهجرتين ص ٣٤٣، وابن كثير ٣/٥٦٢، والسيوطي في الدر ٥/٤٧٢.

(٧) ذكر ذلك البيهقي في البعث ص ٨٣، وابن القيم في طريق المهجرتين ص ٣٦٥، وابن كثير ٣/٥٦٢.

(٨) أخرجه الإمام أحمد ٣/٧٨، والترمذي ٥/٣٣٨، كتاب التفسير، باب ومن سورة الملائكة، ح ٣٢٢٥ وقال: "غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، وأخرجه ابن جرير ١٠/٤١٤، وابن أبي حاتم ١٠/٣١٨١، وانظر: الدر المنثور ٥/٤٧٢، قال ابن كثير ٣/٥٦٣: "وفي إسناده من لم يسمَّ".

وحدیث أبی الدرداء رضی اللہ عنہ قال سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقول: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ "یعنی الظالم یؤخذ منه فی مقامه ذلك، فذلك الهمُّ والحزن ﴿وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ﴾ قال: یحاسب حساباً یسیراً ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ﴾ قال: الذین یدخلون الجنة بغير حساب" (١).

٢ - ومما یدل علی أن الظالم لنفسه المذكور فی الآیة من المسلمین قوله تعالی فی الآیة بعدها ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ (٢)، فعمَّ بدخول الجنة جمیع الأصناف الثلاثة (٣).

٣ - ما أشار إليه شیخ الإسلام من أن الأصناف الثلاثة المذكورین فی الآیة کلهم من المصطفین من عباده (٤)، كما قال تعالی: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ﴾، ویؤكد ذلك أنه أتى بالفاء الدالة علی تفصیل ما أجمله أولاً (٥).

(١) أخرجه أحمد ٥/١٩٤، ١٩٨، والحاكم ٢/٤٢٦، وابن جریر ١٠/٤١٤، وابن أبي حاتم ١٠/٣٢٨١ والبغوي فی تفسیره ٣/٥٧١، وانظر: الدر المنثور ٥/٤٧٢، وطريق المجرتين ص ٣٤٣، والحدیث فی سنده اختلاف، وقد ضعفه الألبانی فی ضعيف الجامع ص ٤٨٩، وانظر التعليق علی الحدیث فی مسند الإمام أحمد ط مؤسسة الرسالة ٣٦/٢٨.

(٢) سورة فاطر: الآیة ٣٣.

(٣) استدل بذلك ابن جریر ١٠/٤١٤، وانظر: قواعد التفسیر ٢/٦١٧.

(٤) تقدم ذكر قول شیخ الإسلام، وانظر: معاني القرآن للزجاج ٤/٢٦٨.

(٥) ذكر ذلك ابن القيم فی طريق المجرتين ص ٣٦١.

٤ - أن الله تعالى عقب هذه الآية وما بعدها بقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾^(١)، فدل على أن من تقدم ذكرهم كلهم مسلمون^(٢).

القول الثاني: أن المراد بالظالم لنفسه في الآية الكافر، وهو في النار؛ وروي هذا القول عن ابن عباس^(٣)، وبه قال مجاهد^(٤)، وعكرمة^(٥)، والحسن، وقتادة^(٦)، واختاره الفراء^(٧).

(١) سورة فاطر: الآية ٣٦.

(٢) استدلل بذلك كعب الأحبار، انظر: تفسير ابن جرير ٤١١/١٠، وابن القيم في طريق المجرتين ص ٣٥١.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١٣٥/٢، وابن جرير ٤١٢/١٠، وابن أبي حاتم ٣١٨١/١٠، وانظر: الدر المنثور ٤٧٣/٥، وإسناده صحيح، لكن ذكر السمرقندي ٨٧/٣ عن بعضهم أنه تأوّل هذه الرواية بقوله: "يعني كفر النعمة، ومعناه: فمنهم من كفر بهذه النعمة، ولم يشكر الله عز وجل عليها".

(٤) أخرجه ابن جرير ٤١٢/١٠، وابن أبي حاتم ٣١٨٢/١٠.

(٥) أخرجه ابن جرير ٤١٢/١٠.

(٦) أخرجه عبدالرزاق ١٣٥/٢، وابن جرير ٤١٢/١٠، قالوا: "هو المنافق"، وانظر: الدر المنثور ٤٧٤/٥.

(٧) معاني القرآن ٣٦٩/٢. واختار الزمخشري أن الضمير في قوله تعالى: ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ يعود إلى السابق خاصة. انظر: الكشف ٢٧٦/٣، وهذا الرأي مبني على مذهب المعتزلة في الوعيد، وقد رد عليه ابن المنير، وقد نسبه ابن القيم في طريق المجرتين ص ٣٤٦ إلى منذر بن سعيد والرماني وغيرهم.

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها:

١ - ما ذكره الفراء^(١) من أن هذه الآية موافقة لقوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ﴿٩﴾ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٢﴾ ﴾^(٢)، قال: "فأصحاب الميمنة هم المقتصدون، وأصحاب المشأمة الكفار، والسابقون السابقون أهل الدرجات العلى أولئك المقربون في جنات عدن".
وبجاء بأنه على التسليم بأن أصحاب المشأمة المذكورين في سورة الواقعة هم الكفار فإن هذه الآية - آية فاطر - ليست مطابقة لآية الواقعة بل هي خاصة في المصطفين من عباد الله وهم المؤمنون، كما قرر ذلك شيخ الإسلام فيما تقدم^(٣).

٢ - أن الله - تعالى - لم يصطف من خلقه ظالماً لنفسه، بل المصطفون من عباده هم صفوته وخيارهم، والظالمون لأنفسهم ليسوا خيار العباد بل شرارهم^(٤).

وقد أجاب عنه ابن القيم بما حاصله: بأن كون العبد مصطفى لله لا ينافي ظلم العبد نفسه أحياناً بالذنوب والمعاصي، واستدل لذلك بالكتاب والسنة^(٥).

(١) معاني القرآن للفراء ٣٦٩/٢، وتفسير هذه الآية بآية الواقعة مروى عن ابن عباس وعكرمة وقتادة.

انظر: تفسير ابن جرير ٤١٢/١٠، ٤١٣.

(٢) سورة الواقعة: الآيات ٨ - ١٢.

(٣) أورده ابن القيم في طريق المهجرتين ص ٣٦٠.

(٤) أورده ابن القيم في طريق المهجرتين ص ٣٤٦.

(٥) طريق المهجرتين ص ٣٦١.

٣ - أن صفوة الله تعالى هم أحبائه، والله لا يحب الظالمين، فلا يكونون مصطفين^(١).

وأجاب عنه ابن القيم بأن الرجل يمكن أن يكون ولياً لله محبوباً له من جهة ومبغوضاً له من جهة أخرى، وأن ظلمه لنفسه لا يخرج عنه كونه من المتقين أو الذين اصطفاهم الله أو أحبهم^(٢).

والقول الراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول؛ لقوة أدلته، وضعف أدلة القول الثاني، ومناقشتها.

(١) أورده ابن القيم في طريق المهجرين ص ٣٤٦.

(٢) طريق المهجرين ص ٣٦١ وقد ذكر لهم أدلة أخرى ورد عليها.

سورة يس: الآيتان ١٣ - ١٤

قال تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾﴾^(١).

في هاتين الآيتين مسألتان:

المسألة الأولى: تعيين القرية المذكورة في الآية الأولى.

المسألة الثانية: هل الرسل المذكورون في الآية الثانية رسل من عند الله

- تعالى -، أم من عند المسيح عليه السلام؟

وقد رجح شيخ الإسلام أن القرية المذكورة ليست أنطاكية المعروفة الموجودة الآن، وأن الرسل المذكورين مرسلون من عند الله، وليسوا رسلاً من عند المسيح عليه السلام.

قال - رحمه الله - عند هاتين الآيتين: "فهذا كلام الله ليس فيه ذكر أن هؤلاء المرسلين كانوا من الحواريين، ولا أن الذين أرسلوا إليهم آمنوا بهم، وفيه أن هؤلاء القوم الذين أرسل إليهم هؤلاء الثلاثة أنزل الله عليهم صيحة واحدة، فإذا هم خامدون.

وقد ذكر طائفة من المفسرين أن هؤلاء كانوا من الحواريين وأن القرية أنطاكية، وأن هذا الرجل اسمه حبيب النجار، ثم إن بعضهم يقول: إن المسيح أرسلهم في حياته، لكن المعروف عند النصارى، أن أهل أنطاكية آمنوا

(١) يس: الآيتان ١٣ - ١٤.

بالحواريين واتبعوهم ولم يهلك الله أهل أنطاكية.

والقرآن يدل على أن الله أهلك قوم هذا الرجل الذي آمن بالرسول. وأيضاً فالنصارى يقولون: إنما جاؤوا إلى أهل أنطاكية بعد رفع المسيح، وأن الذين جاؤوا كانوا اثنين لم يكن لهما ثالث. قيل: أحدهما: شمعون الصفا، والآخر بولص، ويقولون: إن أهل أنطاكية آمنوا بهم، ولا يذكرون حبيب النجار ولا مجيء رجل من أقصى المدينة، بل يقولون: إن شمعون وبولص دعوا الله حتى أحيا ابن الملك، فالأمر المنقول عند النصارى أن هؤلاء المذكورين في القرآن ليسوا من الحواريين، وهذا أصح القولين عند علماء المسلمين، وأئمة المفسرين وذكروا أن المذكورين في القرآن في سورة يس، ليسوا من الحواريين، بل كانوا قبل المسيح، وسموهم بأسماء غير الحواريين".

ثم ذكر - رحمه الله - عن ابن إسحاق والربيع بن أنس ما يؤيد هذا القول الذي اختاره، ثم قال: "وهذا القول هو الصواب، وأن هؤلاء المرسلين كانوا رسلاً لله قبل المسيح، وأنهم كانوا قد أرسلوا إلى أنطاكية وآمن بهم حبيب النجار فهم كانوا قبل المسيح، ولم تؤمن أهل المدينة بالرسول، بل أهلكهم الله تعالى كما أخبر في القرآن ثم بعد ذلك عمرت أنطاكية، وكان أهلها مشركين حتى جاءهم من جاءهم من الحواريين فآمنوا بالمسيح على أيديهم، ودخلوا في دين المسيح.

ويقال: إن أنطاكية أول المدائن الكبار الذين آمنوا بالمسيح عليه السلام، وذلك بعد رفعه إلى السماء، ولكن ظن من ظن من المفسرين أن المذكورين في القرآن هم رسل المسيح، وهم من الحواريين وهذا غلط لوجه:

منها: أن الله قد ذكر في كتابه أنه أهلك الذين جاءتهم الرسل، وأهل أنطاكية لما جاءهم من دعاهم إلى دين المسيح آمنوا ولم يهلكوا.
ومنها: أن الرسل في القرآن ثلاثة، وجاءهم رجل من أقصى المدينة يسعى، والذين جاؤوا من أتباع المسيح كانوا اثنين، ولم يأتهم رجل يسعى، لا حبيب ولا غيره.

ومنها: أن هؤلاء جاؤوا بعد المسيح فلم يكن الله أرسلهم، وهذا كما أن الله ذكر في القرآن أن الله أهلك أهل مدين بالظلة لما جاءهم شعيب، وذكر أن موسى أتاه وتزوج بنت واحد منها فظن بعض الناس أنه شعيب النبي، وهذا غلط عند علماء المسلمين مثل ابن عباس، والحسن البصري، وابن جريج وغيرهم كلهم ذكروا أن الذي صاهره موسى ليس هو شعيباً النبي، وحكى أنه شعيب عمّن لا يعرف من العلماء ولم يثبت عن أحد من الصحابة والتابعين، كما بسطناه في موضعه.

وأهل الكتاب يقرون بأن الذي صاهره موسى ليس هو شعيباً بل رجل من أهل مدين، ومنهم من يقول: إنها غير مدين التي أهلك الله أهلها، والله أعلم.
وكذلك ذكر المفسرون في المرسلين هل أرسلهم الله، أو أرسلهم المسيح؟
قولين:

أحدهما: أن الله هو الذي أرسلهم.

قال أبو الفرج ابن الجوزي: وهذا ظاهر القرآن وهو مروى عن ابن عباس وكعب ووهب بن منبه. قال: وقال المفسرون في قوله: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً﴾

وَجِدَّةٌ ﴿١﴾. أخذ جبريل بعضادتي باب المدينة وصاح بهم صيحة واحدة فإذا هم ميتون لا يسمع لهم حس كالنار إذا أطفئت وذلك قوله: ﴿وَجِدَّةٌ فَإِذَا هُمْ خَنِيدُونَ﴾ أي: ساكنون كهيئة الرماد الخامد^(٢).

ومعلوم عند الناس أن أهل أنطاكية لم يصبهم ذلك بعد مبعث المسيح بل آمنوا قبل أن يبدل دينه، وكانوا مسلمين مؤمنين به على دينه إلى أن تبدل دينه بعد ذلك، ومما يبين ذلك أن المعروف عند أهل العلم أنه بعد نزول التوراة لم يهلك الله مكذبي الأمم بعذاب من السماء يعمهم، كما أهلك قوم نوح، وعاد، وثمود، وقوم لوط، وفرعون وغيرهم، بل أمر المؤمنين بجهاد الكفار، كما أمر بني إسرائيل على لسان موسى بقتال الجبابرة، وهذه القرية أهلك الله أهلها بعذاب من السماء، فدل ذلك على أن هؤلاء الرسل المذكورين في يس كانوا قبل موسى عليه السلام، وأيضاً فإن الله لم يذكر في القرآن رسولاً أرسله غيره، وإنما ذكر الرسل الذين أرسلهم هو، وأيضاً فإنه قال: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(٣).

فأخبر أنه أرسلهم، كما أخبر أنه أرسل نوحاً وموسى وغيرهما، وفي الآية: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلَنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٤).

(١) سورة يس: الآية ٢٩.

(٢) زاد المسير ٢٦٦/٦ - ٢٦٨.

(٣) سورة يس: الآية ١٤.

(٤) سورة يس: الآية ١٥.

ومثل هذا هو خطاب المشركين لمن قال: إن الله أرسله وأنزل عليه الوحي لا لمن جاء رسولا من عند رسول، وقد قال بعد هذا: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾^(١) وهذا إنما هو في الرسل الذين جاءوهم من عند الله لا من عند رسله.

وأيضاً: فإن الله ضرب هذا مثلاً لمن أرسل إليه محمداً ﷺ يحذرهم أن ينتقم الله منهم، كما انتقم من هؤلاء، ومحمد إنما يضرب له المثل برسول نظيره لا بمن أصحابه أفضل منهم، فإن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً أفضل من الحواريين باتفاق علماء المسلمين، ولم يبعث الله بعد المسيح رسولا بل جعل ذلك الزمان زمان فترة كقوله: ﴿يَتَأْهَلُ الْكُفْبِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ﴾^(٢).

وأيضاً فإنه قال تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾^(٣) قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا، ولو كانوا رسل رسول لكان التكذيب لمن أرسلهم، ولم يكن في قولهم: إن أنتم إلا بشر مثلنا شبهة، فإن أحداً لا ينكر أن يكون رسل رسل الله بشراً، وإنما أنكروا أن يكون رسول الله بشراً.

وأيضاً فلو كان التكذيب لهما وهما رسل الرسول لأمكنهما أن يقولوا:

(١) سورة يس: الآية ٣٠.

(٢) سورة المائدة: الآية ١٩.

(٣) سورة يس: الآيتان ١٤ - ١٥.

فأرسلوا إلى من أرسلنا أو إلى أصحابه فإنهم يعلمون صدقنا في البلاغ عنه، بخلاف ما إذا كانا رسل الله.

وأيضاً فقوله: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ﴾ صريح في أن الله هو المرسل ومن أرسلهم غيره إنما أرسلهم ذلك، لم يرسلهم الله كما لا يقال لمن أرسله محمد بن عبد الله أنهم رسل الله؛ فلا يقال لدحية بن خليفة الكلبي أن الله أرسله، ولا يقال ذلك للمغيرة بن شعبة، وعبدالله بن حذافة وأمثالهما ممن أرسلهم الرسول وذلك أن النبي ﷺ أرسل رسله إلى ملوك الأرض، كما أرسل دحية بن خليفة إلى قيصر وأرسل عبدالله بن حذافة إلى كسرى، وأرسل حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس، كما تقدم ذكر ذلك.

ومعلوم أنه لا يقال في هؤلاء إن الله أرسلهم، ولا يسمون عند المسلمين رسل الله، ولا يجوز باتفاق المسلمين أن يقال هؤلاء داخلون في قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾^(١).

فإذا كانت رسل محمد ﷺ لم يتناولهم اسم رسل الله في الكتاب الذي جاء به فكيف يجوز أن يقال: إن هذا الاسم يتناول رسل رسول غيره، والمقصود هنا بيان معاني القرآن وما أراده الله تبارك وتعالى بقوله: ﴿إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾^(٢) إذ أرسلنا إليهم اثنتين ﴿هل مراد الله ورسوله محمد ﷺ من أرسلهم الله، أو من أرسلهم رسوله، وقد علم يقيناً أن محمداً ﷺ لم يدخل في مثل هذا فمن قال: إن محمداً ﷺ أراد بذلك من أرسله رسول فقد كذب على محمد ﷺ عمداً أو خطأ﴾^(٢).

(١) سورة الحديد: الآية ٢٥.

(٢) الجواب الصحيح ٢٤٤/٢ - ٢٥٥، وانظر: نفس المرجع ٩٦/٢، ١٢٦/٥، وجامع الرسائل ٦٦/١.

الدراسة:

المسألة الأولى: تعيين القرية المذكورة في الآية الأولى: ذهب عامة المفسرين إلى أن المراد بالقرية المذكورة في الآية هي أنطاكية^(١)، بل حكى بعضهم الإجماع على ذلك.

قال الماوردي: "هذه القرية هي أنطاكية في قول جميع المفسرين"^(٢).
وحكى الإجماع كذلك أبو حيان^(٣)، وقد ورد ذلك عن جمع من السلف منهم ابن عباس، وعكرمة، وكعب الأحبار، ووهب بن منبه^(٤)، وقتادة^(٥)، وغيرهم، وبهذا القول قال عامة المفسرين^(٦).
قال ابن كثير بعد أن حكى هذا القول: "وهو الذي لم يُذكر عن واحد من متأخري المفسرين غيره"^(٧).

ورجح ابن تيمية - كما تقدم - وابن كثير، أن القرية المذكورة ليست

-
- (١) أنطاكية: بفتح الهمزة وسكون النون وتخفيف الباء، مدينة تاريخية معروفة، تقع الآن في جنوب تركيا على امتداد نهر أورنتس، على بعد ١٠ كم من البحر الأبيض المتوسط، عدد سكانها ٨٢١ و٧١٠ نسمة، انظر: مراصد الاطلاع ١٢٤/١، الموسوعة العربية العالمية ٢٥٩/٣.
- (٢) تفسير الماوردي ١٠/٥، ونقله عنه القرطبي ١١/١٥، وعنه الشوكاني ٥١١/٤.
- (٣) تفسيره ٣١٣/٧، وحكاه عنه الألوسي ٢٢٠/٢٢.
- (٤) أخرجه عنهم ابن جرير ٤٣١/١٠، وانظر: الدر المنثور ٤٨٩/٥.
- (٥) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني ١٤٠/٢.
- (٦) انظر: تفسير ابن جرير ٤٣٠/١٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢٨٢/٤، وتفسير السمرقندي ٩٥/٣، والواحدي في الوسيط ٥١١/٣، والزنجشيري ٢٨٢/٣، وابن عطية ١٩٢/١٣.
- (٧) تفسير ابن كثير ٥٧٦/٣.

أنطاكية المعروفة، وقد ردَّ ذلك من وجهين:

١ - أن أهل أنطاكية آمنوا برسول المسيح إليهم، وكانوا أول مدينة آمنت بالمسيح، ولهذا كانت عند النصارى إحدى المدائن الأربع اللاتي فيهن بتاركة^(١)، وهي أول بلدة آمنت بالمسيح عن آخر أهلها، وأمّا أهل هذه القرية المذكورة في سورة يس فقد ذكر الله تعالى أنهم كذبوا رسله، وأنه أهلكهم بصيحة واحدة أخدمتهم.

٢ - أن قصة أنطاكية مع الحواريين أصحاب المسيح بعد نزول التوراة، وقد ذكر أبو سعيد الخدري وغير واحد من السلف أن الله تعالى بعد إنزاله التوراة لم يهلك أمة من الأمم عن آخرهم بعذاب يعثه عليهم، بل أمر المؤمنين بعد ذلك بقتل المشركين، ذكروه عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى﴾^(٢)، فعلى هذا يتعين أن هذه القرية المذكورة قرية أخرى غير أنطاكية، كما أطلق ذلك غير واحد من السلف أيضاً^(٣)، أو تكون أنطاكية إن كان لفظها محفوظاً في هذه القصة مدينة أخرى غير هذه المشهورة المعروفة؛ فإن هذه لم يعرف أنها أهلكت لا في الملة النصرانية

(١) بتاركة أو بطاركة جمع بَطْرُك، المقدم عند النصارى، ويطلق على رئيس رؤساء الأساقفة. المعجم الوسيط ٦١/١.

(٢) سورة القصص: الآية ٤٣.

(٣) ورد عن ابن جريج أنه قال: "ذكر لنا أنها قرية من قرى الروم" الدر المنثور ٥/٤٩٠، ويحتمل أن يكون المراد بها أنطاكية لأنها من قرى الروم، ويحتمل أن المراد غيرها، والأول أولى موافقة لعامة المفسرين.

ولا قبل ذلك، والله تعالى سبحانه أعلم^(١).

وقال ابن كثير في تاريخه عن القول بأنها أنطاكية: "وهذا القول ضعيف جداً"^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: "ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة؛ لأن الله أخبر أنه أهلك أهلها وليس لذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن"^(٣). والأظهر - والله أعلم - أن القرية المذكورة في الآية ليست أنطاكية المعروفة الموجودة الآن، وذلك لما يرد على هذا القول من الإشكالات التي ذكرها شيخ الإسلام وابن كثير وابن حجر، وأما الإجماع الذي ذكره الماوردي فإنه منخرم بنسبة ابن كثير القول بخلافه إلى بعض السلف، أو يكون المراد بأنطاكية قرية أخرى غير هذه المشهورة المعروفة الآن كما أشار إلى ذلك ابن كثير وابن حجر^(٤).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي: "وتعيين القرية، لو كان فيه فائدة لعينها الله، فالتعرض لذلك وما أشبهه من باب التكلف والتكلم بلا علم، ولهذا إذا تكلم أحد في مثل هذا الباب تجدد عنده من الخبط والخلط والاختلاف الذي لا يستقر له قرار؛ ما تعرف به أن طريق العلم الصحيح الوقوف مع الحقائق، وترك

(١) تفسير ابن كثير ٥٧٦/٣ بتصرف يسير في الوجه الأول، وكلامه هنا مستقى من كلام ابن تيمية

كما تقدم، وانظر: البداية والنهاية ١١/٢.

(٢) البداية والنهاية ١١/٢.

(٣) فتح الباري لابن حجر ٥٦٩/٦.

(٤) انظر: الإجماع في التفسير ص ٣٧٣.

التعرض لما لا فائدة فيه من حيث يظن الجاهل أن زيادته بذكر الأقوال التي لا دليل عليها، ولا حجة عليها، ولا يحصل منها من الفائدة إلا تشويش الذهن واعتياد الأمور المشكوك فيها^(١).

المسألة الثانية: هل الرسل المذكورون في الآية مرسلون من عند الله -

تعالى - أم من عند المسيح؟

اختلف المفسرون في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن هؤلاء الرسل مرسلون من عند الله تعالى؛ وهذا القول

مروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وكعب الأحبار، ووهب بن منبه^(٢)، واختاره ابن عطية^(٣)، والقرطبي^(٤)، وأبو حيان^(٥)، وابن كثير^(٦)، وابن عاشور^(٧).

وقد استدل شيخ الإسلام لهذا القول بعدة أدلة - كما تقدم - تابعه على

بعضها بعض المفسرين، وهي كما يلي:

(١) تفسير السعدي ص ٦٩٣.

(٢) أخرجه عنهم ابن جرير ٤٣١/١٠.

(٣) تفسيره ١٩٣/١٣.

(٤) تفسيره ١٤/١٥.

(٥) تفسيره ٣١٣/٧.

(٦) تفسيره ٥٧٤/٣.

(٧) تفسيره ٣٦٠/٢٢.

١ - أن من المعلوم عند أهل العلم أنه بعد نزول التوراة لم يهلك الله مكذبي الأمم بعذاب من السماء يعمهم، بل أمر المؤمنين بجهاد الكفار، وهذه القرية أهلك الله أهلها بعذاب من السماء فدل ذلك على أن الرسل المذكورين كانوا قبل موسى عليه السلام.

٢ - أن الله تعالى لم يذكر في القرآن رسولاً أرسله غيره، وإنما ذكر الرسل الذين أرسلهم هو، وهنا قال تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾^(١) فظاهر القرآن يدل على أن الله تعالى هو الذي أرسلهم.

٣ - أن أصحاب القرية قالوا للرسل: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٢) ومثل هذا الكلام إنما يوجه لمن قال: إن الله - تعالى - أرسله وأنزل عليه الوحي لا لمن جاء رسولاً من عند رسول^(٣).

٤ - أن الله - تعالى - ضرب أصحاب القرية مثلاً لمن أرسل إليهم محمداً ﷺ وإنما يضرب له المثل برسول نظيره لا بأتباع رسول.

٥ - أن الله - تعالى - قال: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا

(١) سورة يس: الآية ١٤.

(٢) سورة يس: الآية ١٥.

(٣) واستدل بهذا الدليل ابن عطية ١٣/١٩٣، وأبو حيان ٧/٣١٣، وابن كثير ٣/٥٧٧.

بِثَالِثٍ ﴿١﴾ ولو كانوا رسل الرسول لكان التكذيب لمن أرسلهم.

القول الثاني: أن الرسل المذكورين في الآية رسل المسيح عيسى عليه السلام؛ وبه قال قتادة^(٢)، وابن جريج^(٣)، واختاره السمرقندي^(٤)، والثعلبي^(٥)، والواحدي^(٦)، والزمخشري^(٧)، والبعوي^(٨)، والشوكاني^(٩)، وغيرهم.

وقد تأول بعض أصحاب هذا القول قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ ﴿﴾ بِأَنْ يُرْسَلِ عِيسَى عليه السلام هؤُلاءِ الرسل كان بأمر الله تعالى، ولذلك أضافه إليه، وذلك لتم التسلية له عليه السلام، فلا يقع في قلبه أن أولئك رسل الرسول، وهو رسول الله فإن تكذيبهم كتكذيبه^(١٠).

وأجابوا عن قول المرسل إليهم ﴿مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ بأنهم فهموا

(١) سورة يس: الآية ١٤.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١٤٠/٢، وابن جرير ٤٣١/١٠.

(٣) ذكره في الدر المنثور ٤٩٠/٥، وعزاه لابن المنذر.

(٤) تفسيره ٩٥/٣.

(٥) تفسيره ١٢٤/٨.

(٦) الوسيط ٥١١/٣.

(٧) تفسيره ٨٢/٣.

(٨) تفسيره ٧/٤.

(٩) تفسيره ٥١١/٢.

(١٠) تفسير الرازي ٤٥/٢٦، والألوسي ٢٢٠/٢٢.

أنهم رسل من عند الله دون واسطة، أو أنهم جعلوا الرسل بمنزلة مرسلهم؛
فخاطبهم بما يبطل رسالته ونزله منزلة الحاضر تغييباً^(١).
والراجح هو القول الأول لقوة أدلته، وما ذكره أصحاب القول الثاني من
التأويلات فهي متكلفة فلا يلتفت إليها، والله أعلم.

(١) تفسير الألوسي ٢٢/٢٢٠.

سورة الصافات: الآيتان ٩٥ - ٩٦

قال تعالى: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا لَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾^(١).
 رجح شيخ الإسلام أن ﴿ مَا ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ مَوْصُولَةٌ، قال رحمه الله تعالى عند هاتين الآيتين: "فجعل الأصنام منحوتة لهم، وأخبر أنه خالقهم، وخالق معمولهم؛ فإن ﴿ مَا ﴾ ههنا بمعنى (الذي)، والمراد خلق ما تعملونه من الأصنام، وإذا كان خالقاً للمعمول وفيه أثر الفعل، دل على أنه خالق لأفعال العباد؛ وأما قول من قال: إن ﴿ مَا ﴾ مصدرية فضعيف جداً"^(٢).
 وقال رحمه الله - تعالى - عند هذه الآية: "والصواب أن ﴿ مَا ﴾ ها هنا بمعنى (الذي)، وأن المراد: والله خلقكم والأصنام التي تعملونها؛ كما في حديث حذيفة عن النبي ﷺ قال: "إن الله خلق كل صانع وصنعتة"^(٣).

وأنه قال: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا لَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه من الأصنام، ثم ذكر أن الله خلق العابد والمعبود والمنحوت، وهو سبحانه الذي يستحق أن يعبد، ولو أريد: والله

(١) سورة الصافات: الآية ٩٥ - ٩٦.

(٢) مجموع الفتاوى ١٧/٨، وانظر: ص ٧٩، ١٢١.

(٣) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد ص ٢٥، زاد البخاري في آخر الحديث: "وتلا بعضهم: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾"، قال الألباني: "والظاهر أنها مدرجة"، وابن أبي عاصم في السنة ١٥٨/١، والحاكم ٣١/١ واللالكائي في شرح السنة ٥٤٩/٢، وصححه ووافقه الذهبي، ولفظه: "إن الله خالق كل صانع وصنعتة"، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ١٨١/٤.

خلقكم وأعمالكم كلها، لم يكن هذا مناسباً؛ فإنه قد ذمهم على العبادة، وهي من أعمالهم، فلم يكن في ذكر كونه خالقاً لأعمالهم ما يناسب الذم؛ بل هو إلى العذر أقرب، ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لأعمال العباد من وجه آخر، وهو أنه إذا خلق المعمول الذي عملوه، وهو الصنم المنحوت، فقد خلق التأليف القائم به وذلك مسبب من عمل ابن آدم، وخالق المسبب خالق السبب بطريق الأولى" (١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في معنى ﴿ مَا ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ على قولين:

القول الأول: أنها موصولة بمعنى الذي، والتقدير: وخلق (الذي) تعملونه (٢)، والمراد بالعمل هنا: التصوير والنحت، وهو قول جمهور المفسرين، واختاره السمرقندي (٣)، والواحدي (٤)، والزمخشري (٥)، وشيخ الإسلام - كما

(١) منهاج السنة النبوية ٢٦٠/٣، وانظر: ٣٣٦/٣.

(٢) تفسير ابن جرير ٥٠٤/١٠.

(٣) تفسيره ١١٨/٣.

(٤) الوسيط ٥٢٨/٣.

(٥) تفسيره ٣٠٥/٣.

تقدم، وأبو حيان^(١)، وابن القيم^(٢)، والسمين الحلبي^(٣)، وابن الوزير^(٤) ^(٥)،
والشوكاني^(٦)، والألوسي^(٧).

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها:

- ١ - أن سياق الآية يدل عليه، حيث سِيَقَت الآية للاحتجاج على بطلان عبادة الأصنام المنحوتة، ولو كان المراد: والله خلقكم وعملكم^(٨)، لم يكن في ذلك حجة على بطلان عبادة الأصنام، بل هو إلى العذر أقرب^(٩).
- ٢ - أن السياق أيضاً يدل عليه وذلك من جهة أخرى، فإن ﴿مَا﴾ في قوله تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ بمعنى: الذي، أي: الذي تنحتون، فينبغي أن تكون الأخرى

(١) تفسيره ٣٥٢/٧.

(٢) بدائع الفوائد ١٩٤/١ وما بعدها.

(٣) الدر المصون ٣٢١/٩.

(٤) هو محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضي الصنعائي، المعروف بابن الوزير، محدث، فقيه، زاهد، من مؤلفاته: إثمار الحق على الخلق، والعواصم من القواصم، توفي في صنعاء عام ٨٤٠، انظر البدر

الطالع ٨١/٢، ومعجم المؤلفين ٢١٠/٨.

(٥) إثمار الحق على الخلق ص ٣١٨ وما بعدها.

(٦) فتح القدير ٥٦٥/٤.

(٧) تفسيره ١٢٦/٢٣.

(٨) أي: على القول بأنها مصدرية.

(٩) انظر: منهاج السنة ٢٦٠/٦، ٣٣٦، وبدائع الفوائد ١٢٢/١، ١٤٨، والعواصم من القواصم لابن الوزير

١١١/٩.

موافقة لها^(١).

وأجيب بأنه يمكن أن تجعل الأولى على المصدرية أيضاً فإنهم في الحقيقة إنما عبدوا نحتهم^(٢).

٣ - حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله خالق كل صانع وصنعتة"، وقد استدل به شيخ الإسلام كما تقدم، واستدل به ابن كثير للقول بأنها مصدرية، والحديث يحتمل القولين.

القول الثاني: أن ﴿مَا﴾ في الآية مصدرية والتقدير: خلقكم وعملكم، واختاره مكي^(٣) ^(٤)، وابن المنير^(٥) ^(٦)، والقرطبي^(٧)، والعكبري^(٨).

(١) انظر: تفسير الزمخشري ٣/٣٠٥، وأبي حيان ٧/٣٥٢، والدر المصون ٩/٣٢، والعواصم من القواصم ٩/١١٢.

(٢) تفسير الألوسي ٢٣/١٢٦، والقول بأنها مصدرية دليل لأهل السنة والجماعة على خلق الله تعالى أفعال العباد، ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية - كما تقدم - وابن القيم كما في بدائع الفوائد ١/١٢٦ وغيرهما، أنها دليل على خلق الله لأعمال العباد حتى على تقدير كونها موصولة.

(٣) هو مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي، أبو محمد، مقرئ عالم بالتفسير والعربية، من مؤلفاته: مشكل إعراب القرآن، والإيضاح للناسخ والمنسوخ، توفي بقرطبة سنة ٤٣٧هـ. انظر: بغية الوعاة ٢/٢٩٨ ترجمة (٢٠١٨)، وطبقات المفسرين للداوودي ٢/٣٣١.

(٤) إعراب القرآن ص ٦١٥.

(٥) هو أحمد بن محمد بن منصور، ابن المنير الإسكندراني، من مؤلفاته: تفسير حديث الإسراء، والاتصاف من الكشاف، توفي سنة ٦٨٣هـ. انظر: شذرات الذهب ٥/٣٨١، وفوات الوفيات ١/١٤٩.

(٦) الاتصاف ٣/٣٠٥.

(٧) تفسيره ١٥/٦٥.

(٨) إملاء ما من به الرحمن ص ٤٤٩.

ومن أدلة هذا القول ما يلي:

١ - حديث حذيفة المتقدم: "إن الله خلق كل صانع وصنعتة"^(١).

وقد تقدم أن الاستدلال به غير ظاهر.

٢ - ما ذكره ابن المنير بقوله: "يتعين حملها على المصدرية وذلك أنهم لم يعبدوا هذه الأصنام من حيث كونها حجارة ليست مصورة، فلو كان كذلك لم يتعاونوا في تصويرها، ولا اختصوا بعبادتهم حجراً دون حجر، فدل أنهم إنما يعبدونها باعتبار أشكالها وصورها التي هي أثر عملهم ففي الحقيقة أنهم عبدوا عملهم..."^(٢).

٣ - أن القول بالمصدرية أوفق لسياق الآية، حيث إن قوله تعالى:

﴿ مَا تُنْحِتُونَ ﴾ مصدرية فينبغي أن تكون هذه مثلها^(٣).

وجوز ابن جرير، والماوردي، والنسفي حملها على المعنيين^(٤).

وقال ابن كثير: "وكلا القولين متلازم والأول أظهر"^(٥).

وجوز فيها النحاس^(٦)، والسمين^(٧)، والشوكاني^(٨)، أربعة أوجه:

(١) تقدم تخريجه، وقد استدلل به ابن كثير ١٥/٤، والقرطبي ١٥/٦٥.

(٢) الانتصاف ٣/٣٠٥.

(٣) ذكره ابن المنير في الانتصاف ٣/٣٠٦، وانظر: تفسير الألوسي ٢٣/١٢٥ - ١٢٦.

(٤) تفسير ابن جرير ١٠/٥٠٤، والماوردي ٥/٥٧، والنسفي ٢/٤١٨.

(٥) تفسير ابن كثير ٤/١٥.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٦/٤٥.

(٧) الدر المصون ٩/٣٢١، واستظهر كونها موصولة كما تقدم.

(٨) فتح القدير ٤/٥٦٥، ورجح كونها موصولة.

١- أنها موصولة.

٢- أنها مصدرية.

٣- أنها استفهامية، وهو استفهام توبيخ وتحقير لشأنها أي: وأي شيء تعملون؟.

٤- أنها نافية، أي: إن العمل في الحقيقة ليس لكم، فأنتم لا تعملون شيئاً.
والراجع - والله تعالى أعلم - القول الأول: أن ﴿ مَا ﴾ في الآية موصولة،
والقول الثاني قوي، وأما الثالث والرابع فليسا بظاهرين^(١).

(١) وردهما الألويسي ١٢٦/٢٣.

سورة الصافات: الآيات ١٠١ - ١٠٢

قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَلْمٍ حَلِيمٍ﴾ ﴿١٠١﴾ فَأَمَّا بَلَّغَ مَعَهُ السَّعَىٰ قَالَ يَبُنَىٰ
إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَأَنْظِرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَتَأْتِي أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ
سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٢﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن الابن الذي أمر إبراهيم عليه السلام بذبحه هو
إسماعيل عليه السلام.

قال - رحمه الله تعالى - وقد سُئِلَ عن الذَّبِيحِ مِنَ وَكَلِدِ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ
عليه السلام: "وفي الجملة فالنزاع فيها مشهور، لكن الذي يجب القطع به أنه
إسماعيل، وهذا الذي عليه الكتاب والسنة والدلائل المشهورة وهو الذي تدل
عليه التوراة التي بأيدي أهل الكتاب، وأيضاً فإن فيها أنه قال لإبراهيم: اذبح
ابنك وحيدك. وفي ترجمة أخرى: بكرك. وإسماعيل هو الذي كان وحيداً
وبكره باتفاق المسلمين وأهل الكتاب، لكن أهل الكتاب حرفوا فزادوا إسحاق،
فتلقى ذلك عنهم من تلقاه، وشاع عند بعض المسلمين أنه إسحاق وأصله من
تحريف أهل الكتاب.

ومما يدل على أنه إسماعيل قصة الذبيح المذكورة في سورة الصافات،
قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَلْمٍ حَلِيمٍ﴾ ﴿١٠١﴾ وقد انطوت البشارة على ثلاث، على
أن الولد غلام ذكر وأنه يبلغ الحلم وأنه يكون حليماً، وأي حلم أعظم من

(١) سورة الصافات: الآية ١٠١ - ١٠٢.

حلمه حين عرض عليه أبوه الذبح فقال: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِن
 الصَّابِرِينَ﴾؟ وقيل: لم ينعت الله الأنبياء بأقل من الحلم وذلك لعزة وجوده، ولقد
 نعت إبراهيم به في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾^(١)، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ
 لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾^(٢)؛ لأن الحادثة شهدت بجلهما: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ
 ﴿١١٦﴾ فَأَمَّا بَلَّغَ مَعَهُ السَّعَىٰ قَالَ يُبْنَىٰ إِلَيَّ أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا
 تَرَىٰ قَالَ يَتَابَتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ - إلى
 قوله -: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١١٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١١٨﴾ سَلَّمَ عَلَيَّ
 إِبْرَاهِيمَ ﴿١١٩﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّهُ مِن عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢١﴾
 وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٢﴾ وَبَرَكَنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن
 ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾^(٣). فهذه القصة تدل على أنه
 إسماعيل من وجوه: -

أحدها: أنه بشره بالذبيح وذكر قصته أولا فلما استوفى ذلك قال:
 ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٢﴾ وَبَرَكَنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ فبين
 أهما بشارتان: بشارة بالذبيح وبشارة ثانية بإسحاق وهذا بين.
 الثاني: أنه لم يذكر قصة الذبيح في القرآن إلا في هذا الموضع، وفي سائر
 المواضع يذكر البشارة بإسحاق خاصة كما في سورة هود من قوله تعالى:

(١) سورة التوبة: الآية ١١٤.

(٢) سورة إبراهيم: الآية ٧٥.

(٣) سورة الصافات: الآيات ١٠٧ - ١١٣.

﴿وَأَمْرًا أَنَّهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكْتُمْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾^(١) فلو كان الذبيح إسحاق لكان خلفاً للوعد في يعقوب، وقال تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾^(٢) فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَاقَةٍ فَصَكَتَ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ^(٣)، وقال تعالى في سورة الحجر: ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾^(٤) قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فِيمَا تَبَشِّرُونَ^(٥) قَالُوا بَشِّرْنَا بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ^(٦) ولم يذكر أنه الذبيح، ثم لما ذكر البشارتين جميعاً: البشارة بالذبيح والبشارة بإسحاق بعده كان هذا من الأدلة على أن إسحاق ليس هو الذبيح، ويؤيد ذلك أنه ذكر هبته وهبة يعقوب لإبراهيم في قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾^(٧) وَكَلَّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ^(٨)، وقوله: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَعَآتَيْنَاهُ أُجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٩) ولم يذكر الله الذبيح.

الوجه الثالث: أنه ذكر في الذبيح أنه غلام حليم، ولما ذكر البشارة بإسحاق ذكر البشارة بغلام عليم في غير هذا الموضع، والتخصيص لا بد له من حكمة،

(١) سورة هود: الآية ٧١.

(٢) سورة الذاريات: الآيتان ٢٨ - ٢٩.

(٣) سورة الحجر: الآيات ٥٣ - ٥٥.

(٤) سورة الأنبياء: الآية ٧٢.

(٥) سورة العنكبوت: الآية ٢٧.

وهذا مما يقوي اقتران الوصفين، والحلم هو مناسب للصبر الذي هو خُلُق الذبيح، وإسماعيل وصف بالصبر في قوله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾^(١) وهذا أيضا وجه ثالث فإنه قال في الذبيح: ﴿يَتَأْتٍ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ وقد وصف الله إسماعيل أنه من الصابرين، ووصف الله تعالى إسماعيل أيضا بصدق الوعد في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾^(٢)؛ لأنه وعد أباه من نفسه الصبر على الذبح فوفى به.

الوجه الرابع: أن البشارة بإسحاق كانت معجزة؛ لأن العجوز عقيم؛ ولهذا قال الخليل عليه السلام: ﴿قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فِيمَ يُبَشِّرُونَنِي﴾ وقالت امرأته: ﴿ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾^(٣)، وقد سبق أن البشارة بإسحاق في حال الكبر وكانت البشارة مشتركة بين إبراهيم وامرأته؛ وأما البشارة بالذبيح فكانت لإبراهيم عليه السلام وامتحن بذبحه دون الأم المبشرة به وهذا مما يوافق ما نقل عن النبي ﷺ وأصحابه في الصحيح وغيره: من أن إسماعيل لما ولدته هاجر غارت سارة فذهب إبراهيم بإسماعيل وأمه إلى مكة

(١) سورة الأنبياء: الآية ٨٥، وفي الأصل كتبت الآية هكذا: ﴿وَأَذْكَرَ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ﴾

كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ وهو تصحيف كما هو ظاهر، وآية ص ٤٨ ليس فيها ذكر للصبر، بل

خاتمها: ﴿وَكُلٌّ مِنَ الْأَخْيَارِ﴾

(٢) سورة مريم: الآية ٥٤.

(٣) سورة هود: الآية ٧٢.

وهناك أمر بالذبح، وهذا مما يؤيد أن هذا الذبيح دون ذلك، ومما يدل على أن الذبيح ليس هو إسحاق أن الله تعالى قال: ﴿فَبَشِّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ فكيف يأمر بعد ذلك بذبحه؟ والبشارة بيعقوب تقتضي أن إسحاق يعيش ويولد له يعقوب، ولا خلاف بين الناس أن قصة الذبيح كانت قبل ولادة يعقوب، بل يعقوب إنما ولد بعد موت إبراهيم عليه السلام، وقصة الذبيح كانت في حياة إبراهيم بلا ريب.

ومما يدل على ذلك: أن قصة الذبيح كانت بمكة والنبي ﷺ لما فتح مكة كان قرنا الكبش في الكعبة، فقال النبي ﷺ للسادن^(١): "إني أمرت أن تخمر قرني الكبش فإنه لا ينبغي أن يكون في القبلة ما يلهي المصلي"، ولهذا جعلت منى محلاً للنسك من عهد إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وهما اللذان بنيا البيت بنص القرآن، ولم ينقل أحد أن إسحاق ذهب إلى مكة لا من أهل الكتاب ولا غيرهم، لكن بعض المؤمنين من أهل الكتاب يزعمون أن قصة الذبح كانت بالشام فهذا افتراء؛ فإن هذا لو كان ببعض جبال الشام لعرف ذلك الجبل، وربما جعل منسكاً كما جعل المسجد الذي بناه إبراهيم، وما حوله من المشاعر، وفي المسألة دلائل أخرى غير ما ذكرناه^(٢).

الدراسة:

اختلف المفسرون في تعيين الذبيح من ولد إبراهيم عليه السلام، هل هو إسماعيل أو

(١) السَّادَن: خادم الكعبة. مختار الصحاح ص ١٣٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٤ / ٣٣١ - ٣٣٦، وانظر: منهاج السنة ٣٥٣/٥ - ٣٥٥، والرد على المنطقيين ص ٥١٧.

إسحاق، وهذه مسألة مشهورة بين المفسرين وغيرهم، من المتقدمين والمتأخرين، أطلوا فيها الكلام، وأكثروا من الاستدلال، والنقاش، بل أُلِّف فيها عدة مؤلفات^(١).

والمسألة كما يقول ابن العربي: "ليست من الأحكام، ولا من أصول الدين، وإنما هي من محاسن الشريعة وتوابعها ومُتَمِّمَاتُهَا"^(٢)، ولذلك لن أُطيل في عرض أقوال العلماء فيها، واستقصاء أدلتهم، ومناقشتها، وقبل أن أذكر القولين في هذه المسألة أنبه إلى أنه ورد في كل منهما حديث مرفوع، ولكن لم يصح في ذلك شيء^(٣).

(١) ومنها، ما يلي:

- ١ - مؤلف لشيخ الإسلام ابن تيمية، ذكره في المنهاج ٣٥٥/٥، وذكره ابن عبد الهادي في العقود الدرية ص ٦٠، ولا أعلم هل هو موجود أو مفقود.
- ٢ - تبين الصحيح في تعيين الذبيح، لابن العربي، ذكره في تفسيره ١٦١٧/٤.
- ٣ - القول الصحيح في تعيين الذبيح، للسبكي، موجود في مكتبة عارف حكمت في المدينة.
- ٤ - القول الفصيح في تعيين الذبيح، للسيوطي، مطبوع بتحقيق إبراهيم الحازمي.
- ٥ - القول الصحيح في تعيين الذبيح، للعاني، مطبوع.
- ٦ - الرأي الصحيح في بيان من هو الذبيح، للفراهي، مطبوع.
- ٧ - القول الصحيح في تعيين الذبيح، لإبراهيم الحازمي، مطبوع.
- (٢) أحكام القرآن ١٦١٧/٤، وانظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٢٣٤/٤.
- (٣) انظر: المستدرک ٥٥٤/٢، وزاد المعاد ٧١/١، وتفسير ابن كثير ١٦/٤، والدر المنثور ٥٢٩/٥ - ٥٥٣، والقول الفصيح للسيوطي، والسلسلة الضعيفة ٣٣٦/١ - ٣٣٧، والتحديث بما قيل: لا يصح فيه حديث لبكر أبو زيد ص ١٤٠.

القول الأول: أنه إسماعيل عليه السلام؛ وبه قال ابن عمر^(١)، وابن عباس^(٢) رضي الله عنهما، وسعيد بن المسيب^(٣)، والشعبي^(٤)، ومجاهد^(٥)، ومحمد بن كعب القرظي^(٦)، والحسن البصري^(٧)، وسعيد بن جبير^(٨)، ويوسف بن مهرا^(٩) بن مهران^(٩)، وغيرهم. واختاره الفراء^(١١)، والنسفي^(١٢)، وشيخ الإسلام كما تقدم، وأبو حيان^(١٣)، وابن القيم^(١٤)، وابن كثير^(١٥)، والثعالبي^(١٦)، والبقاعي^(١٧).

- (١) أخرجه ابن جرير ٥١٢/٥، والحاكم ٦٠٤/٢ وصححه، وعزاه في الدر ٥٢٩/٥ أيضاً لابن المنذر وعبد بن حميد.
- (٢) روي عنه من طرق متعددة: أخرجه الحاكم ٦٠٤/٢ وصححه، وابن جرير ٥١٢/٥ من طرق، وعزاه السيوطي في الدر ٥٢٨/٥ أيضاً لابن المنذر، وانظر: الدر ٥٢٨/٥ - ٥٢٩.
- (٣) عزاه في الدر المنثور ٥٢٩/٥ لعبد بن حميد.
- (٤) أخرجه ابن جرير ٥١٣/٥.
- (٥) أخرجه عبد الرزاق ٩٩/٣ [ط محمود عبده]، وابن جرير ٥١٣/٥.
- (٦) أخرجه ابن جرير ٥١٣/٥، والحاكم ٦٠٥/٢، وعزاه في الدر ٥٢٩/٥ لعبد بن حميد.
- (٧) أخرجه ابن جرير ٥١٣/٥، وعزاه في الدر ٥٣٠/٥ لعبد بن حميد.
- (٨) عزاه في الدر ٥٢٩/٥ لعبد بن حميد.
- (٩) هو يوسف بن مهرا، مكي، روى عن ابن عباس وابن عمر. الجرح والتعديل ٢٢٩/٩، الثقات ٥٥١/٥.
- (١٠) أخرجه ابن جرير ٥١٣/٥.
- (١١) معاني القرآن ٣٨٩/٢.
- (١٢) تفسير النسفي ٤٢٠/٢.
- (١٣) تفسير أبي حيان ٣٥٦/٧.
- (١٤) زاد المعاد ٧١/١، وذكر أن القول بأنه إسحاق باطل بأكثر من عشرين وجهاً.
- (١٥) تفسيره ١٦/٤.
- (١٦) تفسير الثعالبي ٤٠/٥.
- (١٧) نظم الدرر ٢٦١/١٦.

وأبو السعود^(١)، والألوسي^(٢)، والشنقيطي^(٣)، وابن عاشور^(٤)، وغيرهم، ونسبه الثعالبي^(٥)، للجمهور.

واستدل أصحابُ هذا القول بأدلة منها:

١ - قوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾، فإن أول ولد بُشِّرَ به إبراهيم هو إسماعيل - عليهما السلام - فهو أولُ ولده من غير خلاف، ثم أمر بذبحه، ثم بعد ذلك بُشِّرَ بإسحاق^(٦)، وقد رُوي عن محمد بن كعب القرظي أنه قال: "إن الذي أمر الله إبراهيم بذبحه من بنيه إسماعيل، وإنَّا لنجد ذلك في كتاب الله في قصة الخبر عن إبراهيم وما أمرَ به من ذبح ابنه إسماعيل، وذلك أن الله يقول حين فرغ من قصة المذبوح من ابني إبراهيم، قال: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ يقول: بشَّرناه بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب، يقول بابن وابن ابن، فلم يكن ليأمره بذبح إسحاق وله فيه من الله الموعودُ ما وعده الله، وما الذي أمر بذبحه إلا إسماعيل"^(٧).

(١) تفسير أبي السعود ٢٠٠/٧.

(٢) تفسيره ١٣٦/٢٣.

(٣) تفسيره ٦٩١/٦.

(٤) تفسيره التحرير والتنوير ١٤٩/٢٣.

(٥) انظر تفسيره ٢٣/٢.

(٦) وممن استدل بذلك الزجاج ٣١١/٤، والرازي ١٣٤/٢٦، وغيرهم، وذكر الإجماع على أن إسماعيل قبل إسحاق، واستدل ابن كثير في تفسيره ١٦/٤ باتفاق المسلمين وأهل الكتاب على أنه أكبر من إسحاق.

(٧) أخرجه ابن جرير ٥١٣/١٠، وانظر: [ط التركي] ٥٩٦/١٩، والحاكم ٥٥٥/٢، وانظر: تفسير الثعالبي ١٥٢/٨، واستدل به الزمخشري ٣٠٨/٣، وابن كثير ٢١/٤، وقوَّاه شيخ الإسلام كما تقدم.

وقد بين الشنقيطي أن البشارة الأولى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِعَلْمٍ حَلِيمٍ﴾ غير البشارة الثانية: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ...﴾ وأنه لا يجوز حمل كتاب الله على أن معناه: فبشرناه بإسحاق، ثم بعد انتهاء قصة ذبحه يقول أيضاً: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ﴾ فهو تكرار لا فائدة فيه، يُنزّه عنه كلام الله، وقرّر أن النصّ إذا

احتمل التأسيس والتأكيد معاً، وجب حمله على التأسيس إلا للدليل يجب الرجوع إليه، وقرّر أيضاً أن العطف في اللغة العربية يقتضي المغايرة^(١).

وأجيب بأن البشارة الثانية بنبوته^(٢)، وردّ بأن البشارة وقعت على الجميع ذاته، ووجوده، وأن يكون نبياً ولهذا نصب ﴿بِنَبِيًّا﴾ على الحال المقدّر، أي: مقدراً بنبوته^(٣)، ومن أوجه الاستدلال بالآية أن الله - تعالى - وصّف إسماعيل عليه السلام في هذه الآية بالحلم؛ لأنه مناسب للمقام، فلا أحلم ممن أسلم نفسه للذبح طاعة لله.

وأما إسحاق فقد وصفه في آياتٍ أُخرى بالعلم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَبِّشُرُكَ بِعِلْمٍ عَلِيمٍ﴾^(٤) ^(٥).

(١) انظر: أضواء البيان ١٩٢/٦.

(٢) ذكره الزجاج ٣١١/٤، والواحدى في الوسيط ٥٣١/٤، وبه أحاب ابن جرير ٥١٥/١٠ وغيرهم.

(٣) ذكر ذلك ابن القيم في الزاد ٧٣/١، وانظر: تفسير ابن كثير ٢١/٤، والشنقيطي ٦٩٢/٦.

(٤) سورة الحجر: الآية ٥٣.

(٥) ذكره شيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم في الزاد ٧٤/١، وابن كثير ١٦/٤.

٢ - قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾^(١) فقد بَشَّرَ اللهُ تعالى بإسحاق، وأخبر أنه سيقتى حتى يُولد له يعقوب، فكيف يُؤمر إبراهيم عليه السلام بذبحه وما زال صغيراً لم يولد له^(٢).
وأجيب بأنه ليس هناك ما يمنع أن يكون إسحاق حينئذٍ قد ولد له ولد^(٣)، وقال بعضهم يجوز أن يُؤمر بذبحه، وقد علم الله تعالى أنه يُولد له؛ لأنه يجوز أن يحياه تعالى بعد ذلك^(٤)، وفيه بعد.
٣ - ما ورد أن رسول الله ﷺ لما دخل الكعبة رأى قرني الكبش - الذي فُدي به إسماعيل - فأمر بتخميرهما^(٥)، ولو كان الذبيحُ إسحاق لوقع بيت المقدس^(٦).

(١) سورة هود: الآية ٧١.

(٢) استدل به محمد بن كعب القرظي كما تقدم، وشيخ الإسلام كما تقدم، وذكره النحاس في المعاني ٤٩/٦، واستدل به الزمخشري ٣/٣٠٨، والرازي ٢٦/١٣٤، والقرظي ١٥/٦٨، والشنقيطي ٦/٦٩٢ وغيرهم.

(٣) قاله ابن جرير في تفسيره ١٠/٥١٥، وانظر: ط التركي ١٩/٥٩٩، وضعفه ابن كثير في تفسيره ٤/٢١.

(٤) قاله النحاس ٦/٥٠.

(٥) أخرجه أحمد ٤/٦٨، وأبو داود ٢/٥٢٦ ح ٢٠٣٠، كتاب المناسك، باب دخول البيت، وعبد الرزاق في المصنف ٥/٨٨ عن صفية بنت شيبه، عن امرأة من بني سليم، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ١/٣٨١، واستدل به الثعلبي ٨/١٥٣، وذكر أن القرنين احترقا في أيام ابن الزبير، واستدل به أيضاً الزمخشري ٣/٣٠٨، وابن كثير ٤/١٨ وغيرهم.

(٦) ذكره القرظي ١٥/٦٨، وانظر: زاد المعاد ١/٧٤، وقد استدل به شيخ الإسلام كما تقدم، وغيره.

قال ابن كثير: "وهذا دليل مستقل على أنه إسماعيل، فإن قريشاً توارثوا قري الكبش الذي فُدي به خَلْفاً عن سلف وجيلاً بعد جيل إلى أن بعث الله رسوله ﷺ" (١).

وقد نُقل الإجماع على أن الذَّبْح كان بمكة، ولم يرد أن إسحاق العليُّ دخل الحجاز (٢).

وأجيب بعدم التسليم بأن الذَّبْح كان بمكة، بل كان في الشام، ولا مانع من نُقل قري الكبش إلى مكة (٣).

وقيل: إنه لما أُري ذبح إسحاق سار به من الشام حتى أتى به المنحر من معنى (٤).

٤ - أن ذَبَحَ الوَحِيدَ أو البِكْرَ والأَحَبَّ إلى الوالد أبلغ في الابتلاء، فإن له من المعزة ما ليس لمن بعده من الأولاد، وكل هذه الأوصاف لإسماعيل العليُّ (٥).

٥ - أنه المعروف عند أهل الكتابين، وقد جاء النصُّ على ذلك في التوراة

(١) تفسيره ١٩/٤، وانظر: البداية والنهاية ١٥٨/١.

(٢) ذكره شيخ الإسلام، كما تقدم.

(٣) وبه أجاب ابن جرير ٥١٥/١٠، وقال النحاس في المعاني: "وهذا - أن الذَّبْح كان بمنى - لا يلزم، روي عن ابن عباس أنه قال: كان الذَّبْح بالشام، وذكره عن عبيد بن عمير"، وانظر: القرطبي ٦٨/١٥.

(٤) ذكره الثعلبي عن سعيد بن جبير ٣٢/٤، وانظر: تفسير ابن عطية ٢٤٧/١٣، والقرطبي ٦٧/١٥.

(٥) ذكره شيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم في زاد المعاد ٧٤/١، وابن كثير ١٦/٤.

في مواضع عديدة، ولكنهم حَرَّفُوا وبدَّلُوا، وأقحموا إسحاق كذباً وبهتاناً وحسداً للعرب، فحصل عندهم التناقض^(١).

٦ - أن الله - تعالى - وصفه بالصبر دون أخيه إسحاق، فقال تعالى: ﴿وَأَسْمِعِمْ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلُّ مِّنَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) وهو صبره على الذبح، ووصفه بصدق الوعد في قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾^(٣)؛ لأنه وعد أباه الصبر من نفسه على الذبح فوفَّى^(٤).

القول الثاني: أنه إسحاق عليه السلام وكان ذلك في الشام؛ ورؤى عن العباس^(٥)، وابن مسعود^(٦)، وعلي بن أبي طالب^(٧)،

(١) ذكر ذلك كثير من العلماء منهم شيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم كما في الزاد ٧١/١، وابن كثير في تفسيره ١٦/٤، والألوسي ١٣٤/٢٣، والفراهي في الرأي الصحيح وذكر ثلاثة عشر دليلاً على ذلك ص ٣٢ - ٦٢، وقد ورد عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: "المفديُّ إسماعيل وزعمت اليهود أنه إسحاق، وكذبت اليهود أخرجه ابن جرير ٥١٣/١٠، وانظر: تفسير البغوي ٣٢/٤.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٨٥.

(٣) سورة مريم: الآية ٥٤.

(٤) استدلل به الزمخشري ٣٠٨/٣، والرازي ١٣٤/٢٦، والقرطبي ٦٧/١٥، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن كثير ١٧/٤، وغيرهم.

(٥) أخرجه ابن جرير ٥١٠/١٠، والحاكم ٦٠٩/٢، وعزاه في الدر ٥٣٠/٥ للبخاري وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٦) أخرجه عبد الرزاق ٩٧/٣ [ط محمود عبده]، وابن جرير ٥١٠/١٠، والحاكم ٦٠٩/٢، وصححه وتعقبه الذهبي، وانظر: الدر المنثور ٥٣٠/٥.

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٩٧/٣ [ط محمود عبده]، وعزاه في الدر ٥٣١/٥ لابن منصور وابن المنذر.

وابن عباس^(١)، وكعب الأحبار^(٢)، وعكرمة^(٣)، ومجاهد^(٤)، وأبي ميسرة^(٥)^(٦)،
والسدي^(٧)، وقتادة^(٨)، وعبد الرحمن بن سابط^(٩)^(١٠)، وعبد بن عمير^(١١)^(١٢)،
ومسروق^(١٣)، وغيرهم.

(١) أخرجه ابن جرير ٥١٠/١٠ من ثلاث طرق، والحاكم ٦٠٨/٢ صححه، وعزاه في الدر ٥٣١/٥ للفريابي،
وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، من طريق عكرمة، وانظر: الدر ٥٢٨/٥، قال القرطبي في تفسيره ٦٧/١٥:
"وهو الصحيح عنه".

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٩٦/٣ ط محمود، وابن جرير ٥١٠/١٠ - ٥١١، والحاكم ٦٠٨/٢.

(٣) أخرجه ابن جرير ٥٠٦/١٠.

(٤) عزاه في الدر ٥٣٣/٥ لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) هو عمرو بن شرحبيل، أبو ميسرة الهمداني الكوفي، من العباد الأولياء، مات في ولاية عبيد الله بن
زيداد. انظر: سير أعلام النبلاء ١٣٥/٤، وتهذيب التهذيب ٤٧/٨.

(٦) أخرجه ابن جرير ٥١٢/٥.

(٧) أخرجه ابن جرير ٥٠٧/١٠، وعزاه في الدر ٥٣٢/٥ لابن أبي حاتم.

(٨) أخرجه ابن جرير ٥٠٦/١٠، وعزاه في الدر ٥٣٢/٥ لابن أبي حاتم.

(٩) هو عبد الرحمن بن سابط الجمحي، المكي، روى عن جابر بن عبد الله، وهو ثقة، توفي سنة
١١٨هـ. انظر: معرفة الثقات ٧٧/٢، والتقريب ص ٣٤٠.

(١٠) أخرجه ابن جرير ٥١٢/١٠.

(١١) هو عبد بن عمير بن قتادة الليثي الجندعي المكي، الواعظ المفسر، ولد في حياة الرسول ﷺ كان
من ثقات التابعين وأئمتهم بمكة، توفي سنة ٧٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٥٦/٤، وتهذيب
التهذيب ٧١/٧.

(١٢) أخرجه عبد الرزاق ٩٧/٣ [ط محمود عبده]، وابن جرير ٥١١/١٠، وانظر: الدر المنثور
٥٣٠/٥.

(١٣) أخرجه ابن جرير ٥١٠/١٠، وعزاه في الدر ٥٣٢/٥ لعبد بن حميد.

واختاره ابن جرير^(١)، والواحدي ونسبه للأكثرين^(٢)، والسهيلي^(٣)، وقال القرطبي: "إنه أقوى في النقل عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين" ونسبه للأكثرين^(٤)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية: "ولكن الصحيح عنه - يعني ابن عباس - وعن أكثر هؤلاء؛ أنه إسماعيل التميمي"^(٥).

وقال - رحمه الله - بعد أن ذكر بعض أقوال السلف إنه إسحاق: "وهذه الأقوال - والله أعلم - كلها مأخوذة عن كعب الأحبار؛ فإنه لما أسلم في الدولة العُمريَّة جعل يحدث عمرَ ﷺ عن كتبه قديماً، فربما استمع له عمر ﷺ فترخص الناس في استماع ما عنده، ونقلوا ما عنده عنه، غثها وسمينها، وليست لهذه الأمة - والله أعلم - حاجة إلى حرف واحد مما عنده"^(٦).

ومن أدلة هذا القول:

١ - قوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِعَلْمٍ حَلِيمٍ﴾ قالوا هي البشارة بإسحاق التميمي في قوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾^(٧)، وغير

(١) تفسيره ٥١٤/١٠.

(٢) الوسيط ٥٢٩/٣.

(٣) التعريف والإعلام ص ١٤٦.

(٤) تفسيره ٦٦/١٥.

(٥) البداية والنهاية ١٥٨/١.

(٦) تفسيره ١٩/٤.

(٧) سورة هود: الآية ٧١.

ذلك من الآيات؛ فإن البشارة كانت بإسحاق في سائر القرآن^(١).

وقال الثعلبي: "وليس في كتاب الله بشير لإبراهيم بولد ذكر إلا بإسحاق"^(٢).

وأجيب بالمنع، بل فيه بشارتان بشارة بإسماعيل، وبشارة بإسحاق^(٣).

وقال الواحدي: "وسياق هذه الآيات يدل على أنه إسحاق لأنه قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ ولا خلاف أن هذا إسحاق ثم قال: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى﴾ فعطف بقضية الذبح على ذكر إسحاق^(٤).

وقوله: "إن هذا إسحاق بلا خلاف"، غير مسلم، بل قال كثير من المفسرين إنه إسماعيل.

٢ - سياق الآيات، حيث حكى الله تعالى عن إبراهيم أنه قال: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾^(٥) والمراد مهاجرته إلى الشام، ثم قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ فوجب أن يكون هذا الغلام إسحاق، ثم قال بعده: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى...﴾ وذلك يقتضى أن هذا الغلام الذي بلغ معه السعي هو ذلك الغلام الذي حصل في الشام، وإسماعيل لم يكن عنده، إنما كان هو وأمه بمكة،

(١) استدل به ابن جرير ٥١٤/١٠.

(٢) تفسيره ١٥٢/٨، وانظر: تفسير القرطبي ٦٧/١٥.

(٣) انظر: روح المعاني للآلوسي ١٣٥/٢٣.

(٤) تفسيره الوسيط ٥٢٩/٣، وانظر: تفسير الرازي ١٣٤/٢٦، فقد بسط هذا الدليل، وانظر:

القرطبي ٦٧/١٥.

(٥) سورة الصافات: الآية ٩٩.

فكيف يبلغ معه السعي^(١).
وأجيب: بأنه قد رُوى أن الخليل كان يذهب في كثير من الأوقات، راكباً
البراق إلى مكة، يطلّع على ولده ثم يرجع^(٢).
وقد توقف بعض العلماء في هذه المسألة^(٣).
والراجح - والله أعلم - القول الأول لقوة أدلته، وضعف أدلة القول الثاني،
وأما ما ورد عن السلف فهو متعارض وليس قول بعضهم حجة على بعض.

(١) ذكره الرازي ١٣٤/٢٦، واستدل به السهيلي في التعريف والإعلام ص ١٤٦.

(٢) أجاب بذلك ابن كثير في البداية والنهاية ١/١٥٩.

(٣) توقف في ذلك الزجاج في معانيه ٣١١/٤ حيث قال: "والقول فيهما كثير والله أعلم أيهما كان
الذيح"، وقال السيوطي في القول الفصيح ص ٨٦: "وكنت ملت إليه - يعنى القول بأنه إسحاق
- في علم التفسير، وأنا الآن متوقف في ذلك"، قال القرطبي في تفسيره ٦٧/١٥: "وهذا مذهب
ثالث".

سورة الزمر: الآية ١٨

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(١).

رحح شيخ الإسلام أن المراد بالقول في الآية القرآن.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "والمراد بالقول: القرآن، كما فسّره بذلك سلف الأمة وأئمتها، كما قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾^(٢)، واللام لتعريف القول المعهود؛ فإن السورة كلّها إنما تضمنت مدح القرآن واستماعه، وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضع، وبيننا أن تعميمها في كل قول باطل بإجماع المسلمين"^(٣).

وفي موضع آخر يذكر - رحمه الله - قول من قال إن اللام في ﴿الْقَوْلِ﴾ تقتضي التعميم، والاستغراق، ثم يقول: "وهذا يذكره طائفة منهم: أبو عبد الرحمن السلمي^(٤) وغيره، وهو غلط باتفاق الأمة وأئمتها لوجوه: أحدها: أن الله - سبحانه - لا يأمر باستماع كل قول بإجماع المسلمين،

(١) سورة الزمر: الآية ١٨.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٦٨.

(٣) مجموع الفتاوى ٥/١٦.

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري الصوفي، ولد سنة ٣٢٥هـ، من مؤلفاته: حقائق التفسير، وطبقات الصوفية، توفي سنة ٤١٢هـ. انظر: تاريخ بغداد ٢/٢٤٨، وسير أعلام النبلاء ١٧/٢٤٧.

حتى يقال: اللام للاستغراق والعموم، بل من القول ما يحرم استماعه، ومنه ما يُكره"، ثم ذكر بعض النصوص الدالة على ذلك.

"الوجه الثاني: أن المراد بالقول في هذا الموضع القرآن، كما جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(١)، فإن القول الذي أمروا بتدبره هو الذي أمروا باستماعه... ثم ذكر أن اللام في القول تقتضي التعميم والاستغراق، ولكن المراد القول المعهود المعروف بين المخاطب والمخاطب، وهو القول الذي أثنى الله عليه وأمر بتدبره واستماعه، واتباعه، واستدل لذلك بسياق السورة حيث افتتحها بقوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ^(٢)، وذكر القرآن في آيات كثيرة منها.

الوجه الثالث: أن الله - تعالى - في كتابه إنما حمّد استماع القرآن، وذم المعرضين عن استماعه وجعلهم أهل الكفر والجهل.

الوجه الرابع: أنهم لا يستحسنون استماع كل قول منظوم ومنتور، بل هم أعظم الناس كراهةً ونفرةً لما لا يحبونه من الأقوال منظومها ومنتورها.

الوجه الخامس: أنه مدحهم باستماع القول، واتباع أحسنه، ومعلوم أن كثيراً من القول ليس فيه حسن، فضلاً عن أن يكون فيه أحسن...^(٣).

(١) سورة القصص: الآية ٥١، وانظر: أضواء البيان ٤٧/٧.

(٢) سورة الزمر: الآيتان ١ - ٢.

(٣) الاستقامة ٢١٦/١ - ٢٢٢، بتصرف واختصار، وانظر: مجموع الفتاوى ٥٥٨/١١ - ٥٨٨.

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بالقول المذكور في الآية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه القرآن؛ قاله الضحاك^(١)، واختاره النحاس^(٢)، والواحدي^(٣)، والبغوي^(٤)، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم^(٥)، ورجحه بالوجوه التي ذكرها شيخ الإسلام، ونسبه ابن الجوزي للجمهور^(٦).

القول الثاني: أنه جميع الكلام، واختاره ابن جرير وقال: "يقول - جل ثناؤه - لنبية محمد ﷺ: "فبشر يا محمد عبادي الذين يستمعون القول من القائلين، فيتبعون أرشده وأهداه، وأدله على توحيد الله، والعمل بطاعته، ويتركون ما سوى ذلك من القول الذي لا يدل على رشاد، ولا يهدي إلى سداد"^(٧).

واختاره أيضا ابن عطية وقال: "كلام عام في جميع الأقوال، وإنما القصد الشاء على هؤلاء ببصائر هي لهم، وقوام في نظرهم حتى إنهم إذا سمعوا قولاً

(١) نسبه إليه النحاس في المعاني ١٦٢/٦.

(٢) معاني القرآن ١٦٣/٦.

(٣) تفسيره الوسيط ٥٧٥/٣.

(٤) تفسيره ٧٥/٤.

(٥) انظر الكلام على مسألة السماع ٢٣٤/١.

(٦) زاد المسير ١٠/٧.

(٧) تفسيره ٦٢٥/١٠.

ميزوه، واتبعوا أحسنه" (١).

واختاره السعدى أيضاً وقال: "وهذا جنس يشمل كل قول؛ فهم يستعملون جنس القول ليميزوا بين ما ينبغي إيثاره، مما ينبغي اجتنابه، فلهذا من حزمهم وعقلهم أنهم يتبعون أحسنه، وأحسنه على الإطلاق كلام الله وكلام رسوله كما قال في هذه السورة: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ (٢) الآية" (٣).

القول الثالث: أنه الوحي من الكتاب والسنة، واختاره الشنقيطي (٤).

هذا ولم يتبين لي رجحان شيء من الأقوال، وكل منها له وجه، وأما قول شيخ الإسلام: "إن تعميمها في كل قول باطل بإجماع المسلمين"، فمراده: الاستدلال بما على جواز استماع الكلام المحرم؛ حيث قال ذلك في سياق حديثه عن استماع الغناء، وإلا فقد اختار تعميمها بعض المفسرين كما تقدم، ولكن لا يلزمهم القول بأنهم يبيحون استماع القول المحرم، بل هو مستثنى بأدلة أخرى - والله أعلم -.

(١) تفسيره ٧٢/١٤.

(٢) سورة الزمر: الآية ٢٣.

(٣) تفسيره ص ٧٢١.

(٤) تفسيره ٤٧/٧، وانظر: تفسير القرطبي ١٥٩/١٥.

سورة الزمر: الآية ٣٣

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن لفظ الآية علم مطلق، فالصِّدْق يشمل كل صدق، والذي صدَّق به يشمل كل من آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم وبما جاء به. قال - رحمه الله - ردّاً على من قال إن الذي جاء بالصدق محمد ﷺ، والذي صدَّق به علي بن أبي طالب: "إن هذا ليس منقولاً عن النبي ﷺ، وقول مجاهد وحده ليس بحجة يجب أتباعها على كل مسلم، لو كان هذا النقل صحيحاً عنه، فكيف إذا لم يكن ثابتاً عنه؛ فإنه قد عُرف بكثرة الكذب عليه. والثابت عن مجاهد خلاف هذا، وهو أن الصدق هو القرآن، والذي صدق هو المؤمن الذي عمل به، فجعلها عامة...".

ثم قال: "لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي، بل كل من دخل في عمومها دخل في حكمها، ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً أحقُّ هذه الأمة بالدخول فيها، لكنها لا تختص بهم... والله تعالى مدح الصادق فيما يجئ به، والمصدَّق بهذا الحق، فهذا مدحٌ للنبي ﷺ ولكل من آمن به، وبما جاء به، وهو سبحانه لم يقل: والذي جاء بالصدق والذي صدَّق به، فلم يجعلهما صنفتين، بل جعلهما صنفاً واحداً، لأن المراد مدح نوع الذي يجئ

(١) سورة الزمر: الآية ٣٣.

بالصدق ويصدق بالصدق، فهو ممدوح على اجتماع الوصفين على ألا يكون من شأنه إلا أن يجيء بالصدق، ومن شأنه أن يصدق بالصدق.

وقوله: ﴿جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ اسم جنس لكل صدق، وإن كان القرآن أحقّ بالدخول في ذلك من غيره، ولذلك صدق به، أي بجنس الصدق.. ولما كان قوله: ﴿وَالَّذِي﴾ صنفاً من الأصناف لا يُقصد به واحد بعينه، أعاد الضمير بصيغة الجمع فقال: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ أَوْلِيَّكَ هُمْ الْمُنْقَوَاتِ...^(١).

وقال - رحمه الله - عند هذه الآية: "ذكر البخاري في صحيحه تفسير مجاهد - وهو أصح تفسير التابعين - قال: "والذي جاء بالصدق: القرآن، وصدق به: المؤمن، يجيء يوم القيامة يقول: هذا الذي أعطيتني عملتُ بما فيه"^(٢).

الدراسة:

اختلف المفسرون في ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ على أقوال

سبعة:

القول الأول: أن الذي جاء بالصدق رسول الله ﷺ، والصدق الذي جاء به: لا إله إلا الله، والذي صدق به أيضاً رسول الله ﷺ؛ وبه قال ابن عباس

(١) منهاج السنة النبوية ١٨٨/٧ - ١٩٤.

(٢) الاستقامة ٢٢٤/١، والأثر أخرجه عنه البخاري تعليقا ٦٩٦/٨، كتاب التفسير، سورة الزمر.

– رضي الله عنهما –^(١).

القول الثاني: أن الذي جاء بالصدق رسول الله ﷺ وصدق به المؤمنون، وبه قال قتادة، ومقاتل^(٢)، وابن زيد^(٣)، والواحدي^(٤)، قال الزمخشري: "هو رسول الله ﷺ جاء بالصدق وآمن به، وأراد به إياه ومن تبعه كما أراد بموسى إياه وقومه، في قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(٥) فلذلك قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ إلا أن هذا في الصفة، وذاك في الاسم، ويجوز أن يريد الفوج أو الفريق الذي جاء بالصدق وصدق به، وهم الرسول الذي جاء بالصدق وصحابته الذين صدقوا به"^(٦)، واختاره الألويسي^(٧)، والسعدي^(٨).

القول الثالث: أن الذي جاء بالصدق رسول الله ﷺ والذي صدق به أبو بكر رضي الله عنه؛ قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه^(٩)، وروي عن أبي العالصة والكلبي^(١٠).

(١) أخرجه ابن جرير ٤/١١، وعزاه في الدر ٦١٥/٥ أيضاً لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء.

(٢) نسبه إليهما التعلي في تفسيره ٢٣٦/٨، قال: "واستدلا بقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾".

(٣) ذكره عنه القرطبي في تفسيره ١٦٧/١٥، وابن كثير ٥٩/٤.

(٤) الوسيط ٥٨١/٣.

(٥) سورة المؤمنون: الآية ٤٩.

(٦) الكشاف ٣٤٧/٣، وانظر: تفسير أبي حيان ٤١٢/٧.

(٧) تفسيره ٢/٢٤.

(٨) تفسيره ص ٧٢٤.

(٩) أخرجه ابن جرير ٥/١١، وانظر: الدر المنثور ٦١٥/٥.

(١٠) ذكره عنها التعلي ٢٣٦/٨.

القول الرابع: أن الذي جاء بالصدق جبريل، والصدق القرآن الذي جاء به من عند الله، وصدق به رسول الله ﷺ؛ قاله السدي^(١)، وضَعَّف؛ لقوله تعالى: ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾^(٢) (٣). وصحح هذه الوجوه الثلاثة الزجاج^(٤).

القول الخامس: أن الذي جاء بالصدق رسول الله ﷺ، وصدق به علي رضي الله عنه^(٥).

وضَعَّفت هذه الأقوال الثلاثة بأنها تقتضي إضمار ﴿وَالَّذِي﴾ وهو غير جائز على الأصح عند النحاة، من أنه لا يجوز حذف الموصول وإبقاء صلته مطلقاً؛ أي سواء عطف على موصول آخر أم لا. ويضعفها أيضاً الإخبار عنه بالجمع^(٦).

القول السادس: أن الذي جاء بالصدق: المؤمنون، والصدق القرآن، وهم

(١) أخرجه ابن جرير ٥/١١، وعزاه في الدر ٥/٦١٥ لابن أبي حاتم.

(٢) سورة الزمر: الآية ٣٥.

(٣) تفسير الألوسي ٣/٢٤.

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٤/٣٥٤.

(٥) روي عن أبي هريرة، وعزاه السيوطي في الدر ٥/٦١٥ لابن مردويه، وذكره السمعي ٤/٤٧٠، وابن عطية ١٤/٨٤، والقرطبي ١٥/١٦٧ عن مجاهد، وضعفه شيخ الإسلام كما تقدم.

(٦) ذكر ذلك الألوسي في تفسيره ٣/٢٤.

المصدّقون به؛ وبه قال مجاهد^(١)، وعلى هذا يكون (الذي) بمعنى الجمع، كما يكون (مَنْ) بمعنى الجمع، وفي قراءة ابن مسعود ﷺ: (والذين جاؤا بالصدق وصدقوا به)^(٢)، قال ابن كثير: "وهذا القول عن مجاهد يشمل كل المؤمنين؛ فإن المؤمنين يقولون الحق، ويعملون به، والرسول ﷺ أولى الناس بالدخول في هذه الآية على هذا التفسير؛ فإنه جاء بالصدق، وصدق المرسلين، وآمن بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله"^(٣).

القول السابع: أن الذي جاء بالصدق الأنبياء، وصدق به الأتباع، ورؤي عن الربيع بن أنس، وكان يقرأ: (والذين جاءوا بالصدق وصدقوا به)^(٤).

وقد رجح شيخ الإسلام العموم - كما تقدم -، وأن الصدق يشمل كل صدق، والذي صدق به يشمل كل من آمن بالنبي ﷺ وبما جاء به، وبين أن الموصوف في الآية صنف واحد، وأن المراد مدح النوع الذي يجيء بالصدق ويصدق به.

وهذا اختيار ابن عطية حيث قال: "قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾

(١) أخرجه عبد الرزاق ١٣٢/٣، وابن جرير ٥/١١، وعزاه في الدر المنثور ٦١٥/٥ لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن الضريس، وابن المنذر.

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء ٣١٩/٢، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣٥٤/٤، وإعراب القرآن للنحاس ١٢/٤، وتفسير الشنقيطي ٥٤/٧، والقراءة شاذة.

(٣) تفسيره ٥٩/٤، وانظر: تفسير الألوسي ٢/٢٤.

(٤) ذكره عنه الماوردي ١٢٦/٥، وابن الجوزي ١٧/١٧، وابن كثير ٥٨/٤، وغيرهم.

معادل لقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ﴾^(١) و(مَنْ) هنالك للجميع والعموم، فكذلك ها هنا هي للجنس أيضاً، كأنه قال: والفريق الذي جاء بعضه بالصدق، وصدّق بعضه، ويستقيم المعنى واللفظ (جاءوا بالصدق وصدقوا به) والصدق هنا: القرآن وأنباؤه، والشرع بجملته"^(٢).

والقول بالعموم هو ظاهر الآية وعليه يدل سياقها - والله أعلم -.

(١) سورة الزمر: الآية ٣٢.

(٢) تفسيره ١٤/٨٤.

سورة الزمر: الآية ٤٢

قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن النفس المسكّة والمرسلة في الآية كليهما توفيت وفاة النوم، فمن استكملت أجلها أمسكها عنده، ومن لم تستكمله ردها إلى جسدها.

حيث ذكر - رحمه الله - ما روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير هذه الآية أنه قال: "تلتقي أرواح الأحياء في المنام بأرواح الموتى ويتساءلون بينهم، فيمسك الله أرواح الموتى، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها"، ثم ذكر عن السدي نحوه، ثم قال: "وهذا أحد القولين وهو أن قوله: ﴿فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ﴾ أريد بها من مات قبل ذلك لقي روح الحي.

والقول الثاني - وعليه الأكثرون - أن كلاً من النفسين: المسكّة والمرسلة توفيتا وفاة النوم، وأما التي توفيت وفاة الموت فتلك قسم ثالث؛ وهي التي قدمها بقوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ وعلى هذا يدل الكتاب والسنة؛ فإن الله قال: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾

(١) سورة الزمر: الآية ٤٢.

فِيْمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْآخِرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴿١﴾؛ فذكر إمساك التي قضى عليها الموت من هذه الأنفس التي توفاهها بالنوم، وأما التي توفاهها حين موتها فتلك لم يصفها بإمساك ولا إرسال ولا ذكر في الآية التقاء الموتى بالنيام.

والتحقيق أن الآية تتناول النوعين؛ فإن الله ذكر توفيتين: توفي الموت وتوفي النوم، وذكر إمساك المتوفاة وإرسال الأخرى، ومعلوم أنه يمساك كل ميتة سواء ماتت في النوم أو قبل ذلك؛ ويرسل من لم تمت، وقوله: ﴿يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ يتناول ما ماتت في اليقظة وما ماتت في النوم؛ فلما ذكر التوفيتين ذكر أنه يمساكها في أحد التوفيتين، ويرسلها في الأخرى؛ وهذا ظاهر اللفظ ومدلوله بلا تكلف.

وما ذكر من التقاء أرواح النيام والموتى لا ينافي ما في الآية؛ وليس في لفظها دلالة عليه؛ لكن قوله: ﴿فِيْمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ﴾ يقتضي أنه يمساكها لا يرسلها كما يرسل النائمة؛ سواء توفاهها في اليقظة أو في النوم؛ ولذلك قال النبي ﷺ: "اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفاهها؛ لك مما تما ومحياها؛ فإن أمساكتها فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين"^(١)، فوصفها بأنها في حال توفي النوم إما ممسكة وإما مرسله"^(٢).

(١) أخرجه مسلم ٤/٢٠٨٣ ح (٢٧١٢) كتاب الذكر، باب مايقول عند النوم، عن عبد الله ابن عمر.

(٢) مجموع الفتاوى ٥/٤٥٢، وانظر: ٤/٢٨٩، ٩/٢٨٩، وجامع المسائل ٤/٢٣٦، والروح لابن القيم ص ٢٨.

الدراسة:

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ أي: يقبضها عند فناء أجلها، وانقضاء مدة حياتها، وهذه هي الوفاة الكبرى، وأما التي لم يحن أجلها فيتوفاها عند منامها، وهذه الوفاة الصغرى، كما قال سبحانه في سورة الأنعام: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾^(١)، فذكر الوفاة الصغرى ثم الكبرى^(٢).

قال الزجاج: "فالميتة المتوفاة وفاة الموت التي قد فارقتها النفس التي يكون بها الحياة والحركة، والنفس التي تميز بها، والتي تُتَوَفَّى في النوم نفس التمييز، لا نفس الحياة؛ لأن نفس الحياة إذا زالت زال معها النفس، والنائم يتنفس، فهذا الفرق بين توفي نفس النائم في النوم، وتنفس الحي"^(٣).

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿فِيْمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْآخِرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ على قولين:

(١) سورة الأنعام: الآيتان ٦٠ - ٦١.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير ٩/١١، والزمخشري ٣/٣٤٩، وابن كثير ٤/٦٠، وفتح القدير ٤/٦٥٤.

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٤/٣٥٦، الكشاف ٣/٣٤٩، وانظر: الوسيط للواحد ٣/٥٨٣، وتفسير

السمعي ٤/٤٧، زاد المسير ٧/١٩، وأبي حيان ٧/٤١٤.

القول الأول: أن النفس الممسكة من توفيت وفاة الموت الحقيقي أولاً، والمرسلة من توفيت وفاة النوم، والمعنى على هذا القول: أنه يتوفى نفس الميت فيمسكها ولا يرسلها إلى جسدها قبل يوم القيامة، ويتوفى نفس النائم ثم يرسلها إلى جسدها إلى بقية أجلها فيتوفاهما الوفاة الأخرى^(١).

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - عند هذه الآية: "تلتقي أرواحُ الأحياء والأموات في المنام فيتساءلون بينهم ما شاء الله - تعالى - ثم يمسك الله أرواح الأموات، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها ﴿إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ لا يغلط بشيء من ذلك، فذلك قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾"^(٢).

وقال سعيد بن جبیر عند هذه الآية: "يُجمع بين أرواح الأحياء وأرواح الأموات، فيتعارف منها ما شاء الله أن يتعارف، فيمسك التي قضى عليها الموت، ويرسل الأخرى إلى أجسادها"^(٣).

وعن السدي أنه قال: "تقبض الأرواح عند نيام النائم، فتقبض روحه في منامه، فتلقى الأرواح بعضها بعضاً، أرواح الموتى وأرواح النيام، فتلتقى

(١) انظر: تفسير ابن جزى ٢/٢٧٠، والروح لابن القيم ص ٢٨.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ١/٨٤، وأبو الشيخ في العظمة ٣/٨٩٣، والضياء في المختارة ١٠/١٢٣، وذكره السيوطي في الدر ٥/٦١٦، وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، وابن جرير ولم أجده فيه عنه بل عن سعيد بن جبیر، انظر: تفسيره ٢٠/٢١٥ [ط التركي]، وابن المنذر، وقال الهيثمي في المجمع ٧/١٠٠: "رجاله رجال الصحيح".

(٣) أخرجه ابن جرير ١١/٩.

فتساءل، قال: فيُخَلِّي عن أرواح الأحياء، فترجع إلى أجسادها وتريد الأخرى أن ترجع، فيحبس التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى، قال: بقية آجالها^(١).

واختاره ابن جرير^(٢)، والرازي^(٣)، و ابن جُزي^(٤)، وأبو حيان^(٥)، والألوسي^(٦)، وابن القيم، وقال: "لأنه سبحانه أخبر بوفاتين: وفاة كبرى وهى وفاة الموت، ووفاة صغرى وهى وفاة النوم، وقسم الأرواح قسمين، قضى عليها بالموت فأمسكها عنده وهى التي توفاهها وفاة الموت، وقسم لها بقية أجل فردها إلى جسدها إلى استكمال أجلها، وجعل سبحانه الإمساك والإرسال حكَمين للوفاتين المذكورتين أولاً، فهذه ممسكة وهذه مرسله، وأخبر أن التي لم تمت هى التي توفاهها في منامها، فلو كان قد قسم وفاة النوم إلى قسمين وفاة موت ووفاة نوم لم يقل: ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾؛ فإنها من حين قبضت ماتت، وهو سبحانه قد أخبر أنها لم تمت فكيف يقول بعد ذلك: ﴿فِيْمَسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ﴾^(٧).

القول الثاني: أن التفسير المُسَكَّة والمرسلة كليهما تُوفيت وفاة النوم، فمن

(١) أخرجه ابن جرير ١٠/١١.

(٢) تفسيره ٩/١١.

(٣) تفسيره ٢٦/٢٤٧.

(٤) تفسيره ٢/٢٧.

(٥) تفسيره ٧/٤١٤.

(٦) تفسيره ٢٣/٧.

(٧) الروح ص ٢٩.

استكملت أجلها أمسكها عنده، ومن لم تستكمله ردها إلى جسدها.
وهذا اختيار شيخ الإسلام - كما تقدم -، ووافقه الشوكاني^(١).
والأظهر - والله أعلم - القول الأول، لوروده عن السلف.

(١) فتح القدير ٦٥٤/٤.

سورة الزمر: الآية ٦٧

قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١).

رجح شيخ الإسلام تفسير هذه الآية بما يوافق ظاهرها، وإثبات صفة الله تعالى الواردة فيها على وجه يليق بجلاله وعظمته.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "فإن المتأخرين وإن كان فيهم من حرّف، فقال: بقبضته: بقدرته، وبيمينه: بقوته، أو بقسمه، أو غير ذلك، فقد استفاضت الأحاديث الصحيحة التي رواها خيار الصحابة، وعلمائهم بما يوافق ظاهر الآية، ويفسر المعنى، كحديث أبي هريرة المتفق عليه، وحديث عبدالله بن عمر المتفق عليه، وحديث ابن مسعود في قصة الحر المتفق عليه، وحديث ابن عباس الذي رواه الترمذي وصححه^(٢) وغير ذلك، وكذلك أنه خلق آدم بيديه،

(١) سورة الزمر: الآية ٦٧.

(٢) أخرجه الترمذي ٣٤٦/٥ ح ٣٢٤٠، كتاب التفسير، باب ومن تفسير سورة الزمر، ولفظه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرّ يهودي بالنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: "يا يهودي حدثنا، فقال: كيف تقول يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه، والأرض على ذه، والماء على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه، وأشار أبو جعفر محمد الصّلت بخصره أولاً، ثم تابع حتى بلغ الإجماع، فأنزل الله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾" وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ص ٤١١.

وغير ذلك" (١).

وقال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة، ويطوي السماء بيمينه ثم يقول: أنا الملك أين ملوك الأرض؟" (٢).

وفي الصحيحين - واللفظ لمسلم - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول: أنا الملك؛ أين الجبارون؛ أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين بشماله ثم يقول: أنا الملك؛ أين الجبارون؛ أين المتكبرون؟" (٣)، وذكر بعض الأحاديث بمعنى ما سبق (٤).

الدراسة:

هذه الآية الكريمة فيها إثبات صفة اليمين لله تعالى، والسلف مجمعون على إثبات القبضة واليمين كما وردت بلا تعطيل، ولا تكييف، ولا تأويل، ولا تحريف، ولا تشبيه، فيجب الإيمان بذلك وبكل ما وصف الله به نفسه أو وصفه

(١) التسعينية ٩١٣/٣.

(٢) أخرجه البخاري ٤٥١/١١ ح ٦٥١٩، كتاب الرقاق، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة، ومسلم ٢١٤٨/٤ ح ٢٧٨٧، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

(٣) أخرجه مسلم في الموضع السابق ح ٢٧٨٨.

(٤) مجموع الفتاوى ٥٦٠/٦ - ٥٦٢ باختصار، وانظر: ٤٨٠/٥، ودرء التعارض ٥٧/٤، ٧٩/٥، ٣٣٩/٦، وبيان تلبس إبليس ١٥٥/١، والفتوى الحموية الكبرى ص ٣١٩.

به رسوله ﷺ.

قال الإمام الأوزاعي^(١): "كُنَّا، والتابعون متوافرون نقول: إن الله - تعالى ذكره - فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته جل وعلا"^(٢).
وقال ابن خزيمة: "إن الأخبار في صفات الله موافقة لكتاب الله - تعالى -، نقلها الخلف عن السلف قرناً بعد قرن من لدن الصحابة والتابعين إلى عصرنا هذا على سبيل الصفات لله تعالى، والمعرفة، والإيمان به، والتسليم لما أخبر الله تعالى في تنزيله، والرسول ﷺ عن كتابه، مع اجتناب التأويل والجهود، وترك التمثيل والتكيف"^(٣).

وقد دلت السنة على إثبات هذه الصفة الكريمة لله - تعالى -، وتقدم ذكر جملة من الأحاديث الواردة في هذا الباب في أثناء كلام شيخ الإسلام، كما وردت آثار كثيرة عن السلف من الصحابة والتابعين في إثباتها أيضاً^(٤).
وقد أثبت هذه الصفة من سلك طريقة السلف الصالح أهل السنة والجماعة

(١) هو الإمام المحدث أبو عمرو عبد الرحمن بن محمد بن يُحْمَد الأوزاعي، عالم أهل الشام في زمانه، محدث فقيه زاهد، كان له مذهب مستقل عمل به فترة ثم اندرس، توفي عام ١٥٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٠٧/٧، والأعلام ٣٢٠/٣.

(٢) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ٣٠٤/٢، وصحح إسناده شيخ الإسلام في الحموية ص ٢٩٩، وصححه أيضاً الذهبي في السير ١٢٠/٧، وقال الحافظ في الفتح ٤٠٦/١٣: "إسناده جيد".

(٣) ذم التأويل لابن قدامة ص ١٦.

(٤) انظر: تفسير ابن جرير ٢٤٥/٢٠ [ط التركي] وما بعدها، وتفسير ابن كثير ٦٨/٤، والدر المنثور ٦٢٧/٥ - ٦٢٩، والتوحيد لابن خزيمة ١١٨/١ وما بعدها، وأقوال التابعين في مسائل الاعتقاد ٩٠٧/٣ - ٩٢٢.

في الصفات، وممن أثبتها من المفسرين ابن جرير، وردَّ على من أوَّلها كما يأتي، وأثبتها أيضاً السمعاني^(١)، والبغوي^(٢)، وابن كثير، وقال: "وقد وردت أحاديث كثيرة متعلقة بهذه الآية الكريمة، والطريق فيها وفي إثباتها مذهب السلف، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تحريف"^(٣)، وأثبتها أيضاً صديق حسن خان^(٤)، والسعدي^(٥).

قال ابن خزيمة: "باب ذكر إثبات اليد للخالق الباري - جل وعلا - والبيان: أن الله - تعالى - له يدان، كما أعلمنا في محكم تنزيله أنه خلق آدم عليه السلام بيديه... وأعلمنا أن الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة، والسموات مطويات بيمينه"^(٦).

وقد أنكر هذه الصفة بعض الطوائف المخالفة للسلف وأوَّلوها بتأويلات باطلة ليس عليها دليل، فمنهم من قال إن المراد باليدين النعمة، ومنهم من قال: القوة، ومنهم من قال: القدرة. وقال بعضهم: مطويات بيمينه: مُفْنِيَاتِ بِقَسَمِهِ؛ لأنه أقسم أن يفنيها"^(٧).

وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - عشرين وجهاً تدل على فساد هذه

(١) تفسيره ٤/٤٨٠.

(٢) تفسيره ٧/١٣١ [ط طيبة].

(٣) تفسيره ٤/٦٧.

(٤) فتح البيان ١٢/١٤٤.

(٥) تفسيره ص ٧٢٩.

(٦) كتاب التوحيد ١/١١٨.

(٧) أورده الزمخشري ٥/٣٢٣.

التأويلات، ومنها:

١ - أنها خلاف الظاهر.

٢ - أطراد لفظة (اليد) في مورد الاستعمال، وتنوع ذلك، وتصريف استعماله، يمنع القول بالتأويل، حيث وردت بلفظ الثنية (يدي) واليمين، والقبض.

٣ - أنه ليس في المعهود أن يطلق الله - عز وجل - على نفسه معنى القدرة والنعمة بلفظ الثنية، بل بلفظ الإفراد الشامل لجميع الحقيقة، كقوله تعالى: ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾^(١)، وكقوله: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(٢)، وقد يجمع الله النعم كقوله: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرًا وَبَاطِنًا﴾^(٣)، وأما أن يقول: خلقت بقدرتين ونعمتين، فهذا لم يقع في كلامه، ولا كلام رسوله ﷺ^(٤).

وقد أوّل هذه الصفة كثير من المفسرين، ومنهم: الأخفش، حيث قال عند هذه الآية: "يقول في قدرته، نحو قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾"^(٥)، أي: وما كانت لكم عليه قدرة، وليس الملك لليمين دون الشمال، وسائر البدن،

(١) سورة البقرة: الآية ١٦٥.

(٢) سورة النحل: الآية ١٨.

(٣) سورة لقمان: الآية ٢٠.

(٤) مختصر الصواعق المرسله ١٥٣/٢ - ١٧٤، وانظر: مباحث العقيدة في سورة الزمر ص ١٥٩ - ١٧٤.

(٥) سورة النساء: الآية ٣٦.

وأما قوله: ﴿فَبَضَّتْهُ﴾ نحو قولك للرجل: هذا في يدك وفي قبضتك^(١)، وهذا تأويل باطل كما سبق، قال ابن جرير بعد أن حكى كلامه هذا: "والأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه وغيرهم تشهد على بطول هذا القول"^(٢).

كما أوّلها النحاس، وقال: "معنى ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي: يملكها، كما تقول: هذا في قبضتي، وقال محمد بن يزيد: معنى ﴿بِئْسَ مَا كَانُ يَمِينُهُ﴾ بقوته، وأنشد.."^(٣).

وأوّلها أيضاً الثعلبي^(٤)، والواحدي^(٥)، والزمخشري^(٦)، وابن عطية^(٧)، وأبو حيان^(٨)، والشوكاني^(٩)، والرازي^(١٠)، وفوضها ابن جزى^(١١).

(١) معاني القرآن ص ٦٧٤.

(٢) تفسيره ٢٥٣/٢٠ [ط التركي].

(٣) معاني القرآن ١٩١/٦.

(٤) تفسيره ٢٥١/٨.

(٥) الوسيط ٥٩٣/٤.

(٦) الكشاف ٣٥٥/٣.

(٧) تفسيره ١٠٣/١٤.

(٨) تفسيره ٤٢٢/٧.

(٩) تفسيره ٦٦٦/٤.

(١٠) تفسيره ١٦/٢٧.

(١١) تفسيره ٢٧٤/٤، وقال: "إنه من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله".

سورة غافر: الآية ١١

قال تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾^(١).

رحح شيخ الإسلام أن هذه الآية بمعنى آية البقرة: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾^(٢)، وأن المراد بالموتة الأولى هي ما قبل الحياة، والثانية هي ما بعد الحياة الدنيا، وأن الحياة الأولى هي نفخ الروح فيهم في الدنيا، والحياة الثانية البعث بعد الموت.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "قيل: إن الحياة الأولى في هذه الدار، والحياة الثانية في القبر، والموتة الثانية في القبر، والصحيح أن هذه الآية كقوله: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾، فالموتة الأولى قبل هذه الحياة، والموتة الثانية بعد هذه الحياة، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ بعد الموت، قال تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾^(٣)، وقال: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾^(٤) ^(٥).

(١) سورة غافر: الآية ١١.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٨.

(٣) سورة طه: الآية ٥٥.

(٤) سورة الأعراف: الآية ٢٥.

(٥) مجموع الفتاوى ٤/٢٧٥.

الدراسة:

اختلف المفسرون في الحياتين والموتتين المذكورتين في الآية على ثلاثة أقوال:
القول الأول: أن الإمامة الأولى كونهم أمواتاً في أصلاب آبائهم، والإمامة الثانية هي موتهم عند انقضاء آجالهم في هذه الحياة الدنيا.
 وأن المراد بالإحياءة الأولى هي نفخ الروح فيهم في هذه الحياة الدنيا، والإحياءة الثانية هي البعث من القبور يوم القيامة، وأن هذه الآية بمعنى آية البقرة: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾؛ وبه قال ابن مسعود^(١)، وابن عباس^(٢)، والضحاك، وأبو مالك^(٣)، وقتادة؛ حيث قال: "كانوا أمواتاً في أصلاب آبائهم فأحياهم الله في الدنيا، ثم أماتهم الموتة التي لا بد منها، ثم أحياهم للبعث يوم القيامة، فهما حياتان وموتتان"^(٤).

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: "كنتم أمواتاً قبل أن يخلقكم فهذه ميتة، ثم أحياكم فهذه حياة، ثم يميتكم فترجعون إلى القبور فهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه حياة، فهما ميتتان وحياتان، فهو كقوله: ﴿كَيْفَ

(١) أخرجه الحاكم ٤٣٧/٢، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن جرير ٢٩١/٢٠ [ط التركي]، وابن أبي حاتم ٣٢٦٤/١٠، وانظر: الدر المنثور ٦٥٠/٥.

(٢) أخرجه ابن جرير ٢٩١/٢٠ [ط التركي]، وابن أبي حاتم ٣٢٦٥/١٠.

(٣) أخرجه عنهما ابن جرير ٢٩٠/٢٠ - ٢٩١ [ط التركي].

(٤) أخرجه ابن جرير ٢٩٠/٢٠ [ط التركي]، وانظر: الدر المنثور ٦٥٠/٥.

تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمُوتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ
إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١﴾

وهو قول عامة المفسرين، ومن اختاره الزجاج^(٢)، وابن جرير^(٣)،
والواحدي^(٤)، وابن عطية^(٥)، وشيخ الإسلام كما تقدم، وأبو حيان^(٦)،
وابن القيم^(٧)، وابن كثير، وقال: "وهذا هو الصواب الذي لا شك فيه ولا
مرية"^(٨)، والشنقيطي وقال: "إنه التحقيق الذي لا ينبغي العدول عنه"^(٩).
وقد استدل أصحاب هذا القول من السلف، ومن بعدهم، بأن هذه الآية
مفسرة بآية البقرة^(١٠).

قال الشنقيطي: "الدليل من القرآن على أن هذا القول في الآية هو التحقيق
أن الله صرح به واضحاً في قوله جلّ علا: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٢٦٥/١٠.

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٣٦٨/٤.

(٣) حيث أحال على آية البقرة، ورجح هناك ٤٥٠/١ [ط التركي] هذا القول.

(٤) الوسيط ٦/٤.

(٥) تفسيره ١١٩/١٤.

(٦) تفسيره ٤٥٣/٧.

(٧) كتاب الروح ص ٤٦.

(٨) تفسيره ٧٩/٤.

(٩) تفسيره ٧٢/٧.

(١٠) ذهب عامة المفسرين في آية البقرة إلى هذا القول، انظر: تفسير ابن الجوزي ٤٥/١، والشوكاني

وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١﴾
وبذلك تعلم أن ما سواه من الأقوال [في] الآية لا معول عليه.

والأظهر عندي أن المسوِّغ الذي سوَّغ إطلاق اسم الموت على العلقة والمضغة مثلاً في بطون الأمهات، أن عين ذلك الشيء الذي هو نفس العلقة والمضغة له أطوار كما قال تعالى: ﴿ وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا ﴾^(١)، ﴿ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ ﴾^(٢)، ولما كان ذلك الشيء تكون فيه الحياة في بعض تلك الأطوار، وفي بعضها لا حياة له صح إطلاق الموت والحياة عليه من حيث إنه شيء واحد، ترتفع عنه الحياة تارة وتكون فيه أخرى^(٣).
ومن قواعد الترجيح عند المفسرين: "القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك"^(٤).

القول الثاني: أنهم أميتوا في الدنيا، ثم أحيوا في قبورهم سئلوا أو حوِّطوا، ثم أميتوا في قبورهم، ثم أحيوا في الآخرة؛ قاله السدي^(٥).

(١) سورة نوح: الآية ١٤.

(٢) سورة الزمر: الآية ٦.

(٣) تفسير الشنقيطي ٧٣/٧، وانظر: تفسير الزمخشري ٣/٣٦٣، وابن عاشور ٤/٩٧، وابن الوزير في العواصم ٧/٢٧٠ حيث قرروا جواز إطلاق الموت على حال ما قبل نفخ الروح، وبذلك يردُّ على الرازي الذي قال في تفسيره ٤١/٢١: "إن لفظ الإمامة مشروط بسبق حصول الحياة؛ إذ لو كان الموت حاصلًا قبل هذه الحالة امتنع كون هذا إمامة"، وقد فرَّق بين هذه الآية وآية البقرة.

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين ١/٣١٢.

(٥) تفسير ابن جرير ٢٠/٢٩٢ [ط التركي]، واختاره الرازي ٢٧/٤٠ - ٤١، وأبو السعود ٧/٢٦٩.

وقد نقل الألويسي عن بعض المحققين أنه قال: "ومقام هذه الآية غير مقام قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾، فإن هذه الآية كما سمعت لبيان الإقرار والاعتراف منهم في الآخرة بما أنكروه في الدنيا، وتلك لبيان الامتنان الذي يستدعى شكر المنعم أو لبيان الدلائل لتصرفهم عن الكفر"^(١).

ويناقش هذا القول بأنه أخرج الإحياء الأول من غير قرينة لفظية تدل على خروجه، بل الإطلاق عليه أظهر^(٢).

فإن لم يخرج له عليه القول بثلاث إحياءات وهو مخالف لصريح الآية^(٣).

القول الثالث: أنهم أحيوا حين أخذ عليهم الميثاق من صلب آدم عليه السلام ثم خلقهم في الأرحام ثم أماتهم ثم أحياهم يوم القيامة؛ وبه قال ابن زيد^(٤). ويناقش بما نوقش به القول الذي قبله، من أنه يلزم عليه القول بثلاث إحياءات وإماتات وهو مردود^(٥).

والراجح - والله تعالى أعلم - هو القول الأول؛ لدلالة القرآن عليه وسلامته من المعارض المعترض.

(١) تفسير الألويسي ٥٢/٢٤.

(٢) تفسير الألويسي ٥٣/٢٤.

(٣) تفسير الزمخشري ٣٦٣/٣، وابن عطية ١١٩/١٤، وابن كثير ٧٩/٤.

(٤) تفسير ابن جرير ٢٩٢/٢٠ [ط التركي]، وانظر: تفسير ابن كثير ٧٩/٤.

(٥) انظر: تفسير ابن عطية ١١٩/١٤، وابن كثير ٧٩/٤.

سورة غافر: الآية ٦٠

قال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن الدعاء في الآية يشمل نوعي الدعاء: دعاء العبادة ودعاء المسألة.

قال - رحمه الله - في أثناء حديثه عن نوعي الدعاء في القرآن وأهمها متلازمان: "ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ فالدعاء يتضمن النوعين، وهو في دعاء العبادة أظهر، ولهذا أعقبه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ﴾ الآية، ويفسر الدعاء في الآية بهذا، وهذا، وروى الترمذي عن النعمان بن بشير، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول - على المنبر -: "إن الدعاء هو العبادة، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ الآية، قال الترمذي: حسن صحيح"^(٢).

وقال أيضاً في سياق حديثه عن نوعي الدعاء في القرآن: "وقد فُسرَّ قوله تعالى: ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ بالوجهين، قيل: اعبدوني، وامثلوا أمري أستجب لكم، كما قال تعالى: ﴿ وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾^(٣) أي يستجيب لهم، وهو معروف في اللغة، يقال استجاب به، واستجاب له، كما

(١) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٢) مجموع الفتاوى ١٥/١٢، وانظر: ص ١٠ من نفس الجزء وما بعدها، وبآتي تحريجه.

(٣) سورة الشورى: الآية ٢٦.

قال الشاعر:

وداعِ دعا يا من يُجيبُ إلى الندى * فلم يَسْتَجِبْهِ عند ذاك مُجيبُ
وقيل: سلوني أعطكم^(١).

وقال - رحمه الله - عند هذه الآية: "قيل: ادعوني، أي: اعبدوني وأطيعوا
أمري، استجب دعاءكم، وقيل سلوني أعطكم، وكلا المعنيين حق"^(٢).

الدراسة:

ينقسم الدعاء - باعتبار معناه^(٣) - في القرآن الكريم إلى قسمين:
الأول: دعاء المسألة: وهو طلب ما ينفع الداعي، وطلب كشف ما يضره أو
دفعه^(٤).

الثاني: دعاء العبادة: وهو الثناء على الله - تعالى -، وامتنال أمره واجتناب
نهيهِ، والتعبد له بأنواع العبادات، ووجه كون هذا دعاءً؛ أن العابد إنما يريد
بعبادته الفوز بمرضاة الله وجنته، والنجاة من عقوبته وناره، فهو في الحقيقة سائل
وإن لم يأت بلفظ السؤال^(٥).

وكلا نوعي الدعاء متلازمان؛ يدل أحدهما على الآخر، فإذا أريد المسألة

(١) مجموع الفتاوى ٢٣٩/١٠، والبيت لكعب بن سعد الغنوي.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٧٧٩/٢، وانظر: شرح العمدة، الصلاة ص ٢٨.

(٣) مجموع الفتاوى ١٠/١٥، وبدائع الفوائد ٣/٣.

(٤) وينقسم إلى تقسيمات أخرى باعتبارات أخرى، انظر: رسالة الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية
لجيلان بن خضر العروسي ٢٠٥/١.

(٥) مجموع الفتاوى ٢٣٧/١٠، وبدائع الفوائد ٣/٣، والشرك الأكبر ٢٦٢/١.

والطلب دل على العبادة بطريق التضمن^(١)، لأن الدعاء نفسه عبادة لما يشتمل عليه من الرغبة والتضرع والذل لله.

وإذا أريد به دعاء العبادة فإنه يدل على دعاء المسألة بطريق الالتزام^(٢)، لأن العابد لله - تعالى - هو في الحقيقة سائل وإن لم بأت بلفظ السؤال فهو يسأل الله الفوز بالجنة والنجاة من النار؛ لأنه إنما يعبد الله خوفاً من عقابه ورجاءاً لثوابه لا يخلو من ذلك^(٣).

وقد اختلف المفسرون في الدعاء المذكور في هذه الآية، هل هو دعاء عبادة، أم دعاء مسألة على أقوال:

القول الأول: أن المراد به دعاء العبادة، ويدل عليه قوله ﷺ: "الدعاء هو العبادة، وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾"^(٤)، ويدل عليه أيضاً ختام الآية ﴿إِنَّ

(١) دلالة التضمن: هي دلالة اللفظ على جزء ما وضع له، إرشاد الفحول للشوكاني ص ١٧.

(٢) دلالة الالتزام: هي دلالة اللفظ على أمر خارج عما وضع له، انظر المرجع السابق.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ١٥/١٠ - ١١، وبدائع الفوائد ٤/٣، والدعاء ومنزله من العقيدة الإسلامية ١/١١٥.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٢٦٧، وأبو داود ٢/١٦١ ح ١٤٧٩، كتاب الصلاة، باب الدعاء، والترمذي ٥/٤٢٦ ح ٣٣٧٢، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجه ٢/١٢٥٨ ح ٣٨٢٨، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ١/٤٩١، وقال الحافظ في الفتح ١/٤٩: "أخرجه أهل السنن بسند جيد"، وابن جرير في تفسيره ٢٠/٣٥٢ - ٣٥٤ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ﴿١﴾

وبه قال ابن عباس^(١)، واختاره الطبري^(٢)، والشعبي^(٣)، والبغوي^(٤)،
والواحدي^(٥)، والسمعاني^(٦)، والزحشري^(٧).

القول الثاني: أن المراد به دعاء المسألة؛ وبه قال السدي، حيث قال: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ عن دعائي، واختاره ابن جزي، وقال:
"ويكون معنى قوله: ﴿يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ عن الرغبة إليّ، كما قال
عليه السلام: "من لم يسأل الله يغضب عليه"^(٨)، وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم:
"هو العبادة" فمعناه أن الدعاء والرغبة إلى الله هي العبادة؛ لأن الدعاء يظهر فيه
افتقار العبد وتضرُّعه إلى الله"^(٩).

-
- (١) أخرجه ابن جرير ٣٥٢/٢٠ [ط التركي]، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة ٥١٥/٢، وعزاه في الدر ٦٦/٥ أيضاً لابن المنذر.
- (٢) تفسيره ٣٥١/٢٠ [ط التركي].
- (٣) تفسيره ٢٧٩/٨، ونسبه القرطبي أيضاً لأكثر المفسرين ٢١٣/١٥.
- (٤) تفسيره ١٥٦/٧ [ط طيبة].
- (٥) تفسيره الوسيط ٢٠/٤.
- (٦) تفسيره ٢٩/٥.
- (٧) تفسيره الكشاف ٣٧٦/٣.
- (٨) أخرجه أحمد ٤٧٧/٢، والترمذي ٤٢٦/٥ ح ٣٣٧٣، كتاب الدعوات، باب (٢)، وابن ماجه ١٢٥٨/٢ ح ٣٨٢٧، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي ٤٩١/١.
- (٩) تفسيره ٢٨٤/٢.

واختاره أيضاً أبو حيان^(١)، واستدل له بقوله تعالى: ﴿أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٢) أي: أستجب دعاءكم^(٣)، وهذا لا يمنع حمل الدعاء هنا على العبادة، فيقال: أخلصوا العبادة لي أحب دعاءكم، ولا داعي لتأويل الاستجابة بالإثابة كما قال بعض المفسرين^(٤).

والأظهر - والله أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام و أن الدعاء المذكور في الآية يتضمن النوعين، دعاء العبادة، ودعاء المسألة؛ لأنه إذا احتمل اللفظ معاني عدة ولم تمتنع إرادة الجميع حمل عليها^(٥)، ولكن حمل على معنى العبادة هنا أرجح، وهما متلازمان، وبه قال الشنقيطي؛ لأن دعاء الله من أنواع عبادته^(٦)، واختاره ابن عاشور^(٦).

(١) تفسيره ٤٥٢/٧.

(٢) انظر: تفسير أبي حيان ٤٦٤/٧.

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري ٣٧٦/٣.

(٤) قواعد التفسير ٨١٣/٢.

(٥) أضواء البيان ٩٦/٧.

(٦) تفسيره ١٨٢/٢٤.

سورة فصلت: الآيتان ٦ - ٧

قال تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٢﴾﴾.

اختار شيخ الإسلام أن معنى ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ لا يشهدون إلا إله إلا الله، ولا يقومون بما تتضمنه من الإيمان والعمل الصالح.

قال - رحمه الله تعالى - عند هذه الآية: "قال ابن عباس: لا يشهدون إلا إله إلا الله. وقال مجاهد: لا يزكون أعمالهم، أي: ليست زاكية، وقيل: لا يطهرونها بالإخلاص. كأنه أراد - والله أعلم - أهل الرياء؛ فإنه الشرك، وعن الحسن: لا يؤمنون بالزكاة ولا يقرؤون بها. وعن الضحاك: لا يتصدقون، ولا ينفقون في الطاعة. وعن السائب: لا يعطون زكاة أموالهم، قال: كانوا يحجون ويعتمرون ولا يزكون.

والتحقيق أن الآية تتناول كل ما يتزكى به الإنسان من التوحيد والأعمال الصالحة كقوله: ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزَكَّى﴾^(٢)، وقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾^(٣)، والصدقة المفروضة لم تكن فرضت عند نزولها.

فإن قيل: (يؤتي) فعل متعدٍ.

(١) سورة فصلت: الآيتان ٦ - ٧.

(٢) سورة النازعات: الآية ١٨.

(٣) سورة الأعلى: الآية ١٤.

قيل: هذا كقوله: ﴿ثُمَّ سِئِلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا﴾^(١)، وقد تقدم قبلها أن الرسول دعاهم، وهو طلب منه، فكان هذا اللفظ متضمناً قيام الحجة عليهم بالرسول، والرسول إنما يدعوهم لما تزكوا به أنفسهم^(٢).

وقال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وهي - أي: الزكاة - التوحيد والإيمان الذي به يزكو القلب؛ فإنه يتضمن نفي إلهية ما سوى الحق من القلب، وإثبات إلهية الحق في القلب، وهو حقيقة لا إله إلا الله، وهذا أصل ما تزكوا به القلوب..."^(٣).

وقال - رحمه الله تعالى - عند هذه الآية أيضاً: "وأصل الزكاة التوحيد والإخلاص؛ كما فسرها بذلك أكابر السلف"^(٤).

الدراسة:

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، وقد ذكر فيها ابن الجوزي خمسة أقوال؛ هي ما ذكرها شيخ الإسلام في كلامه المتقدم، ومن المفسرين من جعلها قولين كابن جرير، وابن كثير، والشنقيطي؛ الأول: زكاة المال، والثاني: زكاة البدن بالتوحيد والطاعة، وإليك بيان الأقوال الخمسة:

(١) سورة الأحزاب: الآية ١٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١٠/٦٣٣.

(٣) مجموع الفتاوى ١٠/٩٧.

(٤) مجموع الفتاوى ١٧/١٤٥، وانظر: الجواب الصحيح ٦/٢٩.

القول الأول: أن المعنى: لا يشهدون إلا إله إلا الله؛ ورُوي عن ابن عباس^(١)، وعكرمة^(٢)، قال ابن الجوزي: "والمعنى لا يطهرون أنفسهم من الشرك بالتوحيد"^(٣).

ومن أدلة هذا القول ما ذكره شيخ الإسلام وغيره من أن هذه السورة مكية، والزكاة لم تفرض إلا في المدينة.

قال ابن عطية: "ويرجح هذا التأويل أن الآية من أول المكي، وزكاة المال إنما نزلت بالمدينة، وإنما هذه زكاة القلب والبدن؛ أي بتطهيره من الشرك والمعاصي"^(٤).

وأجيب عن هذا بأن الزكاة كانت مفروضة بمكة على الجملة، ثم بينت أنصبتها ومقاديرها بعد الهجرة إلى المدينة^(٥).

قال ابن كثير عن القول بأن المراد زكاة الأموال: "وهذا هو الظاهر عند كثير من المفسرين، واختاره ابن جرير، وفيه نظر؛ لأن إيجاب الزكاة إنما كان في السنة الثانية من الهجرة إلى المدينة على ما ذكره غير واحد، وهذه الآية مكية، اللهم إلا

(١) أخرجه ابن جرير ٣٧٩/٢٠ [ط التركي]، وابن أبي حاتم ٣٢٧/١٠.

(٢) أخرجه ابن جرير ٣٧٩/٢٠ [ط التركي]، وانظر: الدر ٣٧٦/٥.

(٣) وذكر النحاس في إعراب القرآن ٤٨/٤ عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: "التوحيد لله عز وجل".

(٤) تفسير ابن عطية ١٦٤/١٤، وانظر: تفسير الشنقيطي ١١٤/٧.

(٥) وقد ورد ذكر الزكاة في سور مكية كما في سورة المزل: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾، وفي الأنعام ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، وغيرها، وانظر: تفسير الشنقيطي ١٨٩/٢.

أن يقال: لا يبعد أن يكون أصل الصدقة والزكاة كان مأموراً في ابتداء البعثة، كقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِمْ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١)، فأما الزكاة ذات النُصب والمقادير فإنما بين أمرها بالمدينة، ويكون هذا جمعاً بين القولين^(٢).

قال أصحاب هذا القول: وقد ورد في القرآن إطلاق الزكاة على الطهارة من الشرك، كما قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾^(٣)، ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾^(٤)، ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزَكَّى﴾^(٥)، واختار هذا القول ابن عطية^(٦)، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وابن القيم^(٨)، ونسبه إلى أكثر المفسرين من السلف ومن بعدهم، وابن كثير - كما تقدم -، والدامغاني^(٩)،^(١٠).

(١) سورة الأنعام: الآية ١٤١.

(٢) تفسير ابن كثير ٩٩/٤، وقد أجاب بذلك الألويسي ٩٩/٢٤، والطاهر ابن عاشور ٢٤٠/٢٤.

(٣) سورة الشمس: الآية ٩.

(٤) سورة الأعلى: الآية ١٤.

(٥) سورة النازعات: الآية ١٨.

(٦) ذكر ذلك ابن عطية ١٦٤/١٤، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن كثير.

(٧) تفسيره ١٦٤/١٤.

(٨) إغائة اللفهان ص ٥٦.

(٩) هو محمد بن علي بن محمد بن حسن بن عبد الملك بن عبد الوهاب الدامغاني، أبو عبد الله، شيخ

الحنفية في زمانه، من مؤلفاته: الأشباه والنظائر، والزوائد والنظائر في غريب القرآن، توفي سنة

٤٧٨هـ. انظر: الوافي بالوفيات ١٣٩/٤، والأعلام ٢٧٦/٦.

(١٠) الوجوه والنظائر ٣٩٧/١.

القول الثاني: أن المعنى: لا يؤمنون بالزكاة، ولا يقرون بها؛ وبه قال الحسن^(١)، وقتادة^(٢).

القول الثالث: أن المعنى: لا يزكون أعمالهم؛ وبه قال مجاهد، والربيع^(٣)، وقد تقدم أن شيخ الإسلام ذكر في معناها: لا يطهرونها بالإخلاص.

القول الرابع: أنهم لا يتصدقون ولا ينفقون في الطاعات؛ قاله الضحاك، ومقاتل^(٤).

القول الخامس: أن المعنى: لا يعطون زكاة أموالهم؛ وبه قال السدي^(٥)، وقال ابن السائب: "كانوا يحجون ويعتمرون ولا يزكون".

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة:

- ١ - لفظ الآية حيث قال تعالى: ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ بمعنى يعطون، ولو كان المراد شهادة ألا إله إلا الله أو التوحيد لقال: (لا يأتون)^(٦).
- ٢ - أن الأولى حمل الزكاة على الأشهر من معانيها^(٧)، والصرف عن

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره ٢٨٦/٨.

(٢) أخرجه عبد الرزاق ١٨٤/٢، وابن جرير ٣٨٠/٢٠ [ط التركي].

(٣) ذكره عنهما الثعلبي ٢٨٦/٨.

(٤) ذكره عنهما الثعلبي ٢٨٦/٨.

(٥) أخرجه ابن جرير ٣٨٠/٢٠ [ط التركي].

(٦) ذكر ذلك الألويسي ٩٨/٢٤، وقال: "كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ

كَسَالَى﴾"التوبة ٥٤، وابن عاشور ٢٤٠/٢٤.

(٧) تفسير ابن جرير ٢٨٠/٢٠ [ط التركي].

الحقيقة الشرعية الشائعة من غير موجب لا يجوز^(١).

٣ - ما ذكره ابن جرير من أنه لو كان المراد شهادة ألا إله إلا الله لم يكن لقوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿﴾ معنى؛ لأنه معلوم أن من لا يشهد ألا إله إلا الله لا يؤمن بالآخرة^(٢).

ويمكن أن يجاب عن هذا بأن المراد التأكيد.

واختار هذا القول جمهور المفسرين، وممن اختاره الزجاج^(٣)، والسمرقندي^(٤)، والزمخشري^(٥)، وأبو حيان^(٦)، والألوسي^(٧)، وابن عاشور^(٨)، وابن جزري^(٩).

ومن المفسرين من حملها على المعنيين، كالسعدي^(١٠). هذا، ولم يظهر لي رجحان واحد من القولين، والله تعالى أعلم.

(١) تفسير الألوسي ٩٨/٢٤، ومن قواعد الترجيح: تقدم الحقيقة الشرعية على الحقيقة العرفية عند الاختلاف.

(٢) تفسير ابن جرير ٣٨٠/٢٠ [ط التركي].

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٣٨٠/٤.

(٤) تفسيره ١٧٧/٣.

(٥) تفسيره ٣٨٣/٣.

(٦) تفسيره ٤٨٤/٧.

(٧) تفسيره ٩٨/٤.

(٨) تفسيره ٢٤٠/٢٤.

(٩) تفسيره ٢٨٨/٢.

(١٠) تفسيره ص ٦٩١.

سورة فصلت: الآية ٨

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن معنى ﴿غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ غير مقطوع ولا منقوص. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "قال عامة المفسرين: غير مقطوع ولا منقوص، كما قال: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾"^(٢)، قالوا: ومنه المنون؛ لأنه يقطع عمر الإنسان. وذكروا عن ابن عباس أنه قال: غير مقطوع. وعن مقاتل: غير منقوص - أيضاً -.

وعن مجاهد: غير محسوب. وهذا يوافق ذلك، لأن ما ينتهي مقدر محسوب، بخلاف ما لا نهاية له فإنه غير محسوب.

وقد شدَّ بعض الناس فقال: غير ممنون عليهم من جنس قوله: ﴿يَمْنُونِ﴾ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ^(٣)، وهذا القول مع مخالفته لأقوال السلف والجمهور هو خطأ لوجه:

(١) سورة فصلت: الآية ٨.

(٢) سورة القلم: الآية ٣.

(٣) سورة الحجرات: الآية ١٧.

أحدها^(١): أن الله يمنُّ علينا بكل نعمة أنعم بها علينا، حتى بالإيمان والعمل الصالح، قال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلَّ لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾^(٢)، وقال أهل الجنة ما أخبر الله تعالى به في قوله: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَدْنَا عَذَابَ السَّمُورِ﴾^(٣)، والله تعالى في غير موضع يذكر آلاءه وإحسانه ونعمه على عباده، ويأمرهم أن يذكروها، ويأمرهم أن يشكروها.

والعبد قد نُهي أن يمنَّ بصدقته بقوله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(٤)؛ لأن المتصدق في الحقيقة إنما أحسن إلى نفسه لا إلى المتصدق عليه، فإنه لولا أن له في ذلك منفعةً وأجرًا و عوضاً لم يتصدق عليه، فصار كالذي يخدم المماليك بأجرة يأخذها من سيدهم ليس بمحسن إليهم.

وأيضاً فإن المصدق: الله هو المنعم عليه بما يسره الله للإحسان إلى نفسه وعليه أن يشكر الله تعالى ويرى أن الله هو المحسن إليه، فإن نظر إلى الفعل فالله خالقه، وإن نظر إلى غايته فهو يطلب جزاءه و عوضه من الله، وإن نظر إلى

(١) لم يذكر غيره.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٦٤.

(٣) سورة الطور: الآية ٢٥ - ٢٧.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٦٤.

المحسن إليه فهو المحسن إلى نفسه، والله أحسن إليه أن جعله محسناً إلى نفسه لا ظالماً لها^(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ في هذه الآية على أربعة أقوال:

القول الأول: أن المعنى: غير مقطوع؛ وبه قال ابن عباس - رضي الله عنهما -^(٢)، قال الماوردي: "مأخوذ من مَنَّتَ الحبل، إذا قطعته"^(٣)، واختاره الزمخشري^(٤)، وابن كثير^(٥)، والشنقيطي ونسبه للجمهور^(٦)، والسعدي^(٧). ويدل لهذا القول الآيات الواردة في دوام نعيم أهل الجنة وعدم انقطاعه^(٨)، كما في قوله تعالى: ﴿عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُودٍ﴾^(٩)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا

(١) الرد على من قال بفناء الجنة والنار ص ٨٤ - ٨٦، باختصار.

(٢) أخرجه ابن جرير ٣٨١/٢٠ [ط التركي] بلفظ: "غير منقوص"، وعزاه في الدر ٦٧٥/٥ أيضاً لابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في الأسماء والصفات، وذكره الثعلبي ٢٨٦/٨ بلفظ: "غير مقطوع"، والقرطبي ٢٢٢/١٥.

(٣) تفسيره ١٦٩/٥، وانظر: تفسير ابن عطية ١٦٣/١٤.

(٤) تفسيره ٣٨٣/٣.

(٥) تفسيره ٩٩/٣.

(٦) تفسيره ١١٥/٧.

(٧) تفسيره ص ٧٤٥.

(٨) انظر: تفسير ابن كثير ٩٩/٤، والشنقيطي ١١٥/٧.

(٩) سورة هود: الآية ١٠٨.

مَا لَكُمْ مِنْ نَفَادٍ ﴿١﴾ .

واستدل له بعض المفسرين بقول الشاعر:

إني لعمرك ما بابي بذي غَلَقٍ * * * على الصديق ولا خيري بمنون^(٢)
أي: مقطوع.

القول الثاني: أن المعنى: غير منقوص؛ وبه قال مقاتل^(٣).

قال الثعلبي: "ومنه المنون، لأنه ينقص من الإنسان أي قوته"^(٤).
واستدل له بقول الشاعر:

فَضْلُ الجِيَادِ عَلَى الخَيْلِ البِطَاءِ فلا * * * يُعْطَى بِذَلِكَ مَمْنُونًا وَلَا نَزِقًا^(٥)
فقوله ممنوناً، أي: منقوصاً.

وقد فسّر الآية جمع من المفسرين بالمعنيين جميعاً فقالوا: غير مقطوع ولا منقوص، كالواحدي^(٦)، وابن الجوزي^(٧)، وشيخ الإسلام كما تقدم، وهو ظاهر كلام ابن جرير^(٨) ولا تنافي بينهما، قال الجوهري: "المنُّ: القطع، ويقال:

(١) سورة ص: الآية ٥٤.

(٢) البيت لذي الأصبع العدواني، انظر: ديوان الحماسة ١/٢٢٤، وقد استدل به القرطبي ١٥/٢٢٢، وأبو حيان ٧/٤٦٤، وغيرهما.

(٣) ذكره عنه الثعلبي ٨/٢٨٦.

(٤) تفسيره ٨/٢٨٦.

(٥) استدل به القرطبي ١٥/٢٢٣، وهو لزهير بن أبي سلمى، انظر: ديوانه ص ٤٩ بلفظ: "فضل الجواد" والترزق: الخفة والطيش، انظر مختار الصحاح ص ٢٨٧.

(٦) تفسيره الوسيط ٤/٢٦.

(٧) تفسيره زاد المسير ٧/٥٤.

(٨) تفسيره ٢٠/٣٨١.

النقص" (١).

وقد ردَّ الشنقيطي تفسير الممنون بالمنقوص، وقال: "وهذا، وإن صحَّ لغة فالأظهر أنه ليس معنى الآية" (٢).

القول الثالث: أن المعنى: غير محسوب؛ وبه قال مجاهد (٣)، وتقدم أن شيخ الإسلام يرى أن هذا القول بمعنى غير مقطوع ولا منقوص؛ لأن ما ينتهي مقدر محسوب، وهذا رأي النحاس؛ حيث فسَّر المحسوب بالمقطوع (٤).

القول الرابع: أن المعنى: غير ممنون عليهم؛ حكاه السدي (٥)، واختاره ابن عطية، وقال: "فيظهر في الآية أنه وصفه بعدم المن والأذى من حيث هو من جهة الله تعالى، فهو شريف لا من فيه، وأعطيات البشر هي التي يدخلها المن" (٦).

واختاره أيضاً ابن عاشور، وقال: "والممنون: مفعول من المن، وهو ذكر النعمة للمنع عليه بها، والتقدير: غير ممنون به عليهم، وذلك كناية عن كونهم أعطوه شكراً لهم على ما أسلفوه من عمل صالح، فإن الله غفور شكور، يعني:

(١) الصحاح ٢٢٠٧/٦.

(٢) أضواء البيان ١١٦/٧.

(٣) أخرجه ابن جرير ٣٨١/٢٠ [ط التركي].

(٤) انظر معاني القرآن ٦/٢٤٤، وهو غير صريح.

(٥) أخرجه ابن جرير ٣٨١/٢٠ [ط التركي]، ولفظه عنه: "قال بعضهم: غير منقوص، وقال

بعضهم: غير ممنون عليهم"، وانظر: تفسير ابن كثير ٩٩/٤.

(٦) تفسيره ١٦٥/١٤، وانظر: تفسير الرازي ١٠٠/٢٦.

أن الإنعام عليهم في الجنة ترافقه الكرامة والثناء، فلا يُحسون بخجل العطاء، وهو من قبيل قوله تعالى: ﴿لَا تُبْطَلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(١)، فأجرهم بمنزلة الشيء المملوك لهم الذي لم يعطه إياهم أحد وذلك تفضل من الله^(٢).

وقد ردَّ هذا القول شيخ الإسلام - كما تقدم -، وبَيَّن أن الله تعالى هو المَنَّان على خلقه المتفضل عليهم بجميع النعم^(٣).

والراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن وافقه من أن المراد بقوله تعالى: ﴿غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ غير مقطوع ولا منقوص، لوروده عن السلف، ودلالة اللغة عليه، ولأنه يمكن أن تحمل عليه الأقوال الثلاثة، وأما القول الرابع فهو مردود كما تقدم.

(١) سورة البقرة: الآية ٢٦٤.

(٢) تفسيره ٢٤/٢٤١، وانظر معاني القرآن للنحاس ٦/٢٤٤.

(٣) و انظر: تفسير ابن كثير ٤/١٠٠.

سورة فصلت: الآية ٥٣

قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(١).

رجح شيخ الإسلام أن الضمير في قوله تعالى: ﴿أَنَّهُ﴾ عائد إلى القرآن.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "والضمير في ذلك عائد إلى القرآن عند المفسرين والسلف وعامة العلماء، كما يدل على ذلك القرآن بقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ أَضَلِّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقِ بَعِيدٍ﴾^(٢) سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٣).

وقد قيل: إن الضمير عائد إلى الله، والصواب الأول، كما قال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾ وهذا هو القرآن^(٣).

وقال - رحمه الله - أيضاً: "والضمير عائد على القرآن، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ أَضَلِّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقِ بَعِيدٍ﴾^(٤) سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٥) الآية.

(١) سورة فصلت: الآية ٥٣.

(٢) سورة فصلت: الآيتان ٥٢ - ٥٣.

(٣) الجواب الصحيح ٦/٣٧٨.

وأما قول طائفة من المتفلسفة ومن تبعهم من المتكلمة والمتصوفة: إن الضمير عائد إلى الله؛ وأن المراد ذكر طريق معرفته بالاستدلال بالعقل؛ فتنسب الآية بذلك خطأ من وجوه كثيرة، وهو مخالف لما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها^(١).

ز الدراسة:

اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ على خمسة أقوال:

القول الأول: أنه يعود على القرآن، وبذلك قال جمهور المفسرون، واختاره الواحدي^(٢)، وشيخ الإسلام - كما تقدم -، وأبو حيان^(٣)، وابن القيم^(٤)، والشوكاني^(٥)، والألوسي^(٦)، والسعدي^(٧)، وابن عاشور^(٨)، واستدلوا لذلك بدلالة السياق، فإن سياق الآيات في ذكر القرآن، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ أَضَلِّ مِمَّنْ هُوَ فِي

(١) مجموع الفتاوى ٣/٣٣١، وانظر: ٤/٩، ٧/٢٣٦، ١٣/١٨٢، ١٥/٧٣، ١٨/٢٤١، والحواب الصحيح ٣/٢٠٧، ٥/٤٠٥، ومنهاج السنة ٤/٥٤٢، وشرح العقيدة الأصبهانية ١/٢٨.

(٢) الوسيط ٤/٤١.

(٣) تفسيره ٧/٤٨٢.

(٤) الفوائد ص ٢٩.

(٥) تفسيره ٤/٧٣٣.

(٦) تفسيره ٢٥/٦.

(٧) تفسيره ص ٦٩٨.

(٨) تفسيره ١٨/٢٥.

شَقَاقٌ بَعِيدٌ^(١).

القول الثاني: أنه يعود على الرسول ﷺ، واختاره النحاس^(٢).
القول الثالث: أنه يعود على الإسلام، أو الدين أو التوحيد، أو ما جاءهم به الرسول ﷺ^(٣).

القول الرابع: أنه يعود على الله تعالى^(٤).
القول الخامس: وقال ابن جرير: "حتى يعلموا حقيقة ما أنزلنا إلى محمد، وأوحينا إليه من الموعد له بأنا مُظهرو ما بعثناه به من الدين على الأديان كلها، ولو كره المشركون"^(٥).

والراجع - والله تعالى أعلم - القول الأول، وأن الضمير يعود إلى القرآن لدلالة السياق عليه، ثم إن هذا القول يدل بالاستلزام على بقية الأقوال الأخرى، حاشا القول بأنه يعود على الله تعالى، ولذلك جمع بعض المفسرين بين بعض الأقوال، كما اختار ابن عطية أنه عائد على الشرع والقرآن^(٦).

(١) استدل بذلك النحاس في إعراب القرآن ١٦٨/٤، وشيخ الإسلام كما تقدم.

(٢) إعراب القرآن ١٦٨/٤، وانظر: تفسير الشوكاني ٧٣٣/٤.

(٣) انظر: تفسير الماوردي ١٨٩/٥، وابن الجوزي ٦٩/٧، والقرطبي ٢٤٤/١٥، وحاشية الشهاب على البيضاوي ٤٠٦/٧، وتفسير الألوسي ٦/٢٥.

(٤) انظر: إعراب القرآن للنحاس ١٦٨/٤، والبيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري ٣٤٣/٢، وحاشية الشهاب على البيضاوي ٤٠٦/٧.

(٥) تفسير ابن جرير ٤٦٢/٢٠ [ط التركي]، وانظر: تفسير القرطبي ٢٤٤/١٦.

(٦) تفسير ابن عطية ١٩٩/١٤.

سورة الشورى: الآية ١٧

قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن المراد بالميزان في الآية: العدل، والميزان الذي يوزن به.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "والميزان: فسره السلف بالعدل، وفسره بعضهم بما يوزن به، وهما متلازمان، وقد أخرج تعالى أنه أنزل ذلك كما أنزل الكتاب ليقوم الناس بالقسط، فما يُعرف به تماثل المتماثلات من الصفات والمقادير هو من الميزان، وكذلك ما يعرف به اختلاف المختلفات.." ^(٢).

وقال - رحمه الله - في سياق حديثه على النزول في القرآن وأنه ثلاثة أنواع، نزول مقيّد بأنه منه، ونزول مقيّد بأنه من السماء، ونزول غير مقيّد لا بهذا ولا بهذا: "ومن ذلك - أي: من أمثلة النزول المطلق غير المقيّد -: إنزال الميزان، ذكره مع الكتاب في موضعين^(٣)، وجمهور المفسرين على أن المراد به العدل، وعن مجاهد - رحمه الله - هو ما يوزن به، ولا منافاة بين القولين، وكذلك العدل، وما يعرف به العدل"^(٤).

(١) سورة الشورى: الآية ١٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٣٩/٩.

(٣) وهما هذه الآية، وآية الحديد: الآية ٢٥ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٤٩/١٢، وانظر: الرد على المنطقيين ص ٣٨٢.

الدراسة:

المراد بالكتاب في الآية: القرآن، واختاره ابن جرير^(١)، وقيل: إنه جنس يشمل جميع الكتب المنزلة على الأنبياء، واختاره الزمخشري^(٢)، وابن عطية^(٣)، وابن كثير^(٤)، والشنقيطي^(٥)، واختلف المفسرون في المراد بالميزان المذكور في الآية على قولين:

القول الأول: أن المراد به العدل؛ وبه قال ابن عباس - رضي الله عنهما^(٦)، ومجاهد^(٧)، وقتادة^(٨).

واختاره عامة المفسرين^(٩)، ومن اختاره ابن جرير^(١٠)، والزجاج^(١١)،

(١) تفسيره ٤٨٩/٢٠.

(٢) تفسيره ٤٠١/٣.

(٣) تفسيره ١٢٢/١٤.

(٤) تفسيره ١١٩/٣.

(٥) تفسيره ١٨٣/٧.

(٦) نسبه إليه ابن الجوزي ٧٧/٧.

(٧) أخرجه ابن جرير ٤٩٠/٢٠ [ط التركي]، وعزاه في الدر ٦٩٧/٥ أيضاً لعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٨) أخرجه عبد الرزاق ١٩١/٢، وابن جرير ٤٩٠/٢٠ [ط التركي].

(٩) نسبه التعلي ٣٠٧/٨، والقرطبي ٢١/١٦ لأكثر المفسرين، ونسبه ابن الجوزي ٧٧/٧ للجمهور.

(١٠) تفسيره ٤٨٩/٢٠ [ط التركي].

(١١) معاني القرآن وإعرابه ٣٩٦/٤.

والنحاس^(١)، والثعلبي^(٢)، والواحدي^(٣)، والزمخشري^(٤)، وابن عطية^(٥)، وابن كثير^(٦)، والقاسمي^(٧)، والشنقيطي^(٨)، وابن عاشور^(٩).

وسُمِّي العدل ميزاناً؛ لأن الميزان آلة الإنصاف والعدل^(١٠).

هذا ويرى ابن كثير^(١١) أن هذه الآية بمعنى آية الحديد: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(١٢)، وآية الرحمن: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾﴾^(١٣).

(١) معاني القرآن ٣٠٤/٦.

(٢) تفسيره ٣٠٧/٨.

(٣) تفسيره الوسيط ٤٨/٤.

(٤) تفسيره ٤٠١/٣.

(٥) تفسيره ٢١٣/١٤.

(٦) تفسيره ١١٩/٣.

(٧) تفسيره ٢٣٥/١٤.

(٨) تفسيره ١٨٣/٧.

(٩) تفسيره ٦٨/٢٥.

(١٠) انظر: تفسير ابن الجوزي ٧٧/٧، وتفسير القرطبي ١٢/١٦.

(١١) تفسيره ١١٩/٣.

(١٢) سورة الحديد: الآية ٢٥.

(١٣) سورة الرحمن: الآية ٧ - ٩.

وأما الشنقيطي فيرى أن الميزان في آية الرحمن الميزان المعروف آلة الوزن^(١).
قال الزمخشري: "ومعنى إنزاله العدل: أنه أنزله في كتبه المنزلة"^(٢).
وقال ابن الجوزي: "ومعنى إنزاله: إلهام الخلق أن يعملوا به، وأمر الله إياهم
بالإنصاف"^(٣).

وقال ابن عاشور: "والميزان هنا مستعار للعدل والهدى بقريضة قوله:
﴿أَنْزَلَ﴾ فإن الدين هو المنزّل، والدين يدعو إلى العدل والإنصاف في المجادلة في
الدين، وفي إعطاء الحقوق، فشبهه بالميزان..."^(٤).

القول الثاني: أن المراد بالميزان في الآية: الذي يوزن به؛ آلة الوزن^(٥)، ولم أر من
اختاره.

قال السمعاني: "وقيل الميزان نفسه، ومعنى الإنزال: أن الله أنزل الحديد من
السماء، ومن الحديد لسان الميزان، وصنجاته"^(٦).
وقيل: إن الله أنزل الميزان الذي يوزن به من السماء، وعلم العباد الوزن،
لئلا يكون بينهم تظالم^(٧).

(١) تفسيره ١٨٣/٧.

(٢) تفسيره ٤٠١/٣، وانظر: تفسير ابن جزي ٣٠٠/٢.

(٣) تفسيره ٧٧/٧.

(٤) تفسيره ٦٨/٢٥.

(٥) ذكره الثعلبي ٣٠٧/٨، والماوردي ٢٠٠/٥، والزمخشري ٤٠١/٣، وابن الجوزي ٧٧/٧،
وغيرهم.

(٦) تفسيره ٧٠/٥، والصنجة: ما يوزن به كالأوقية. انظر لسان العرب مادة (صنج) ٢٥٠٧/٤.

(٧) انظر: تفسير القرطبي ١٢/١٦، وانظر: الألويسي ٢٦/٢٥.

وهناك أقوال أخرى غير مشهورة، وكأنها تفسير للعدل، ف قيل: الميزان محمد ﷺ يقضي بينكم بكتاب الله، وقيل: الميزان ما بين في الكتب مما يجب على الإنسان أن يعمل به، وقيل: الميزان العدل فيما أمر به، ونهي عنه، وقيل: هو الجزاء على الطاعة بالثواب وعلى المعصية بالعقاب^(١).

والراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام، وأن المراد بالميزان في الآية العدل، ويدخل فيه الميزان الذي يوزن به فهما متلازمان، وقد وافق شيخ الإسلام على هذا الرأي ابن عطية، حيث قال: "ولا شك أنه - أي الميزان الذي يوزن به - داخل في العدل وجزء منه، وكل شيء من الأمور، فالعدل فيه إنما يوزن وتقدير مستقيم، فيحتاج في الأجرام إلى آلة وهي العمود والكفتان التي بأيدي البشر، ويحتاج في المعاني إلى هيئات النفوس، وفهوم توازن بين الأشياء"^(٢).

وهذا رأي الشنقيطي أيضاً، حيث قال بعد أن رجح القول الأول: "وعلى التفسير الأول، وهو أن الميزان العدل والإنصاف، فالميزان الذي هو آلة الوزن المعروفة داخل فيه؛ لأن إقامة الوزن بالقسط من العدل والإنصاف"^(٣).

(١) تفسير القرطبي ١٢/١٦.

(٢) تفسيره ٢١٣/١٤.

(٣) تفسيره ١٨٣/٧.

سورة الشورى: الآية ٢٣

قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن معنى الآية: لا أسألكم يا معشر العرب ويا معشر قريش عليه أجراً، لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم.

قال - رحمه الله - عند هذه الآية، رداً على من قال إنها نزلت في علي وفاطمة وابنيهما عليهما السلام: "لقد ثبت في الصحيح عن سعيد بن جبير أن ابن عباس - رضي الله عنهما - سئل عن قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾. قال: فقلت: إلا أن تودّوا ذوي قربي محمد صلى الله عليه وآله فقال ابن عباس: عجلت، إنه لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله صلى الله عليه وآله منهم قرابة، فقال: قل لا أسألكم عليه أجراً إلا أن تودوني في القرابة التي بيني وبينكم.

فابن عباس كان من كبار أهل البيت، وأعلمهم بتفسير القرآن، وهذا تفسيره الثابت عنه، ويدل على ذلك أنه لم يقل: إلا المودة لذوي القربى، ولكن قال: إلا المودة في القربى، ألا ترى أنه لما أراد ذوي قريته قال: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾^(٢)، ولا يُقال: المودة في ذوي القربى، وإنما يقال المودة لذوي القربى، فكيف وقد قال: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾!؟

(١) سورة الشورى: الآية ٢٣.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٤١.

ويبين ذلك أن الرسول ﷺ لا يسأل أجراً أصلاً، إنما أجره على الله، وعلى المسلمين موالاة أهل البيت، لكن بأدلة أخرى غير هذه الآية، وليست موالاتنا لأهل البيت من أجر النبي ﷺ في شيء. وأيضاً فإن هذه الآية مكية، ولم يكن عليّ بعد قد تزوج بفاطمة، ولا وُلد له أولاد^(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ على أربعة أقوال:

القول الأول: أن المعنى: إلا أن تودوني لقرباتي منكم؛ وبه قال أكثر السلف، فقد أخرج البخاري عن طاوس أن ابن عباس - رضي الله عنهما - سئل عن قوله: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ فقال سعيد بن جبير: "قربي آل محمد ﷺ، فقال ابن عباس: عجلت، إن النبي ﷺ لم يكن بطناً من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة"^(٢). وبهذا القول قال مجاهد، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، والسدي، وأبو مالك،

(١) منهاج السنة ٢٥/٤، وانظر: ٥٦٢/٤، ١٠٠/٧.

(٢) أخرجه البخاري ٧١٦/٨ ح ٤٨١٨، كتاب التفسير، باب ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾، وفي رواية عنه ﷺ عند الطبري قال: "كان لرسول الله ﷺ قرابة في جميع قريش، فلما كذبوه وأبوا أن يبايعوه، قال: يا قوم إذ أبيتم أن تبايعوني فاحفظوا قرباتي فيكم، ولا يكن غيركم من العرب أولى بحفظي ونصرتي منكم"، تفسير الطبري ٤٩٥/٢٠ [ط التركي]، وابن أبي حاتم ٣٢٧٥/١٠.

وعبدالرحمن بن زيد، وعطاء بن دينار^(١)، واختاره أكثر المفسرين، وممن اختاره ابن جرير^(٢)، والزجاج^(٣)، والسمعي^(٤) ونسبه إلى عامة المفسرين، وابن الجوزي^(٥)، وشيخ الإسلام كما تقدم، وابن القيم^(٦)، والحافظ ابن حجر^(٧)، والشوكاني^(٨)، والشنقيطي^(٩)، وغيرهم.

ومن أدلة هذا القول ما ذكره شيخ الإسلام من أن الله تعالى قال: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾، ولو كان المراد المودة لذوي القربى لقال: إلا المودة للقربى أو لذوي القربى، كما ورد ذلك في آيات أخرى، وتقدم ذكرها في أثناء كلامه^(١٠).

والاستثناء هنا منقطع على الأرجح^(١١)، واختاره النحاس^(١٢)، وابن

(١) أخرجه عنهم ابن جرير ٤٩٦/٢٠ - ٤٩٨ [ط التركي]، وانظر: الدر ٦٩٩/٥.

(٢) تفسيره ٥٠١/٢٠ [ط التركي].

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٣٩٨/٤.

(٤) تفسيره ٧٣/٥.

(٥) تفسيره ٧٩/٧.

(٦) بدائع الفوائد ١٠٣/٣.

(٧) فتح الباري ٧١٧/٨.

(٨) تفسيره ٧٥٣/٤.

(٩) تفسيره ١٩٠/٧ - ١٩٢.

(١٠) قال الألويسي ٣٠/٢٥ ﴿فِي الْقُرْبَىٰ﴾ أي: "قرباتي منكم، ف﴿فِي﴾ للسمية".

(١١) انظر: الكشاف للزمخشري ٤٠٢/٣، والدر المصون ٥٥٠/٩.

(١٢) معانيه ٣٩٨/٤.

عطية^(١)، وابن عاشور^(٢)، فالمستثنى ليس من جنس المستثنى منه، والمعنى: لا أسألكم أجراً قط، ولكن أسألكم المودة في القربى التي بيني وبينكم^(٣).

والقربى: اسم مصدر كالرُجعى، والبشرى، وهي قرابة النسب^(٤).

القول الثاني: أن المعنى: قل لمن أتبعك من المؤمنين: لا أسألكم على ما جئتمكم به أجراً إلا أن تودوني في قرابتي، وقد روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن هذه الآية نزلت في المدينة حينما قال ابن عباس أو العباس - شك الراوي - : لنا الفضل عليكم^(٥)، وضعفه ابن كثير، وقال: "وذكر نزولها في المدينة فيه نظر؛ لأن السورة مكية، وليس يظهر بين هذه الآية وهذا السياق مناسبة"^(٦).

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: لما نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم؟ قال: "فاطمة وولدها عليهم السلام"^(٧)، وهو ضعيف أيضاً^(٨).

(١) تفسيره ٢١٨/١٤.

(٢) تفسيره ٨٣/٢٥.

(٣) تفسير الشوكاني ٧٤٨/٤.

(٤) المعجم الوسيط ٧٢٣/٢، وانظر: تفسير الزمخشري ٤٠٢/٣، وتفسير ابن عاشور ٨٢/٢٥.

(٥) تفسير ابن جرير ٤٩٩/٢٠ [ط التركي]، وابن أبي حاتم ٣٢٧٧/١٠.

(٦) تفسير ابن كثير ١٢١/٤، وقال الحافظ في الفتح ٧١٧/٨: "وهذا أيضاً ضعيف، ويطلبه أن الآية مكية".

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم ٣٢٧٧/١٠، والثعلبي ٣١٠/٨.

(٨) وضعفه ابن أبي حاتم ٣٢٧٧/١٠، والحافظ في الفتح ٧١٧/٨، وقال: "وإسناده ضعيف، وهو

وروي هذا القول عن علي بن الحسين، وسعيد بن جبير، وعمرو بن شعيب^(١).

﴿الْقُرْبَىٰ﴾ هنا بمعنى الأقرباء، و﴿فِي﴾ للظرفية المجازية، والجار والمجرور في موضع الحال، أي: إلا المودة ثابتة في أقربائي، متمكنة فيهم^(٢)، ورده شيخ الإسلام كما تقدم، وقال: لو كان المراد هذا المعنى لقال: إلا المودة لذوي القربى، كما ضعفه ابن عاشور^(٣)، والسمعاني^(٤).

قال ابن كثير بعد أن ضعف هذا القول: "ولا ننكر الوصاة بأهل البيت والأمر بالإحسان إليهم، واحترامهم وإكرامهم، فإنهم من ذرية طاهرة، من أشرف بيت وُجد على وجه الأرض فخراً وحسباً ونسباً، ولا سيما إذا كانوا

==

ساقط؛ لمخالفته هذا الحديث الصحيح" - يعني حديث البخاري -، وقال شيخ الإسلام كما في منهاج السنة ٩٩/٧: "هذا الحديث كذب وموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وهذه الآية في سورة الشورى، وهي مكية باتفاق أهل السنة، ومن المعلوم أن علياً إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر، والحسن ولد في السنة الثالثة من الهجرة، والحسين ولد في السنة الرابعة، فتكون هذه الآية قد نزلت قبل وجود الحسن والحسين بسنين متعددة، فكيف يفسر النبي ﷺ الآية بوجوب مودة قرابة لا تعرف ولم تخلق بعد" اهـ بتصريف يسير، ولا بن كثير في تفسيره ١٢٢/٤ كلام نحو هذا في تضعيف الحديث، وانظر: قواعد الترجيح عند المفسرين ٢٦٦/١.

(١) أخرجه عنهم ابن جرير ٤٩٩/٢٠ - ٥٠٠ [ط التركي]، واختاره الشيعة؛ مجمع البيان ٤٨/٩.

(٢) قاله الألوسي ٣١/٢٥، وانظر: الزمخشري ٤٠٢/٣.

(٣) تفسير ابن عاشور ٨٣/٢٥.

(٤) تفسيره ٧٤/٤.

متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه، وعلي وأهل بيته وذريته ﷺ أجمعين" (١).

القول الثالث: أن معنى الآية: لا أسألكم أيها الناس على ما جئتمكم به أجراً إلا أن تودّدوا إلى الله وتتقربوا إليه بالطاعة؛ وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (٢)، وهو ضعيف (٣)، وبه قال الحسن (٤)، واختاره النحاس، وقال عنه: "من أجمعها وأبينها، وهذا قول حسن، ويدل على صحته الحديث المسند... (٥)".
﴿الْقُرْبَىٰ﴾ على هذا القول بمعنى: القُرْبَى، كَالزُّلْفَى وَالزُّلْفَى، ونصر هذا القول الزمخشري (٦)، والثعلبي (٧).

القول الرابع: أن المعنى: لا أسألكم على ما جئتمكم به أجراً إلا أن تصلوا قراباتكم، وروي عن عبد الله بن القاسم (٨) (٩).

(١) تفسير ابن كثير ٤/١٢٢.

(٢) أخرجه أحمد ١/٢٦٨، والحاكم ٢/٤٤٣، وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن جرير ٥٠٠/٢٠ [ط التركي]، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/٦٢٠، واحتج به.

(٣) ضعفه الحافظ في الفتح ٨/٧١٨، وأحمد شاكر في تعليقه على المسند ٤/١٣٤.

(٤) تفسير ابن جرير ٢٠/٥٠٠ - ٥٠١، وصححه الحافظ في الفتح ٨/٧١٨.

(٥) الناسخ والمنسوخ ٢/٦١٩ - ٦٢٠.

(٦) تفسيره ٣/٤٠٢.

(٧) تفسيره ٨/٣١٠.

(٨) هو عبد الله بن القاسم روى عن ابن أبي، وروى عنه عبد الله بن شوذب. انظر: التاريخ الكبير ٥/١٧٤، والتقريب ص ٣١٨.

(٩) تفسير ابن جرير ٢٠/٥٠١ [ط التركي].

والراجح - والله تعالى أعلم - القول الأول؛ لثبوته عن حبر الأمة ﷺ^(١)؛ ولأن نظم الآية يدل عليه، ويرد الأقوال الأخرى، وذلك لدخول ﴿ في ﴾ فيها^(٢)، وتقدم إيضاح ذلك.

هذا وليست هذه الآية معارضة لما ورد في غيرها من الآيات الدالة على أن الرسل لا يأخذون على تبليغهم أجراً مثل قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾^(٣)؛ لأن الآية على الأقوال الأربعة في معناها، لا يراد بها الأجر والعوض على التبليغ^(٤).

كما أنها ليست منسوخة بقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾^(٥)، كما ورد عن بعضهم^(٦).

(١) انظر: قواعد الترجيح ٢٠٦/١.

(٢) تفسير ابن جرير ٥٠٢/٢٠ [ط التركي].

(٣) سورة ص: الآية ٨٦.

(٤) انظر: تفسير الشوكاني ١٨٩/٧، ودفع إبهام الاضطراب للشنقيطي ص ١٦٥ - ١٦٧.

(٥) سورة سبأ: الآية ٤٧.

(٦) رجع إحكام الآية ابن عطية في تفسيره ٢١٨/٤، والحافظ في الفتح ٧١٨/٨، والشنقيطي في تفسيره ١٩١/٧.

سورة الشورى: الآية ٥٢

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ
وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ
مُّسْتَقِيمٍ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن الضمير في قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ يتناول القرآن
والإيمان.

قال - رحمه الله - في سياق حديثه عن الإيمان: "لكن الرسول له وحيان:
وحي تكلم الله به يتلى، ووحي لا يتلى فقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ
أَمْرِنَا﴾ الآية، وهو يتناول القرآن والإيمان، وقيل: الضمير في قوله: ﴿وَلَكِن
جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ يعود إلى الإيمان؛ ذكر ذلك عن ابن
عباس. وقيل: إلى القرآن؛ وهو قول السدي وهو يتناولهما، وهو في اللفظ يعود
إلى الروح الذي أوحاه وهو الوحي الذي جاء بالإيمان والقرآن، فقد تبيين أن
كلاهما^(٢) من الله نور وهدى ومنه هذا يعقل بالقلب؛ لما قد يشاهد من دلائل
الإيمان مثل دلائل الربوبية والنبوة، وهذا يسمع بالآذان"^(٣).

(١) سورة الشورى: الآية ٥٢.

(٢) هكذا في المطبوع، وهي هنا منصوبة: كليهما.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٧/١٥.

الدراسة:

اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه يعود على الإيمان والقرآن، ولكنّه وحّد الهاء؛ لأن أسماء الأفعال يجمع جميعها الفعل^(١).

واختاره الزجاج، وقال: "ولم يقل: جعلناهما؛ لأن المعنى، ولكن جعلنا الكتاب نوراً، وهو دليل على الإيمان"^(٢).

وقال السمين: "قوله: ﴿جَعَلْنَاهُ﴾ الضمير يعود: إمّا لـ ﴿رُوحًا﴾، وإمّا لـ ﴿الْكِتَابِ﴾، وإمّا لهما؛ لأنهما مقصد واحد، فهو كقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾^{(٣)»}(٤).

واختاره الرازي، وقال: "وحسن ذلك لأن معناهما واحد، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾^{(٥)»}(٦).

واختار هذا القول شيخ الإسلام كما تقدم، وذكر أنه في اللفظ يعود على الروح في قوله تعالى: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ ووافقه ابن القيم، وقال رحمه

(١) حكاه الفراء في معاني القرآن ٢٧/٣، وانظر: تفسير ابن جرير ٥٤٣/٢٠ [ط التركي].

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٤٠٤/٤.

(٣) سورة التوبة: الآية ٦٢.

(٤) الدر المصون ٥٦٨/٩.

(٥) سورة الجمعة: الآية ١١.

(٦) تفسيره ١٩٢/٢٦.

الله:- "وقد اختلف في الضمير في قوله - عز وجل -: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا﴾^(١) فقيل: يعود على الكتاب، وقيل: على الإيمان، والصحيح أنه يعود على الروح، في قوله: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾، فأخبر تعالى أنه جعل أمره روحاً ونوراً وهدى، ولهذا ترى صاحب اتباع الأمر والسنة قد كُسي من الروح والنور وما يتبعهما من الحلاوة، والمهابة، والجلالة، والقبول، ما قد حُرّمه غيره"^(١).

وكذا اختار أنه يعود على الروح الشوكاني^(٢).

والروح اختلف فيه المفسرون، منهم من قال: الوحي؛ وروي عن السدي، ومنهم من قال: الرحمة؛ وروي عن الحسن، ومنهم من قال: القرآن؛ وروي عن ابن عباس، ومنهم من قال: النبوة^(٣).

وسماه روحاً، لأن به تحيا القلوب كالروح يحيا بها الجسد^(٤).

ولا تنافي بين هذه الأقوال، والوحي يشملها، وهي أمثلة له.

القول الثاني: أنه يعود على القرآن؛ وبه قال السدي^(٥).

واختاره ابن جرير، وقال: "يقول: ولكن جعلنا هذا القرآن وهو الكتاب ﴿نُورًا﴾ يعني: ضياءً للناس يستضيئون بضوئه الذي بين الله فيه، وهو بيانه

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية ص ٤٢.

(٢) تفسيره ٧٦٤/٤.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير ٥٤٢/٢٠ [ط التركي]، والسمعي ٨٨/٥، وزاد المسير ٨٨/٧، وتفسير

ابن كثير ١٣١/٣، والدر المنثور ٧١٣/٥.

(٤) تفسير السمعي ٨٨/٥، وابن عطية ٢٣٧/١٤.

(٥) أخرجه ابن جرير ٥٤٣/٢٠ [ط التركي].

الذي بين فيه مما لهم في العمل به الرشاد، ومن النار النجاة"^(١).
واختاره الواحدي^(٢)، وابن عطية^(٣)، وابن جزي^(٤)، وابن كثير^(٥)،
والشنقيطي^(٦)، وابن عاشور^(٧).

القول الثالث: أنه يعود للإيمان؛ وبه قال الضحاك^(٨).

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام،
ومن وافقه؛ لأن الأقوال الأخرى داخلة فيه، وإذا أمكن حمل الآية على جميع ما
قيل فيها فهو أولى.

(١) تفسيره ٥٤٣/٢٠ [ط التركي].

(٢) تفسيره الوسيط ٦٢/٤.

(٣) تفسيره ٢٣٨/١٤.

(٤) تفسيره ٣٠٧/٢.

(٥) تفسيره ٢١٧/٧ [ط طيبة].

(٦) تفسيره ٢٠٢/٧.

(٧) تفسيره ٢٥٢/٢٥.

(٨) عزاه إليه الماوردي ٢١٣/٥.

سورة الزخرف: الآية ١٥

قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُبِينٌ﴾^(١).

اختار شيخ الإسلام أن معنى ﴿جُزْءًا﴾ في الآية: نصيباً من الولد، وعدلاً ونظيراً.

قال - رحمه الله تعالى - عند هذه الآية: "قال بعض المفسرين: ﴿جُزْءًا﴾ أي: نصيباً، وقال بعضهم: جعلوا لله نصيباً من الولد، وعن قتادة ومقاتل: عدلاً، وكلا القولين صحيح؛ فإنهم يجعلون له ولداً، والولد يشبه أباه، ولهذا قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(٢)، أي: البنات؛ كما في الآية الأخرى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾^(٣)، فقد جعلوها للرحمن مثلاً، وجعلوا له من عباده جزءاً؛ فإن الولد جزء من الوالد، كما تقدم، قال عليه السلام: "إنما فاطمة بضعة مني"^{(٤) (٥)}.

(١) سورة الزخرف: الآية ١٥.

(٢) سورة الزخرف: الآية ١٧.

(٣) سورة النحل: الآية ٥٨.

(٤) أخرجه البخاري ١٣٢/٧ ح ٣٧٦٧، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب فاطمة - عليها السلام -، ومسلم ١٩٠٢/٤ ح ٢٤٤٩، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة بنت النبي - عليها الصلاة والسلام - عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه.

(٥) مجموع الفتاوى ٢٧١/١٧.

الدراسة:

قوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾، معنى الجعل هنا الحكم بالشيء^(١)، والضمير ﴿لَهُ﴾ يعود إلى الله تعالى، والضمير في ﴿وَجَعَلُوا﴾ يرجع إلى كفار قريش والعرب^(٢).

والجزء بعض من كل، والقطعة منه، والولد كجزء من الوالد؛ لأنه منفصل منه، ولذلك قيل للولد: بَصْعَةٌ^(٣).

وقد اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿جُزْءًا﴾ في الآية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن معنى ﴿جُزْءًا﴾ في الآية (ولداً)، والمراد بذلك قولهم للملائكة: بنات الله، تعالى الله عن ذلك؛ وبه قال مجاهد والسدي^(٤)، وقال أبو عبيدة: "﴿جُزْءًا﴾ نصيباً"^(٥)، واختار هذا القول ابن جرير^(٦)، والسمرقندي^(٧)، والنحاس والزمخشري كما سيأتي.

(١) الوسيط للواحد ٤/٦٦، وانظر: الدر المصون ٩/٥٧٧، وابن عاشور في تفسيره ٢٥/١٧٧.

(٢) تفسير ابن عطية ١٤/٢٤٥.

(٣) تفسير ابن عاشور ٢٥/١٧٦، وانظر: الرازي ٢٧/٢٠١، والشنقيطي ٧/١٤.

(٤) أخرجه عنهما ابن جرير ٢٠/٥٦١ [ط التركي]، وانظر: الدر المنثور ٥/٧١٧، وانظر: تفسير

البعوي ٤/١٣٥، وأبي حيان ٨/١٠.

(٥) مجاز القرآن ٢/٢٠.

(٦) تفسيره ٢٠/٥٦١ [ط التركي].

(٧) تفسيره ٣/٢٠٤.

قال النحاس: "وقال عطاء: نصيباً وشركاً، وهذا أيّين كما يقال: هذا جزء فلان، وقيل لهم هذا لأنهم جعلوا الملائكة بنات الله، وهذا قول مجاهد"^(١).
وقال الزمخشري: "قالوا: الملائكة بنات الله، فجعلوهم جزءاً له وبعضاً منه، كما يكون الولد بضعة من والده وجزءاً له"^(٢).

القول الثاني: أن معنى ﴿جُزْءًا﴾ عدلاً ونظيراً؛ وبه قال قتادة^(٣)، ومقاتل^(٤).

قال ابن عطية: "وقال قتادة: والمراد بالجزء: الأصنام وفرعون وغيره ممن عبد من دون الله، أي: جزءاً ندأ، فعلى هذا التأويل فتعقيب الكفرة في فصلين في أمر الأصنام، وفي أمر الملائكة، وعلى هذا التأويل الأول فالآية كلها في أمر الملائكة"^(٥).

القول الثالث: أن معنى ﴿جُزْءًا﴾ إناثاً.

قال الزجاج: "وقد أنشد بعض أهل اللغة بيتاً يدل على أن معنى جزء الإناث، ولا أدري البيت قديم أم مصنوع، أنشدني:

(١) معاني القرآن للنحاس ٣٤٢/٦.

(٢) الكشف ٤١٣/٣، وانظر: الألويسي ٦٩/٢٥، وقال: "ووجه بعضهم ذلك بأن حواء خلقت من جزء آدم ﷺ فاستعير لكل الإناث".

(٣) أخرجه ابن جرير ٥٦١/٢٠ [ط التركي].

(٤) ذكره الثعلبي في تفسيره ٢٣٩/٨.

(٥) تفسيره ٢٤٦/١٤.

إن أجزاء حُرَّةً يوماً فلا عجب ** قد تجزئ الحرة المذكاراً أحياناً^(١)
أي: إن أنثت، ولدت أنثى^(٢).

قال الشنقيطي: "وظاهر كلامه... أن قولهم: أجزاء المرأة: إذا ولدت الإناث معروف، ولذا ذكره وذكر البيت الذي أنشده له أبو حنيفة^(٣) كالمسلم له^(٤).

ورد هذا القول الزمخشري، وقال: "ومن بدع التفاسير تفسير الجزء بالإناث"^(٥).

وقال السمين: "وأغرب ما قيل: الجزء الأنثى"^(٦)، وقد نصر هذا القول الشوكاني، وأجاب عن رد الزمخشري بقوله: "ويجاب عنه بأنه قد رواه الزجاج والمبرد".

(١) لم أر من نسب هذا البيت، وقد ذكره ابن منظور في لسان العرب ٦١٣/١ مادة (جزأ) نقلاً عن الزجاج.

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٤/٤٠٦، وانظر: اللسان ٦١٣/١ مادة (جزأ).

(٣) هو العلامة أبو حنيفة، أحمد بن داود الدينوري الحنفي النحوي، من أئمة اللغة، له كتاب: الأخبار الطول، والنبات، وغيرها، مات سنة ٢٨٢هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٤٢٢، وبغية الوعاة ٣٠٦/١.

(٤) تفسيره ٧/٢١٦، وقال الرازي في تفسيره ٢٧/٢٠٢: "وزعم الزجاج والأزهري وصاحب الكشف أن هذه اللغة فاسدة، وأن هذه الأبيات مصنوعة".

(٥) تفسير الزمخشري ٣/٤١٣، وقد استشهد بقول الزمخشري هذا صاحب قواعد الترجيح ٢/٣٧٧ لقاعدة: حمل الكلام على المشهور من كلام العرب.

(٦) الدر المصون ٩/٥٧٧.

وقال ابن عاشور: "ولما كانت عقيدة المشركين معروفة لهم ومعروفة للمسلمين كان المراد من الجزء البنات؛ لقول المشركين: إن الملائكة بنات الله" (١).

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وأن المراد بالولد الملائكة؛ لأنه يصح أن يطلق على الولد جزءاً كما تقدم، ولدلالة السياق، حيث قال تعالى في الآية التي بعدها: ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ (٢) (٣).

وأما ما اختاره شيخ الإسلام من الجمع بين القولين فهو وجيه، ويكون من باب الاستدلال باللازم، ولا تنافي بين القولين.

وأما القول الثالث، وأن المراد بالجزء الأثنى فهو ضعيف، وقد رده الزمخشري كما سبق، وتبعه على ذلك جمع من المفسرين، وكون المراد بذلك البنات معلوم من أدلة أخرى، وليس من لفظ الجزء، ولذلك لم يرد عن السلف تفسير الجزء بالبنات.

ولو ثبت إطلاق الجزء على الإناث فإنه شاذ غير معروف، والواجب حمل كلام الله تعالى على المعروف والمشهور من لغة العرب.

(١) تفسيره ١٧٦/٢٥.

(٢) سورة الزخرف: الآية ١٦.

(٣) استدلال بالسياق على أن المراد بالجزء الملائكة ابن جرير، وشيخ الإسلام - كما تقدم -.

سورة الزخرف: الآية ٤٤

قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾^(١).

رجح شيخ الإسلام أن معنى الآية: وإن القرآن ذكر للنبي ﷺ وقومه، بمعنى أنهم يذكرونه فيهدون به.

قال - رحمه الله تعالى - عند هذه الآية: "وقومه قريش، ولا يمنع أنه ذكر لسائر العرب، بل لسائر الناس كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾^(٢) وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ"^(٣)، وذكر بعض الآيات في معنى هذه الآية ثم قال: "وهذا على أصح القولين، وأن المراد بقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ أنه ذكر لهم يذكرونه فيهدون به.

وقيل: إن المراد أنه شرف لهم، وليس بشيء؛ فإن القرآن هو شرف لمن آمن به من قومه وغيرهم، وليس شرفاً لجميع قومه، بل من كذب به منهم كان أحق بالذم كما قال تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾^(٤)، بخلاف كونه تذكرة وذكرى فإنه تذكرة لهم ولغيرهم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا

(١) سورة الزخرف: الآية ٤٤.

(٢) سورة القلم: الآيتان ٥١ - ٥٢.

(٣) سورة المسد: الآية ١.

(٤) سورة الأنعام: الآية ٦٦.

ذَكَرَى لِلْعَالَمِينَ ﴿١﴾، فَعَمَّ الْعَالَمِينَ جَمِيعَهُمْ، فَقَالَ: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾^(٣).

الدراسة:

الضمير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ﴾ يعود إلى القرآن كما هو ظاهر السياق، قال تعالى في الآية التي قبلها: ﴿فَأَسْتَمِيعٌ بِالَّذِي أَوْحَىٰ إِلَيْكَ إِنَّا كَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤).

وقد اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَذَكَرُكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ على قولين:

القول الأول: ذهب عامة المفسرين إلى أن معنى ﴿لَذَكَرُكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ شرف لك ولقومك، وبه قال ابن عباس - رضي الله عنهما -، ومجاهد، والسدي، وابن زيد^(٥)، ومن اختاره الفراء وقال: "وسوف تسألون عن الشكر

(١) سورة الأنعام: الآية ٩٠.

(٢) سورة يوسف: الآية ١٠٤.

(٣) الجواب الصحيح ١/٤٤٤.

(٤) سورة الزخرف: الآية ٤٣.

(٥) أخرجه ابن جرير ١١/١٩١.

عليه^(١)، ابن جرير^(٢)، والزجاج^(٣)، والسمعاني^(٤)، والواحدي^(٥)، والبغوي^(٦)، وابن الجوزي^(٧)، والرازي^(٨)، والبيضاوي^(٩)، والألوسي^(١٠)، والسيوطي^(١١).

قال مجاهد: "يقول للرجل من أنت؟ فيقول: من العرب، فيقال: من أي العرب؟ فيقول: من قریش"^(١٢).

وقال ابن عباس: "يقول إن القرآن شرف لك"^(١٣).

وقال ابن جرير: "يقول تعالى ذكره: وإن هذا القرآن الذي أوحى إليك يا محمد الذي أمرناك أن تلمسك به لشرف لك ولقومك من قریش"^(١٤)، ﴿وَسَوْفَ

(١) معاني القرآن ٣/٣٤.

(٢) تفسيره ١١/١٩١.

(٣) معاني القرآن ٤/٤١٣.

(٤) تفسيره ٥/١٠٥.

(٥) تفسيره ٤/٧٤.

(٦) تفسيره ٧/٢١٥ [ط طيبة].

(٧) تفسيره ٧/٩٩.

(٨) تفسيره ٢٧/١٨٥.

(٩) تفسيره ٢/٣٧٣.

(١٠) تفسيره ٢٥/٨٥.

(١١) الإتيان ١/١٤٧.

(١٢) أخرجه ابن جرير ١١/١٩١، وعبدالرزاق ٢/١٩٩، وابن أبي حاتم ١٠/٣٢٨٣ وزادا: "فيقال

من أي قریش؟ فيقال: من بني هاشم".

(١٣) أخرجه ابن جرير ١١/١٩١، وابن أبي حاتم ١٠/٣٢٨٣.

(١٤) وفي المراد بقومه هنا ثلاثة أقوال، انظر: زاد المسير ٧/٩٩.

تُسْأَلُونَ ﴿١﴾ يقول: وسوف يسألك ربك وإياهم عما عملتم فيه، وانتهيتم عما نهاكم عنه فيه" (١).

قال ابن قتيبة^(٢): "الذكر يوضع موضع الشرف؛ لأن الشريف يُذكر" (٣)، وقال أبو حيان: "أي: شرف حيث نزل عليهم، وبلسانهم جعل تبعاً لهم" (٤).

ويُستدل لهذا القول بحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ألا إن الله علم ما في قلبي من حيي لقومي، فشرفني فيهم فقال: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾، فجعل الذكر والشرف لقومي في كتابه، ثم قال: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" (٥)، يعني قومي، فالحمد لله الذي جعل الصديق من قومي، والشهيد من قومي، إن الله قلب العباد ظهراً وبطناً، فكان خير العرب قریش، وهي الشجرة المباركة التي قال الله في كتابه: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾، يعني بما

(١) تفسير ابن جرير ١١/١٩١.

(٢) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدَّبْنَوْرِي، أبو محمد، من أئمة اللغة، ومن المصنفين الكثيرين، ولد ببغداد سنة ٢١٣هـ، وتوفي بها سنة ٢٧٦هـ، من مؤلفاته: تأويل مختلف الحديث، وأدب الكاتب. انظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٢٩٦، والأعلام ٤/١٣٧.

(٣) تأويل مشكل القرآن ص ١٤٧.

(٤) تفسير أبي حيان ٨/١٩.

(٥) سورة الشعراء: الآيتان ٢١٤ - ٢١٥.

قريشاً ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾ يقول: أصلها كرم ﴿وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾^(١)، يقول: الشرف الذي شرفهم الله بالإسلام الذي هداهم له وجعلهم أهله، ثم أنزل فيهم سورة من كتاب الله بمكة ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾^(٢) إلى آخرها، قال عدي بن حاتم: ما رأيت رسول الله ﷺ ذكر عنده قريش بخير قط إلا سره، حتى يتبين ذلك السرور للناس كلهم في وجهه، وكان كثيراً ما يتلو هذه الآية ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾^(٣).

القول الثاني: أن المعنى: إنه لتذكرة وموعظة لك ولأمتك.

قال ابن كثير: "وإنه لتذكير لك ولقومك، وتخصيصهم بالذكر لا ينفي من سواهم كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٤)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٥)، ﴿وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾^(٦) أي: عن هذا القرآن، وكيف كنتم في العمل به والاستجابة له"^(٧).

(١) سورة إبراهيم: الآية ٢٤.

(٢) سورة قريش: الآية ١.

(٣) الدر المنثور ٧٢٥/٥، وقد أخرجه الطبراني في الكبير بنحوه ٨٦/١٧، قال في مجمع الزوائد ٢٢٠/١٠: "وفيه حصين السلولي، ولم أعرفه"، قال محقق الطبراني: "هو أبوحنادة"، قال في ميزان الاعتدال ٥٥٤/٢ قال الدارقطني: "يضع الحديث، ونقل ابن الجوزي أن ابن حبان قال: لا يجوز الاحتجاج به".

(٤) سورة الأنبياء: الآية ١٠.

(٥) سورة الشعراء: الآية ٢١٤.

(٦) سورة الزخرف: الآية ٤٤.

(٧) تفسير ابن كثير ١٣٩/٤.

وقال القرطبي: "والصحيح أنه شرف لمن عمل به، كان من قريش أو من غيرهم"^(١)، وهذا اختيار شيخ الإسلام - كما تقدم - .
والراجح - والله أعلم - القول الأول؛ لدلالة القرآن عليه، حيث وردت عدة آيات جاء الذكر فيها بمعنى الشرف، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿بَلْ أَلَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾^(٣).

ولوروده عن جمع من السلف، منهم الحبر ابن عباس - رضي الله عنهما؛ ولأنه قول عامة المفسرين كما تقدم.

هذا وقد حملها الشيخ عبدالرحمن السعدي على المعنيين، فقال: "أي: فخر لكم، ومنقبة جليلة، ونعمة لا يقادر قدرها ولا يعرف وصفها، ويذكركم أيضاً ما فيه الخير الدنيوي والأخروي ويحثكم عليه، ويذكركم الشر ويرهبكم عنه ﴿وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾^(٤) عنه هل قمتم به فارتفعتم وانتفعتم، أم لم تقوموا به فيكون حجة عليكم، وكفراً منكم بهذه النعمة"^(٥).

(١) تفسير القرطبي ٦٣/١٦.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٧١، وانظر: تفسير الطبري ٩/٢٣٤، وقد رجح ابن جرير أن المراد بالذكر في هاتين الآيتين الشرف.

(٣) تفسير السعدي ص ٧٦٧.

سورة الزخرف: الآية ٨٦

قال تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١).

رحح شيخ الإسلام أن الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ منقطع، والمعنى: أن الشفاعة لا يملكها أحد دون الله، ولكن من شهد بالحق وهم يعلمون هم أصحاب الشفاعة، منهم الشافع ومنهم المشفوع له. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "فأخبر أنه لا يملكها أحد دون الله، وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ استثناء منقطع، أي: من شهد بالحق وهم يعلمون هم أصحاب الشفاعة، منهم الشافع، ومنهم المشفوع له"^(٢). وقال: "وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ استثناء منقطع في أصح القولين"^(٣).

وقال أيضاً: "وقد ذكر البغوي، وأبو الفرج ابن الجوزي وغيرهما في قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ قولين: أحدهما: أن المستثنى هو الشافع، ومحل (من) الرفع، والثاني: هو المشفوع له". ثم ذكر قول البغوي وأبي الفرج، ثم قول مجاهد، وقتادة، ثم قال: "قلت:

(١) سورة الزخرف: الآية ٨٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٣٩/٢٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨١/٢٧.

كلا القولين معناه صحيح، لكن التحقيق في تفسير الآية: أن الاستثناء منقطع، ولا يملك أحد من دون الله الشفاعة مطلقاً، لا يستثنى من ذلك أحد عند الله؛ فإنه لم يقل: ولا يشفع أحد، ولا قال: لا يشفع لأحد، بل قال: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾، وكل من دعي من دون الله لا يملك الشفاعة البتة".

ثم شرع - رحمه الله - في الرد على من قال: إن الاستثناء متصل، وذكر بطلانه من وجوه:

١ - أنه يخرج شفاعة من لم يدع من دون الله، وهذا المعنى لا يليق بالقرآن، وسبب نزول الآية يبطله^(١).

٢ - أن قوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ يتناول كل معبود من دونه، فإذا قيل إنه استثنى الملائكة والأنبياء كان في هذا إثبات شفاعة المعبودين لمن عبدوهم إذا كانوا صالحين، والقرآن كله يبطل هذا المعنى، كما قال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾^(٢).

٣ - أن القرآن إذا نفى الشفاعة من دونه نفاها مطلقاً.

٤ - أن الشفاعة لم تذكر بعدها صلة لها، بل قال: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ

(١) روي أن النَّضْرَ بن الحارث ونفراً معه قالوا: إن كان ما يقوله محمد حقاً فنحن نتولى الملائكة، فهم أحق بالشفاعة من محمد، فنزلت الآية. انظر: زاد المسير ١٠٩/٧.

(٢) سورة النجم: الآية ٢٦.

يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ ﴿١﴾ فنفي ملكهم الشفاعة مطلقاً، وهذا هو الصواب، وأن كل من دُعي من دون الله لا يملك الشفاعة، فإن المالك للشيء هو الذي يتصرف فيه بمشيئته وقدرته، والرب تعالى لا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، فلا يملك أحد من المخلوقين الشفاعة بحال، ولا يقال في هذا ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ ﴿٢﴾ إنما يقال ذلك في الفعل، فيقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ ﴿٣﴾، وأما في الملك فلا يمكن أن يكون غيره مالكا لها، فلا يملك مخلوق الشفاعة بحال؛ بل هذا ممتنع كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهِيرٍ﴾ ﴿٤﴾، فنفي الملك مطلقاً، ثم قال: ﴿وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ ﴿٥﴾، فنفي نفع الشفاعة إلا لمن استشهاه، لم يثبت أن مخلوقاً يملك الشفاعة.

ثم قال بعد ذلك: "والمقصود هنا أن قوله: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَعَةَ﴾ ﴿٦﴾ قد تم الكلام هنا، فلا يملك أحد من المعبودين من دون الله الشفاعة البتة.

ثم استثنى ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧﴾ فهذا له، فلا يشفع إلا من شهد بالحق وهم يعلمون، فالملائكة والأنبياء والصالحون - وإن كانوا لا يملكون

(١) سورة البقرة: الآية ٢٥٥.

(٢) سورة سبأ: الآية ٢٢.

(٣) سورة سبأ: الآية ٢٣.

الشفاعة -، لكن إذا أذن الرب لهم شفَعُوا، وهم لا يؤذن لهم إلا في الشفاعة للمؤمنين الذين يشهدون بالحق وهم يعلمون، لا يشفعون لمن قال هذه الكلمة تقليداً للآباء والشيوخ"^(١).

الدراسة:

اختلف المفسرون في الاستثناء الوارد في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ على قولين:

القول الأول: أن الاستثناء في الآية متصل، والمستثنى منه كل ما يعبد من دون الله، والمستثنى عيسى وعزير والملائكة - عليهم السلام -، وبه قال قتادة، قال ابن الجوزي: "وهو مذهب الأكثرين"^(٢).

قال قتادة عند هذه الآية: "الملائكة وعيسى وعزير قد عبدوا من دون الله، ولهم شفاعة عند الله ومنزلة".

وعنه في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ قال: "الملائكة وعيسى ابن مريم وعزير، فإن لهم عند الله شفاعة"^(٣).

قال ابن عطية: "والمعنى: فإنهم يملكون شفاعة، بأن يملكها الله إياهم، إذ هم

(١) مجموع الفتاوى ١٤/٤٠٠ - ٤١٢.

(٢) تفسيره ٧/١٠٩، قال النحاس في معاني القرآن ٦/٣٩٠: "قول قتادة أبين"، ورجحه ابن جرير ١١/٢١٩، والبعوي ٧/٢٢٣ [ط طيبة]، وابن عطية ٥/٦٧ [ط دار الكتب العلمية].

(٣) تفسير ابن عطية ٥/٦٧ [ط دار الكتب العلمية].

من عبداً ممن شهد بالحق وهم يعلمون في كل أحوالهم"^(١).

القول الثاني: أن الاستثناء في الآية منقطع^(٢)، والمستثنى منه عيسى وعزير والملائكة - عليهم السلام -، وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ معناه لكن لمن [أو فيمن] شهد بالحق فإنه يشفع فيه هؤلاء، وهذا قول مجاهد، ورجحه ابن كثير^(٣).

قال مجاهد: "﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ﴾ قال: عيسى، وعزير، والملائكة، ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ قال: كلمة الإخلاص، وهم يعلمون أن الله حق، وعيسى وعزير والملائكة؛ يقول: لا يشفع عيسى وعزير والملائكة، إلا من شهد بالحق، وهو يعلم الحق"^(٤).

قال أبو حيان: "وهذا التقدير الذي قدره يجوز أن يكون فيه الاستثناء متصلاً؛ لأنه يكون المستثنى منه محذوفاً، كأنه قال: ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة في أحد إلا فيمن شهد بالحق فهو استثناء من المفعول المحذوف"^(٥).

(١) تفسير ابن عطية ٦٧/٥ [ط دار الكتب العلمية].

(٢) الاستثناء المتصل: ما كان فيه المستثنى بعضاً من المستثنى منه، والمنقطع: ما لم يكن فيه المستثنى بعضاً من المستثنى منه، مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاً إِلَّا سَلَاماً﴾، وتكون ﴿إِلَّا﴾ فيه بمعنى (لكن) أو (لكنن)، النحو الوافي ٣١٨/٢.

(٣) تفسيره ١٤٧/٤.

(٤) أخرجه ابن جرير ٢١٨/١١، وانظر: الدر المنثور ٧٣٦/٥، وروي عن سعيد بن جبیر، انظر: تفسير القرطبي ١٢٢/١٦.

(٥) تفسير أبي حيان ٣٠/٨، وانظر: الدر المصون ٦١١/٩.

وقال ابن كثير: " وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴿١﴾ أي الأصنام والأوثان ﴿الشَّفَعَةَ﴾ أي: لا يقدرّون على الشفاعة لهم ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ هذا استثناء منقطع، أي: لكن من شهد بالحق على بصيرة وعلم فإنه تنفع شفاعته عنده بإذنه له" (١).

ويلاحظ أنه جعل المستثنى الشافع وليس المشفوع له؛ كما هو قول مجاهد.

وقيل: إن مدار الاتصال في هذا الاستثناء على جعل الذين يدعون عاماً لكل ما يعبد من دون الله، ومدار الانقطاع على جعله خاصاً بالأصنام (٢).

وقيل المعنى: لا يملك هؤلاء العابدون من دون الله أن يشفع لهم أحدٌ إلا من شهد بالحق، فإن من شهد بالحق يشفع له ولا يشفع لمشرك.

والراجع - والله تعالى أعلم - ما ذهب إليه شيخ الإسلام، وأن الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ منقطع، والمعنى: أن الشفاعة لا يملكها أحد دون الله، ولكن من شهد بالحق وهم يعلمون هم أصحاب الشفاعة، منهم الشافع ومنهم المشفوع له.

مع العلم أن قوله ليس مطابقاً لقول مجاهد وابن كثير، فإنه ينفي ملك من

(١) تفسير ابن كثير ١٤٧/٤.

(٢) تفسير أبي السعود ٥٧/٨، والشوكاني ٧٩٤/٤.

يُدعى من دون الله للشفاعة مطلقاً، وإنما يعطي الله من يشاء منهم الإذن بالشفاعة، ثم يرى أن قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ يتناول الشافع والمشفوع له، بخلاف مجاهد فإنه يرى أنها في المشفوع له، وابن كثير يرى أنها في الشافع.

سورة الأحقاف: الآية ١٠

قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِءِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِءِ فَتَأْمَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١).

رجح شيخ الإسلام أن المراد بالشاهد المذكور في الآية ليس واحداً معيناً. قال - رحمه الله - عند هذه الآية: "وقوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ﴾ ليس المقصود شاهداً واحداً معيناً، بل ولا يحتمل كونه واحداً، وقول من قال: إنه عبد الله بن سلام ليس بشيء، فإن هذه الآية نزلت بمكة قبل أن يُعرف ابنُ سلام، ولكن المقصود جنس الشاهد، كما تقول: قام الدليل، وهو الشاهد الذي يجب تصديقه سواء كان واحداً قد يقترن بخبره ما يدل على صدقه، أو كان عدداً يحصل بخبرهم العلم بما تقول، فإن خبرك صادق، وقوله: ﴿عَلَىٰ مِثْلِهِءِ﴾ فإن الشاهد من بني إسرائيل على مثل القرآن، وهو أن الله بعث بشراً وأنزل عليه كتاباً أمر فيه بعبادة الله وحده لا شريك، ونهى فيه عن عبادة ما سواه، وأخبر فيه أنه خلق هذا العالم وحده، وأمثال ذلك"^(٢).

(١) سورة الأحقاف: الآية ١٠.

(٢) النبوات ص ٣٦.

الدراسة:

اختلف المفسرون في الشاهد المذكور في الآية على أربعة أقوال:

القول الأول: أن المراد به عبدالله بن سلام رضي الله عنه، وبه قال ابن عباس، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد، والحسن، والضحاك^(١)، وعطاء، وعكرمة^(٢)، وزيد بن أسلم^(٣)، وابن سيرين^(٤).

وقد أخرج البخاري ومسلم عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: "ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض: إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام، قال: وفيه نزلت هذه الآية ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾ الآية"، قال: لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث^(٥).

وروى عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه أنها نزلت في عبدالله بن سلام حينما

(١) أخرج هذه الآثار ابن جرير ٢٧٩/١١ - ٢٨٠، وانظر: الدر المنثور ٦/٦ - ٧.

(٢) ذكره عنهما السيوطي في الدر المنثور ٧/٦، عزاهما لابن سعد وابن عساكر.

(٣) ذكره عنهما السيوطي في الدر المنثور ٦/٦، وعزاه لابن عساكر.

(٤) ذكره السيوطي وعزاه في الدر ٧/٦ لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٥) أخرجه البخاري ١٦٠/٧ ح ٣٨١٢ [ط السلفية] كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب عبدالله ابن سلام رضي الله عنه، ومسلم ١٩٣٠/٤ ح ٢٤٨٣، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبدالله ابن سلام رضي الله عنه، وليس فيه ذكر نزول الآية. قال الحافظ في الفتح ١٦٢/٧: "قوله: (قال: لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث) أي لا أدري هل قال مالك: إن نزول هذه الآية في هذه القصة من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد؟ وهذا الشك في ذلك من عبدالله بن يوسف شيخ البخاري، ثم ذكر اختلاف الرواة في إثبات هذه الزيادة أو نفيها، وقال عنها النحاس في إعراب القرآن ١٦١/٤: "ليس من كلام سعد، وإنما هو من كلام بعض المحدثين".

أسلم^(١).

وفي سنن الترمذي عن عبدالله بن سلام رضي الله عنه أنه قال: "نزل في آيات من كتاب الله، نزلت في ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ ﴾، ونزلت في: ﴿ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾^(٢)||^(٣).

وإلى هذا القول ذهب جمهور المفسرين، وممن اختاره ابن جرير^(٤)، والسمرقندي^(٥)، والواحدي^(٦)، والزمخشري^(٧)، وأبو حيان^(٨)،

(١) أخرجه أحمد ٢٥/٦، والحاكم ٤١٥/٣، وابن حبان ١٤٧/٩ ح ٧١١٨، وابن جرير ٢٨٠/١١، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه السيوطي في الدر المنثور ٦/٦، وقال في مجمع الزوائد: "رجاله رجال الصحيح" ١٠٥/٧، والحديث فيه علة، وهي أن عوف بن مالك رضي الله عنه أسلم عام خيبر، وقد ذكر في هذا الحديث أن إسلام عبدالله بن سلام حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، انظر: الصحيح المسند من أسباب النزول لمقبل الوداعي ص ٢١١.

(٢) سورة الرعد: الآية ٤٣.

(٣) أخرجه الترمذي ٣٥٥/٥ ح ٣٢٥٦، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحقاف، وقال: "هذا حديث حسن غريب"، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ص ٤١٥، وقد روي عن الشعبي أنه قال: "ما نزل في عبدالله بن سلام رضي الله عنه شيء من القرآن"، ذكره السيوطي في الدر ٧/٦ وعزاه لابن المنذر.

(٤) تفسيره ٢٨١/١١.

(٥) تفسيره ٢٣١/٣.

(٦) الوسيط ١٠٤/٤.

(٧) الكشاف ٤٤٤/٣.

(٨) تفسيره ٥٨/٨.

وأبو السعود^(١)، والألوسي^(٢)، والشوكاني^(٣).

القول الثاني: أن المراد بالشاهد موسى عليه السلام شهد على مثل القرآن وهو التوراة؛ وبه قال مسروق والشعبي^(٤).

قال مسروق - رحمه الله - عند هذه الآية: "والله ما نزلت في عبد الله بن سلام، ما نزلت إلا بمكة، وما أسلم عبد الله إلا بالمدينة، ولكنها خصومة خاصم محمد صلى الله عليه وسلم بها قومه، قال: فنزلت: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِءِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَأَمَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ﴾، قال: فالتوراة مثل القرآن، وموسى مثل محمد صلى الله عليه وسلم، فأمنوا بالتوراة وبرسولهم وكفرتهم"^(٥).

هذا وقد أجاب ابن سيرين عن هذا الإشكال - أن السورة مكية والآية مدنية -، بقوله: "وكانت الآية تنزل فيؤمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يضعها بين آيتي كذا وكذا في سورة كذا"^(٦).

قال الحافظ في الفتح: "ولا مانع أن تكون جميعها مكية، وتقع الإشارة فيها

(١) تفسيره ٨٠/٨.

(٢) تفسيره ٢٦/١٢.

(٣) تفسيره ٢٣/٥.

(٤) أخرجه ابن جرير ٢٧٨/١١.

(٥) أخرجه ابن جرير ٢٧٨/١١، وعزاه في الدر ٨/٦ لسعيد بن منصور، وروي نحو هذا القول عن

عكرمة والحسن، انظر: الدر ٧/٦.

(٦) ذكره عنه السيوطي في الدر المنثور ٧/٦، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر، وانظر: تفسير السمعاني

١٥١/٥.

إلى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة عبدالله بن سلام^(١).
وقال أبوحيان: "وهي من الآيات التي تضمنت غيباً أبرزه الوجود"^(٢).
قال ابن الجوزي: "فعلى القول الأول يكون ذكر المثل صلة، فيكون المعنى:
وشهد شاهد من بني إسرائيل عليه، أي: على أنه من عند الله، ﴿فَأَمَّنَ﴾
الشاهد، وهو ابن سلام ﴿وَأَسْتَكْبَرْتُمْ﴾ يا معشر اليهود.
وعلى الثاني يكون المعنى: وشهد موسى على التوراة التي هي مثل القرآن أنها
من عند الله كما شهد محمد على القرآن أنه كلام الله، فأمن من آمن بموسى
والتوراة ﴿وَأَسْتَكْبَرْتُمْ﴾ أنتم يا معشر العرب أن تؤمنوا بمحمد والقرآن"^(٣).
القول الثالث: أنها نزلت في ميمون بن يامن^(٤) - وكان رأس اليهود
بالمدينة - حينما أسلم؛ قاله سعيد بن جبير^(٥).

القول الرابع: أن الشاهد المذكور في الآية اسم جنس يعم عبدالله بن سلام
وغيره ممن آمن بموسى والتوراة من بني إسرائيل؛ ويروى عن الشعبي^(٦)، وهو

(١) فتح الباري ١٦٢/٧ [ط السلفية].

(٢) تفسير أبي حيان ٥٨/٨، وانظر: التحرير والتنوير ٢١/٢٦.

(٣) زاد المسير ١٣٤/٧.

(٤) وعند الماوردي ٢٧٣/٥ أن اسمه: آمين بن يامن، ونسب هذا القول للسدي، قال الحافظ في الفتح
١٦٢/٧ [ط السلفية]: "وفي تفسير الطبري [لم أجده] عن ابن عباس أنها نزلت في ابن سلام
وعمير بن وهب بن يامن النضري، وفي تفسير مقاتل اسمه يامين بن يامن، ولا مانع أن تكون
نزلت في الجمع".

(٥) الدر المنثور ٧/٦ وعزاه لعبد بن حميد.

(٦) نسبه إليه الماوردي ٢٧٣/٥، وأبو حيان ٥٨/٨، والمعروف عنه كمسروق.

اختيار شيخ الإسلام - كما تقدم - .

واختاره ابن كثير وقال: "وهذه كقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَأَمَنَّا بِهِ ءَ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾^(١)، وقال: ﴿قُلْ ءَأَمِنُوا بِهِ ءَ أَوْ لَا تُؤْمِنُونَ إِنَّا الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ ءَ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾^(٢) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا^(٣)»^(٤).

وكذلك اختاره البقاعي^(٤)، والسعدي^(٥)؛ لدلالة السياق، حيث إن السورة تتحدث عن المشركين، لا ذكر لليهود فيها، ولأن السورة مكية كلها، وعبدالله بن سلام إنما أسلم في المدينة، وتقدم الجواب عن ذلك.

والراجح - والله أعلم - القول الأول، وأن الآية نزلت في عبدالله بن سلام ﷺ؛ لأنه قول جمهور السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وفهمهم مقدم ومعتبر وإن خالف السياق^(٦).

قال ابن جرير مبيناً لقاعدتين في هذه المسألة مرجحاً الثانية على الأولى: "والصواب من القول في ذلك عندنا أن الذي قاله مسروق في تأويل ذلك أشبه بظاهر التنزيل؛ لأن قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِن عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ ءَ وَشَهِدَ

(١) سورة القصص: الآية ٥٣.

(٢) سورة الإسراء: الآيتان ١٠٧ - ١٠٨.

(٣) تفسير ابن كثير ٤/١٦٨.

(٤) نظم الدرر ١٨/١٣٧.

(٥) تفسيره ص ٧٨٠.

(٦) انظر: قواعد التفسير ٢/٦٥٥، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/٦٤.

شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ ۖ ﴿٤٢٦﴾ في سياق توبيخ الله تعالى ذكره مشركي قريش، واحتجاجاً عليهم لنبيه ﷺ، وهذه الآية نظير سائر الآيات قبلها، ولم يَجْرَ لأهل الكتاب ولا لليهود قبل ذلك ذكر، فتوجه هذه الآية إلى أنها فيهم نزلت، ولا دَلٌّ على انصراف الكلام عن قصص الذين تقدم الخبر عنهم معني، غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ بأن ذلك عني به عبدالله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل، وما أريد به، فتأويل الكلام إذ كان ذلك كذلك: وشهد عبدالله بن سلام، وهو الشاهد من بني إسرائيل على مثله، يعني على مثل القرآن، وهو التوراة، وذلك شهادته أن محمداً مكتوب في التوراة أنه نبي تجده اليهود مكتوباً عندهم في التوراة، كما هو مكتوب في القرآن أنه نبي^(١).

(١) تفسير ابن جرير ٢٨١/١١.

سورة الفتح: الآية ١٦

قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ۖ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١).

رجح شيخ الإسلام أن المراد بقوله تعالى: ﴿ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ﴾ الروم، وفارس.

قال - رحمه الله - : " ﴿ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ﴾ وهم الروم وفارس، كانوا أشدَّ بأساً من العرب، ولا بد من مقاتلتهم أو إسلامهم... " (٢).

وقال - رحمه الله - : " قوله تعالى: ﴿ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ﴾ يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد، وبأنهم يقاتلون أو يسلمون، قالوا: فلا يجوز أن يكون دعاهم إلى قتال أهل مكة وهو ابن عقيبة عام الفتح؛ لأن هؤلاء هم الذين دُعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم، ليس هو أشدَّ بأساً منهم، كلهم عرب من أهل الحجاز، وقتالهم من جنس واحد، وأهل مكة ومن حولها كانوا أشدَّ بأساً وقتالاً للنبي ﷺ وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من أولئك، وكذلك في غير ذلك من السرايا، فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة إلى قتالهم لهم اختصاص

(١) سورة الفتح: الآية ١٦.

(٢) الصفدية ٣٢١/٢.

بشدة البأس ممن دعوا إليه عام الحديبية، كما قال تعالى: ﴿أُولَىٰ بِأَسِّ شَدِيدٍ﴾^(١)، وهنا صنفان أحدهما: بنو الأصفر الذين دعوا إلى قتالهم عام تبوك سنة تسع؛ فإنهم أولو بأس شديد، وهم أحقُّ بهذه الصفة من غيرهم...".

إلى أن قال: "وهذا أظهر الأقوال في الآية، وهو أن المراد: تدعون إلى قتال أولي بأس شديد أعظم من العرب، لا بد فيهم من أحد أمرين: إما أن يسلموا، وإما أن يقاتلوا، بخلاف من دعوا إليه عام الحديبية؛ فإن بأسهم لم يكن شديداً مثل هؤلاء، ودعوا إليهم، ففي ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا.

وكذلك عام الفتح، في أول الأمر لم يسلموا، ولم يقاتلوا، لكن بعد ذلك أسلموا.

وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم؛ فإنه لا بد من قتالهم إذا لم يسلموا، وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام مؤتة وتبوك، وعام تبوك لم يقاتلوا النبي ﷺ ولم يسلموا، لكن في زمن الصديق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين: إما الإسلام وإما القتال، وبعد القتال أدوا الجزية لم يصالحوا ابتداءً كما صالح المشركون عام الحديبية...".

ثم قال: "فتبين أن الوصف لا يتناول الذين قاتلوهم بحنين وغيرهم؛ فإن هؤلاء بأسهم من جنس بأس أمثالهم من العرب الذين قوتلوا قبل ذلك.

فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم، الذين أمر الله بقتالهم أو يسلمون، وإذا قوتلوا قبل ذلك فإنهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون"^(١).

(١) منهاج السنة النبوية ٨/٥٠٥ - ٥١٩.

الدراسة:

المقصود بالمخلفين من الأعراب، هم الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في عمرة الحديبية في السنة السادسة من الهجرة، واختاروا المقام في أهلهم وأموالهم^(١).

وقوله: ﴿أُولَىٰ بِأَسِّ شَدِيدٍ﴾ أي: شدة في الحرب، وشجاعة مع مكر ودهاء^(٢).

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿قَوْمٍ أُولَىٰ بِأَسِّ شَدِيدٍ﴾ على أقوال عشرة أقوال:

القول الأول: أنهم فارس والروم، وروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما-^(٣)، وابن زيد، وابن أبي ليلى، وقتادة^(٤)، والحسن^(٥)، واختاره شيخ الإسلام - كما تقدم - مستدلاً على ذلك بأن الله وصفهم بأنهم أولو بأس شديد، وبأنه لا بد فيهم من أحد أمرين: إما أن يسلموا وإما أن يقاتلوا، وهذا الوصف ينطبق على فارس والروم، بخلاف العرب الذين قوتلوا في حنين والفتح وحروب الردة، فإنهم من جنس الذين دُعوا إلى قتالهم في الحديبية، ليسوا أشدَّ بأساً منهم.

(١) انظر: تفسير ابن جرير ٣٣٩/١١، وابن الجوزي ١٦٤/٧، وابن كثير ٢٠٣/٤.

(٢) نظم الدرر للبقاعي ٣١١/١٨.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦٦/٦، وعزاه لابن مردويه.

(٤) أخرجه ابن جرير ٣٤٤/١١ - ٣٤٥.

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٢٢٦/٢، وابن جرير ٣٤٤/١١.

وقد اعترض على هذا القول جماعة من المفسرين^(١)؛ لأن فارس مجوس، والروم نصارى، وهم تقبل منهم الجزية^(٢)، فلا يقاتلون حتى يمتنعوا عنها، والآية تقول تقاتلوهم أو يسلمون، والمعنى كما يقول الفراء: تقاتلوهم أبداً حتى يسلموا^(٣).

وقد أجاب عنه شيخ الإسلام بجوابين:

١ - "هؤلاء الروم والفرس ونحوهم، فإنه لا بد من قتالهم إذا لم يسلموا، وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام مؤتة وتبوك، وعام تبوك لم يقاتلوا النبي ﷺ ولم يسلموا، ولكن في زمن الصديق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين: إما الإسلام وإما القتال، وبعد القتال أدوا الجزية، لم يصالحوا ابتداءً كما صالح المشركون عام الحديبية"^(٤).

٢ - "لم يقل [الله تعالى]: تقاتلوهم أو يسلموا^(٥)، ولو كان كذلك لوجب

(١) منهم النحاس في معاني القرآن ٥٠٤/٦، والسمعي ١٩٩/٥، والزنجشري ٤٦٥/٣، والبيضاوي ٤١٠/٢، والبقاعي ٣١١/١٨، وابن عاشور ١٧١/٢٦.

(٢) اختلف العلماء فيمن تؤخذ منهم الجزية، بعد أن اتفقوا على أنها تؤخذ من أهل الكتاب والمجوس، فالجمهور على أنها لا تؤخذ من غيرهم، وقيل يستثنى من ذلك مشركو العرب، وقيل تؤخذ من الكفار مطلقاً إذا أبوا الإسلام، وهو الراجح - والله أعلم -، واختاره شيخ الإسلام. انظر: المغني لابن قدامة ٢٠٣/٣، ومنهاج السنة ٥١٤/٨.

(٣) معاني القرآن للفراء ٦٦/٣، وانظر: تفسير القاسمي ٨٢/١٥.

(٤) منهاج السنة ٥١١/٨.

(٥) في المطبوع: أو يسلمون، وهو تصحيف كما هو ظاهر؛ فلفظ الآية: ﴿أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾، وحذف النون يغير المعنى فيكون: حتى يسلموا، وهناك قراءة شاذة: تقاتلوهم أو يسلموا، انظر: القرطبي ١٨٠/١٦.

قتالهم إلى أن يسلموا، وليس الأمر كذلك، بل إذا أدوا الجزية لم يقاتلوا، ولكنهم مقاتلين أو مسلمين، فإنهم لا يؤدون الجزية بغير القتال؛ لأنهم أولو بأس شديد، ولا يجوز مهادنتهم بغير جزية...^(١).

ومما يجاب به عن هذا الاعتراض - أن فارس والروم تقبل منهم الجزية - أن من العلماء من قال بأن الجزية تقبل من جميع الكفار عرباً وعجماً، وهو قول قوي، وعلى هذا يجري الاعتراض المذكور على بقية الأقوال.

وأجاب بعض المفسرين عن هذا الاعتراض بأن معنى ﴿يُسَلِّمُونَ﴾^ط: ينقادون؛ ليتناول من تقبل منهم الجزية^(٢).

وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي: ﴿نُقِنُّوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾^ط أي: إما هذا وإما هذا، وهذا هو الأمر الواقع؛ فإنهم في حال قتالهم ومقاتلتهم لأولئك الأقوام، إذ كانت شدتهم وبأسهم معهم فإنهم في تلك الحال لا يقبلون أن يبذلوا الجزية، بل إما أن يدخلوا في الإسلام، وإما أن يقاتلوا على ما هم عليه، فلما أثنى عليهم المسلمون، وضعفوا، وذلوا ذهب بأسهم، فصاروا إما أن يسلموا، وإما أن يبذلوا الجزية^(٣).

القول الثاني: أنهم أهل فارس؛ وروي عن ابن عباس - رضي

(١) منهاج السنة ٥١٧/٨.

(٢) انظر: تفسير البيضاوي ٤١٠/٢، والألوسي ١٠٥/٢٦.

(٣) تفسير السعدي ص ٧٩٣.

الله عنهما -^(١)، ومجاهد^(٢)، وعطاء ابن أبي رباح^(٣)، وعكرمة^(٤)، وابن جريج^(٥).

القول الثالث: أنهم الروم؛ وبه قال كعب الأحبار^(٦).

القول الرابع: أنهم هوازن وثقيف بجنين؛ وبه قال عكرمة، وسعيد بن جبير^(٧)، وقتادة^(٨)، وضعفه البقاعي، وقال: "من قال: إنهم ثقيف فضعيف؛ لأن الدعاء لم يكن إليهم، وإنما كان المقصود بالذات فتح مكة، وكان أمر هوازن وثقيف وغيرهما تبعاً له في غزوته، لم يكن بينهم شيء، وأيضاً فإن ثقيف لما عسر أمرهم تركهم النبي ﷺ حتى أسلموا بعد ذلك، وترك أيضاً فللاً هوازن، فلم يتبعهم ولم يؤمر باتباعهم، فظاهر الآية أنه إذا انتشب القتال لم يترك إلا إن حصل الإسلام"^(٩).

وقال: "تأويله بأنه إسلام لغوي، لا داعٍ له مع إمكان الحقيقة"^(١٠).

القول الخامس: أنهم قوم لم يأتوا بعد؛ وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه^(١١).

(١) أخرجه ابن جرير ٣٤٤/١١، وابن أبي حاتم ٣٣٠٠/١٠.

(٢) أخرجه ابن جرير ٣٤٥/١١.

(٣) ذكره عنه النحاس في المعاني ٥٠٤/٦، وابن كثير ٢٠٤/٤.

(٤) ذكره عنه ابن كثير ٢٠٤/٤.

(٥) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦٠٦/٦، وعزاه لابن المنذر.

(٦) أخرجه ابن جرير ٣٤٦/١١.

(٧) أخرجه عنهما ابن جرير ٣٤٥/١١.

(٨) أخرجه عبد الرزاق ٢٢٦/٢، وابن جرير ٣٤٥/١١.

(٩) تفسير البقاعي نظم الدرر ٣١١/١٨.

(١٠) نظم الدرر ٣١٢/١٨.

(١١) أخرجه عبد الرزاق ٢٢٦/٢، وابن جرير ٣٤٥/١١.

قال القرطبي: "وظاهر الآية يردده"^(١).

القول السادس: أنهم البارزون؛ يعني الأكراد؛ وروي عن أبي هريرة^(٢).

القول السابع: أنهم أهل الأوثان؛ وروي عن مجاهد^(٣).

القول الثامن: أنهم بنو حنيفة أتباع مسيلمة الكذاب؛ وبه قال الزهري^(٤)،

كما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما -^(٥)، وعكرمة، وسعيد بن جبير^(٦)

أنهم قالوا: هوازن وبنو حنيفة، وهم معروفون بالبأس والشدة.

وهو قول جمهور المفسرين، ومن اختاره الفراء^(٧)، والنحاس^(٨)، والواحدي

وقال: "أكثر المفسرين على أن هؤلاء بنو حنيفة أتباع مسيلمة"^(٩)، كما اختاره

الزمخشري^(١٠)، والرازي^(١١)، والبقاعي^(١٢)، والألوسي^(١٣)، والسعدي^(١٤).

(١) تفسيره ١٦/١٨٠، وانظر: تفسير أبي حيان ٨/٩٤.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١٠/٣٣٠٠، وانظر: ابن كثير ٤/٢٠٤.

(٣) أورده السيوطي في الدر ٦/٦٦، وعزاه لعبد بن حميد، ونسبه إليه السمرقندي ٣/٢٥٥.

(٤) تفسير ابن جرير ١١/٣٤٥.

(٥) أورده السيوطي في الدر ٦/٦٧، وعزاه للفريري وابن مردويه.

(٦) تفسير ابن جرير ١١/٣٤٥.

(٧) معانيه ٣/٦٦.

(٨) المعاني ٦/٥٠٤.

(٩) الوسيط ٤/١٣٨.

(١٠) الكشف ٣/٤٦٥.

(١١) تفسيره ٢٦/٨٠.

(١٢) نظم الدرر ١٨/٣١١.

(١٣) تفسيره ٢٦/١٠٥.

(١٤) تفسيره ص ١٩٣.

وقد روي عن رافع بن خديج رضي الله عنه أنه قال: "كنا نقرأ هذه الآية ولا نعلم من هم حتى دعا أبوبكر إلى قتال بني حنيفة، فعلمنا أنهم هم"^(١).

القول التاسع: أنه فتح مكة؛ واختاره القاسمي، وقال: "هو الأقرب؛ لأن السين للاستقبال القريب، فإن هذه السورة نزلت عِدَّةً بفتح مكة منصرفه من الحديبية، وعلى أثرها كانت غزوة الفتح الأعظم التي لم يتخلف عنها من القبائل الشهيرة أحد؛ إذ دعاهم النبي ﷺ إلى قتال قريش أو يسلموا، فكان ما كان من إسلامهم طوعاً أو كرهاً، والله أعلم"^(٢).

وهذا القول مردود من وجوه:

١ - ما ذكره شيخ الإسلام من أن الآية تدل على أن القوم الذين سيدعون إلى قتالهم من جنس آخر، وأصحاب الفتح هم أصحاب الحديبية.

٢ - أن فتح مكة لم يكن فيه قتال^(٣).

٣ - قوله: إن السين للاستقبال القريب غير مسلم، ففي القرآن آيات كثيرة تأتي فيها السين للاستقبال البعيد، ومنها آيات الساعة.

القول العاشر: رُوي عن مجاهد وابن جريج أنهما قالوا: هم رجال أولو بأس شديد، ولم يُعَيَّنَا فرقة^(٤).

واختاره ابن جرير وقال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله

(١) ذكره الواحدي في الوسيط ٤/١٣٨، والبغوي ٣/٧٠٣ [ط طيبة].

(٢) تفسير القاسمي ١٥/٨٢.

(٣) تفسير ابن عاشور ٢٦/١٧١.

(٤) ذكره عنهما ابن كثير ٤/٣٠٤.

تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء المخلفين من الأعراب أنهم سيدعون إلى قتال قوم أولي بأس في القتال، وَنَجْدَةٍ فِي الْحُرُوبِ، ولم يوضح لنا الدليل من خبر ولا عقل على أن المعنى بذلك هوازن، ولا بنو حنيفة ولا فارس ولا الروم، ولا أعيان بأعيانهم، وجائز أن يكون عنى بذلك هذه الأجناس، وجائز أن يكون عنى بهم غيرهم، ولا قول فيه أصحُّ من أن يقال كما قال الله جل ثناؤه: إنهم سيدعون إلى قوم أولي بأس شديد^(١).

وقال أبوحيان: "والذي أقوله: إن هذه الأقوال تمثيلات من قائلها، لا أن المعنى بذلك ما ذكروا، بل أخبر بذلك مبهماً دلالةً على قوة الإسلام وانتشار دعوته، وكذا وقع حسن إسلام تلك الطوائف، وقاتلوا أهل الردة زمان أبي بكر رضي الله عنه، وكانوا في فتوح البلاد أيام عمر رضي الله عنه وأيام غيره من الخلفاء، والظاهر أن هؤلاء المقاتلين ليسوا ممن تؤخذ منهم الجزية، إذ لم يذكر هنا إلا القتال أو الإسلام"^(٢).

وما ذهب إليه ابن جرير ومن وافقه من القول بالعموم، وعدم التخصيص بقوم معينين هو الأظهر، لعدم الدليل على التخصيص. وتحمل أقوال السلف في تعيينهم على أنهم أرادوا التمثيل كما قال أبوحيان، لا سيما وأنها غير متفقة، والله أعلم.

(١) تفسير ابن جرير ٣٤٦/١١.

(٢) تفسير أبي حيان ٩٤/٨.